

**الحياة العلمية في عُمان خلال القرنين
(9-10هـ / 15-16م)**

الحياة العلمية في عُمان خلال القرنين (9-10هـ/ 15-16م)

د. خليل بن عبدالله بن سليمان العجمي (باحث عُماني)

الطبعة العربية الأولى 2022

© حقوق الطبع محفوظة بموجب عقد 2022



الجمعية العمانية للكتاب والأدباء
THE OMANI SOCIETY FOR WRITERS & LITERATI



الآن ناشرون وموزعون

الجمعية العمانية للكتاب والأدباء

سلطنة عمان، مسقط

omani-writers@hotmail.com

هاتف: +96824346753 / +96824346754

الأردن، عمّان

alaan.publish@gmail.com

هاتف: 797162720، 65620722 (962+)

المدير العام: د. باسم الزعبي

الغلاف: لوحة للفنانة رباب مهدي (سلطنة عمان) مع نصوص من مخطوطات عُمانية تعود للقرنين 15-16م.

تصميم الغلاف: بسام حمدان

All rights reserved. No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system or transmitted in any form or by any means without prior permission in writing of the publisher.

جميع الحقوق محفوظة. لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن خطي مسبق من الناشر. يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مُصنّفه ولا يعبر هذا المصنّف عن رأي المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى.

رقم الإيداع في سلطنة عمان: (2021/4158)

ISBN: 978- 99969- 868- 7- 1

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية الأردنية: (2021/12/6835)

د. خليل بن عبدالله العجمي

الحياة العلمية في عُمان خلال القرنين
(9-10هـ / 15-16م)

دراسة



الجمعية العمانية للكتاب والأدباء
THE OMANI SOCIETY FOR WRITERS & LITERATI



الإهداء

إلى من ربياني صغيراً ووجهاني كبيراً، والدتي الكريمة ووالدي رحمة الله عليه..
إلى من وقفوا إلى جانبي وغمروني بالمحبة أهلي وأولادي وإخواني
إلى الذين تمنوا لي الخير دائماً.. أصحابي وأحبائي
إلى كل من راقب الله واخلص في عمله

أهدي ثمرة هذا الجهد.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وسلم تسليما كثيرا. من يهد الله فهو المهتدي ومن يضل فلن تجد له وليا مرشدا، والحمد لله رب العالمين.

لقد شهدت عُمان في القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي أوضاعا سياسية متنوعة، إذ تم إحياء الإمامة الخامسة في عُمان في سنة 809هـ/ 1406م، والتي تزامنت مع نهاية دولة النباهنة الأولى (579-906هـ/ 1183-1500م)، والمملكة الهرمزية التي كانت تسيطر على السواحل العُمانية، وفي القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي هيمنت القوة البرتغالية على هذا الساحل، فضلا عن الدولة الكثيرة في ظفار، وفي ظل هذه الأوضاع، ظهر في عُمان وتحديدا في نزوى ومنح وبُهلاء والريستاق وسمائل وغيرها من المناطق في داخلية عُمان، جملة من العلماء أثروا في الحياة الثقافية وتركوا لنا تراثا فكريا وحضاريا مكتوبا، وظهرت في عصرهم مؤسسات ثقافية ودور علم أفرزت عددا من العلماء والفقهاء والأدباء، والأسر العلمية، كما ازدهرت في زمنهم حركة التأليف والنسخ.

وستغطي هذه الدراسة علماء الإباضية الذين ظهوروا في تلك الفترة بصرف النظر عن القوى السياسية الموجودة في المنطقة، إلا من حيث موقفهم من بعض القضايا السياسية، وقد بدا للباحث ذلك حافزا في تناول تلك المدة بالدراسة والتحليل.

إن هذه الدراسة معنية بدراسة دور العلماء وهم فئة من المجتمع عالمية بأحكام الشرع، وهم ورثة الأنبياء وحجة الله في أرضه على الخلق، وهم أولو الأمر الذين تجب طاعتهم والمؤمنون على مصالح الأمة، وهم أهل الشورى الذين ترجع إليهم الأمة في شؤونها ومصالحها، وهم أئمة الدين، وهم الأمرون بالمعروف والناهون عن المنكر، وهم أهل الحل والعقد، أما الفقيه فهو العالم بالأحكام الشرعية العملية من الحلال والحرمة والصحة والفساد، واصطلاحاً؛ هو من عنده علم بالأحكام الشرعية عن اجتهاد أو تقليد. كما أن هناك علماء برعوا في علوم أخرى كالطب والبحر واللغة.

وستعنى أيضاً بدراسة النظام التعليمي ممثلاً في مراحل التعليم، ومناهجه، وأماكنه، وطرقه، وأحوال المعلمين والتلاميذ، والعلوم التي يتلقونها، كما تتناول كذلك الإنتاج الفكري والعلمي للعلماء في العلوم المختلفة، وأيضاً إسهاماتهم في المجتمع في جوانبه المختلفة.

لقد كان الوضع السائد في عُمان خلال فترة الدراسة وقوع عُمان الداخل تحت سلطة دولة النباهنة الذين ينتمون إلى أزد عُمان، وظهروا في القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي، وتوالى على دولتهم ملوك كثير، ذكر بعضهم شاعرهم الستالي (ت: 676هـ / 1277م) في ديوانه، واستمرت هذه الدولة بين عام 579هـ حتى 1026هـ وكان أول ظهور لهم في الظاهرة ثم في بهلاء ونزوى⁽¹⁾.

(1) حول نشأة دولة بني نبهان ينظر: الهاشمي، سعيد بن محمد. دراسات في التاريخ العُماني. ط2، النادي الثقافي ودار الفرق، دمشق: 2011م، ص179.

في المقابل حرص العلماء على إحياء نظام الإمامة عبر فترات متقطعة من الزمن بدءاً من القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي تخلله فترات من التنصيب والبقاء في الحكم لمدة طويلة أو العزل أو الاعتزال، كان له هيكل تنظيمي يترأسه الإمام، ومستشاروه من الفقهاء والعلماء الذين يتولون شؤون القضاء، فضلاً إلى الولاية.

حددت هذه الدراسة ضمن إطار زمني ومكاني من أجل التوصل إلى الأهداف المرجوة منها، إذ يتحدد الإطار الزمني ابتداء من سنة 809هـ/ 1406م وهو العام الذي نجح فيه علماء الإباضية في إحياء الإمامة الخامسة في عُمان، أما نهاية ذلك الإطار الزمني فتم تحديده بنهاية القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي بانتهاء الإمامة الخامسة سنة (964هـ/ 1557م)، وانقسام البلاد إلى زعامات قبلية، ورغم اشتداد التنافس والصراع في بعض الفترات حول الزعامة إلا أن هذا لم يمنع من تطور الحياة العلمية بين الناس والعلماء تبعاً لظروف ذلك العصر، أما الإطار المكاني فستتناول الدراسة المراكز العلمية في مدن عُمان الداخلية كنزوى، والريستاق، وبُهلَاء، ومنح، وإزكي؛ لكونها احتضنت العدد الأكبر من علماء عُمان عبر العصور، مع تشابه التعليم الأولي في غالبية مناطق عُمان الأخرى، أما الساحل العُماني فقد كان خاضعاً لسيطرة مملكة هرمز.

وعن موقع عُمان في ذلك الزمن فقد ذكر لنا ابن بطوطة (ت: 779هـ/ 1377م) وصفاً دقيقاً لموقع عُمان عندما زارها في القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، حين اعتبر ظفار هي بداية الحدود الجغرافية لعُمان جهة الجنوب حتى صحار وخور فكان شمالاً، وهذا ما أكده كذلك الفقيه عمر بن سعيد

المعدّي (ت: 1009هـ/ 1600م) بقوله: «عُمان كل مصرها أصحاب ثوابير في حكم الآثار هكذا سيدي وظفار هي من عُمان، وكذلك كل ما اتصل بين عُمان ولم يقطع بينهما بحر فكله من عُمان»⁽¹⁾.

لقد تم اختيار موضوع دراسة الحياة العلمية في عُمان منذ بداية قيام الإمامة الخامسة في عُمان سنة 809هـ / 1406م حتى نهاية دولة النباهنة الثانية سنة 1026هـ / 1617م، محاولة لتسليط الضوء على حقبة من الازدهار العلمي في عُمان، إذ لم يحظَّ موضوع الحياة العلمية خلال فترة الدراسة بدراسة أكاديمية وافية، مما جعل الباحث يستشعر أهمية دراسته دراسة وافية متعمقة لإيضاح طبيعة تلك الحياة وأثرها على الحياة في عُمان، ومما يعزز من أهمية هذه الدراسة اعتمادها على عدد من المصادر التاريخية والفقهية والأدبية ذات الصلة بموضوعها لاسيما المصادر الفقهية التي ما يزال أغلبها مخطوطا في المكتبات العُمانية الخاصة والمؤسسات الحكومية.

(1) مؤلف مجهول، مخطوط كتاب فقهّي. رقم المخطوط: 1229، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 28.

التمهيد

الأوضاع السياسية في عُمان في القرنين

9-10هـ / 15-16م

كانت بعض مناطق عُمان الداخلية في القرنين التاسع والعاشر الهجريين/ الخامس والسادس عشر الميلاديين تحت حكم النباهنة منذ نهاية القرن 6هـ/ 12م، وذكر شاعرهم الستالي (ت: 676هـ/ 1277م) في ديوانه الكثير من ملوكهم، وكان بعضهم على علاقة جيدة مع علماء الإمامة الإباضية الخامسة، وتميز حكمهم بالوراثة، واستطاعوا أن يوطدوا حكمهم ببناء القلاع والحصون⁽¹⁾.

أما الولايات الأخرى فقد كان يحكمها الولاة، أو بعض الأمراء الذين كان ولاؤهم لهذه الدولة كالرستاق، ونخل، وسمائل، ونزوى، ومنح، وبُهلاء، ويتحصنون داخل قلاعها وحصونها، ولهم مؤيدون خاضعون لهم، ويستعين بعضهم بجماعات البدو لتقوية نفوذه⁽²⁾، أما الشريط الساحلي الممتد من صحار إلى قريات فكان خاضعاً لمملكة هرمز، ولم يكن لملوكها أي سلطة

(1) للمزيد حول نشأة دولة النباهنة، ينظر: السالمي، نور الدين عبدالله بن حميد. تحفة الأعيان بسيرة أهل عُمان. ج1، مكتبة نور الدين السالمي، مسقط: 2000م، ص357.

(2) تعرف منطقة الصير تاريخياً بجلفار وحاليا رأس الخيمة في دولة الإمارات، ينظر: ابن قيصر، عبدالله بن خلفان. سيرة الإمام ناصر بن مرشد. تحقيق: عبد المجيد حسيب القيسي، ط2، وزارة التراث القومي والثقافة: 1983م، ص21، 26، 63.

اسمية عليها سواء في تعيين الولاية، أو الإشراف على الجيش⁽¹⁾.
واستطاع العلماء في داخلية عُمان في سنة 809هـ/ 1407م إحياء الإمامة
الخامسة⁽²⁾، التي استمرت حتى سنة 964هـ/ 1557م على فترات متقطعة،
متزامنة مع دولة النباهنة، ويمكن تقسيمها إلى ثلاث مراحل:

❖ الفترة الأولى (809-846هـ / 1406-1442م) واستمرت قرابة سبع
وثلاثين سنة تولاهما من الأئمة⁽³⁾:

1. الإمام مالك بن الحواري بن مالك (809-832هـ/ 1406-1428م).
2. الإمام الحواري بن مالك بن الحواري (832-839هـ/ 1428-1435م).
3. الإمام أبو الحسن بن محمد بن خميس (839هـ-846هـ/ 1435-1442م).

❖ الفترة الثانية: التي تبدأ من سنة (885-896هـ/ 1480-1490م)،
واستمرت قرابة إحدى عشرة سنة، ومن الأئمة الذين تولوا منصب الإمامة:

1. الإمام عمر بن الخاطب الخروصي (885-894هـ/ 1480-1576م).
2. الإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج المفرجي (انتخب ثلاث
مرات).

3. الإمام عمر الشريف (864-894هـ) أقل من سنة.

(1) عبدواني، صادق حسن. الدولة العُمانيّة نشأتها وازدهارها. حصاد أبحاث ندوة الدراسات

العُمانيّة، مجلد2، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1980م، ص14.

(2) تميزت العلاقة بين العلماء وبعض حكام دولة بني نهبان بالتوافق أحيانا والعداء أحيانا آخر،
للمزيد ينظر الفصل الرابع من هذا البحث.

(3) الأركوي، سرحان بن سعيد. كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة. تحقيق ودراسة: أحمد
عبيدلي، الناشر، دلمون، قبرص: 1985، ص318-321.

4. الإمام أحمد بن عمر بن محمد الربيعي (894هـ-895هـ).
5. الإمام أبو الحسن بن عبد السلام (896هـ/1490م).
- ❖ وقد دامت الفترة الثالثة قرابة 58 سنة، امتدت من سنة (906-964هـ/1500-1556م) ومن الأئمة الذين تولوا منصب الإمامة⁽¹⁾:
1. الإمام محمد بن إسماعيل بن عبدالله (906-942هـ/1500-1535م).
2. الإمام بركات بن محمد بن إسماعيل (942هـ-964هـ/1535-1556م).
- وقد تولى ثلاثة من الأئمة الإمامة بتأييد من الفقيه أحمد بن مدّاد لمواجهة الإمام بركات بن محمد وخلعه، لكنهم لم ينالوا تأييد الناس ولم يستمروا كثيرا في الإمامة وهم:
1. الإمام عمر بن القاسم الفضيّلي (963-964هـ/1555-1556م).
2. الإمام عبدالله بن محمد بن عبدالله القرن المنحي (967-968هـ/1560-1561م)⁽²⁾.
3. الإمام عامر بن راشد بن محمد بن سعيد (976هـ/1568م)⁽³⁾.
- ❖ أما سلاطين النباهنة الذين حكموا عُمان في القرنين 9-10هـ/15-16م⁽⁴⁾

(1) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج10، رقم المخطوط: 3666، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص254.

(2) الكندي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3666، ص255.

(3) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 181-م، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، ص مقدمة المخطوط.

(4) الهاشمي، سعيد. دراسات. ص186.

فهم:

1. مظفر بن سليمان بن مظفر بن نبهان بن كهلان بن عمر (الثاني)
(ت: 840هـ / 1436م).
 2. سليمان بن مظفر بن سليمان بن مظفر بن نبهان (ت: 871هـ / 1467م)
(الثاني)⁽¹⁾.
 3. مظفر بن سليمان بن مظفر بن سليمان بن مظفر (ت: 874هـ / 1469م)
(الثالث).
 4. سليمان بن سليمان بن مظفر بن سليمان بن مظفر
(ت: 906هـ / 1500م) (الثالث).
- ❖ أما دولة بني نبهان الثانية فتولى فيها ثمانية من ملوكها الحكم منذ سنة
(964-1025هـ / 1556-1617م)⁽²⁾، وهم:
1. سلطان بن محسن بن سليمان بن سليمان (964-973هـ / 1556-
1565م).
 2. مظفر بن سلطان بن محسن بن سليمان (973-976هـ / 1565-
1569م).
 3. فلاح بن محسن بن سليمان بن سليمان (976-983هـ / 1576-
1569م).

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع في التاريخ. جمعه: الشيخ الإسماعيلي، سنة النسخ:

1329هـ، رقم المخطوط: 286، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص 344.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 286، ص 216-217.

4. سليمان بن مظفر بن سلطان بن محسن (983-1019هـ / 1576 - 1610م).
5. عرار بن فلاح بن محسن بن سليمان (1019-1024هـ / 1610 - 1615م).
6. مظفر بن سليمان بن مظفر بن سلطان (1024هـ / 1616م).
7. مخزوم بن فلاح بن محسن بن سليمان (1024-1025هـ / 1615 - 1616م).
8. نيهان بن فلاح بن محسن بن سليمان (1025-1026هـ / 1616 - 1617م).

وفي خضم تلك الأحداث تعرضت عُمان والخليج العربي في بداية القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي لغزو برتغالي كان الهدف منه التحكم في طرق التجارة الشرقية إلى الهند، وكسر الاحتكار العربي لطرق التجارة بين الهند وأوروبا⁽¹⁾، وكان الدافع الديني المحرك الرئيس لحماتهم خصوصاً أنه حصلت على دعم البابوية يسانده العامل الاقتصادي بالاستيلاء على تجارة الشرق⁽²⁾، ومن أجل ذلك أرسلوا حملات استكشافية لسواحل عُمان والخليج العربي قبل احتلالهما لمعرفة أماكن الضعف والقوة لدى

(1) قاسم، جمال زكريا. الصراع العُماني البرتغالي في القرنين 16-17م. مجلة البحوث والدراسات العربية، مصر: 1970م، ص 339.

(2) الجمل، شوقي. هزم والصراع الإسلامي الصليبي في بدايات القرن العاشر الهجري. مجلة الوثيقة، مج 14، ع 27، البحرين: 2005م، ص 90.

شعوبها، والأماكن الاستراتيجية فيها تمهيدا لاحتلالها⁽¹⁾.

ولم يصطدم البرتغاليون بالقوى المحلية العُمانية سواء من قبل النباهنة أو أتباع نظام الإمامة، بل اكتفوا باحتلال الساحل الذي كان أغلبه في بداية القرن 10هـ / 16م خاضعاً لملك هرمز المدعو سيف الدين الذي رفض الإذعان لهم في البداية، لكن في النهاية خضعت هرمز لمطالبهم، وأصبحت تابعه للتاج البرتغالي⁽²⁾.

كانت «قلهات» أولى المدن العُمانية التي احتلها البرتغاليون سنة 1506م، فقد كانت مركزا لتموين السفن القادمة من الهند للخليج العربي والبحر الأحمر⁽³⁾، فعندما وصل إليها البوكيرك استقبله أهلها بالترحاب⁽⁴⁾ لعدم معرفتهم بنواياه، وأرسل إليهم وفدا بصحبة أحد المترجمين، الذي سأل الأهالي عن اسم المكان؟ ولمن يتبع؟ ورفض أخذ الهدايا التي قُدمت له بحجة أنه في حالة حرب مع العرب، وطلب من حاكم المدينة المدعو شرف الدين الاستسلام دون شروط، لكن رد شرف الدين عليه كان دبلوماسياً حيث ذكر له أنه خاضع لملك هرمز ويجب عليه أخذ الإذن منه للتفاوض⁽⁵⁾.

(1) عوض، عبد العزيز. دراسات في تاريخ الخليج العربي الحديث. ج 1، ط، دار الجيل، بيروت: 1991م، ص 18.

(2) لوريمر، ج. ج. السجل التاريخي للخليج وعمّان. ج 1، مج 2، ترجمة: جامعة السلطان قابوس ومركز الشرق، لندن: 1995م، ص 4.

(3) السلطان، محمد حميد. الغزو البرتغالي للجنوب العربي والخليج في الفترة ما بين 1507-1525م. مركز زايد للتراث، أبوظبي: 2004م، ص 153.

(4) لوريمر. مصدر سابق. ص 3.

(5) السلطان. مرجع سابق ص 155.

توجه بعدها إلى قريات التي وجد منها مقاومة لم يتوقعها، فأمر بنهبها وحرقتها هي ومراكبها الراسية في الميناء⁽¹⁾، ثم توجه بعدها إلى مسقط، التي سارع حاكمها بطلب المقاومة، إلا أن البوكيرك عمد إلى قصف المدينة وهدد السكان بوجوب دفع الضريبة حتى لا يحرقتها، لكن رغبته في ذلك لم تعط السكان الفرصة لجمع الأموال فأحرقها⁽²⁾، رغم أن الأهالي أرسلوا له وفدا يعرض عليه الصلح والاستسلام والاستعداد لقبول الشروط تفاديا للوقوع في الضرر⁽³⁾، ثم توجه بعدها إلى صحار التي استسلمت كذلك، وخضعت له، ودفعت الإتاوة السنوية⁽⁴⁾.

بعد احتلالهم لعمان فرض البرتغاليون سياسة احتكارية اقتصادية، تمثلت في الإشراف المباشر على عملية البيع والشراء في هرمز بالقوة، وأجبروا التجار على شراء التوابل والبضائع الخاصة بهم⁽⁵⁾، مع أن هذا لم يمنع السكان الذين أطلق عليهم «عرب الجبال» عندما تحين لهم الفرص من مهاجمة الممتلكات البرتغالية. ولم يتوغل البرتغاليون داخل عمان، وهذا ما عكسته طبيعة

(1) ويلسون، سير أرنولد. تاريخ الخليج. ط1، ترجمة: محمد أمين عبدالله، دار الحكمة، لندن: 2001، ص72.

(2) عوض. مرجع سابق ص19.

(3) السلطان. مرجع سابق ص159.

(4) Al-Salimi. abdulrahman. **portugal in the sea of Oman religion and pliiticals.** corpus1, parts2,volume1, documents from 1504-1522. newyork: 2015, pp T1/23-24.

(5) الخليفة. خالد. التأثير البرتغالي على اقتصاد منطقة الخليج العربي في القرن16م. مجلة الوثيقة، مج15، ع19، البحرين: 1991م، ص105.

المراسلات بين مراكزهم في مسقط وصحار وقلهات وقريات التي بينت
اقتصار احتكارهم الطريق الساحلي وفرضهم للضرائب⁽¹⁾.

وهكذا احكم البرتغاليون سيطرتهم على الشريط الساحلي من قلّهات إلى
هرمز، ولم تذكر لنا المصادر احتكاكهم بشكل مباشر مع العُمانيين إلا ما ندر،
في نظرنا يعود هذا للأسباب التالية:

1. انقسام البلاد إلى إمارات بين الحكام المحليين من جهة، والنباهنة الذين
يسيطرون على بعض المناطق في داخلية عُمان.

2. عدم توغل البرتغاليين في المناطق الداخلية جنبهم الاضطدام مع العُمانيين
فقد كان هدفهم من الاحتلال التحكم بالطريق الساحلي، واتخاذهم مسقط
كمنطقة عسكرية استراتيجية لقلاعهم وحصونهم.

ولم يتوان السكان المحليون عندما تحين لهم الفرص عن مهاجمة
الممتلكات البرتغالية كما حدث عندما هاجموا حصن صور سنة 1546م⁽²⁾،
لكن محاولاتهم المتكررة لم تنجح في طردهم من البلاد، وظلوا في عُمان حتى
منتصف القرن السابع عشر الميلادي عندما تمكن حكام دولة اليعاربة سنة
1059هـ / 1650م من طردهم من عُمان.

(1) Al-Salimi. op. cit. p T3/33e, 47.

(2) Ibid. p T3/33.

الفصل الأول

الحياة العلمية

أولاً: العوامل المؤثرة في الحياة العلمية

سيتناول هذا الفصل العوامل المؤثرة في الحياة العلمية في عُمان خلال القرنين 9-10 الهجريين، وهذه العوامل بلا شك أسهمت في ازدهار الحياة العلمية في المجتمع العُماني على مختلف فئاته، ومن هذه العوامل:

1. ظهور الأسر العلمية

ظهر في القرنين التاسع والعاشر الهجريين/ الخامس والسادس عشر الميلاديين عددٌ من الأسر العلمية في عُمان، نبغ منها عدد من العلماء، والقضاة والفقهاء، والأطباء، ومنهم من عمل بالسياسة وكان له دورٌ مؤثراً في الأحداث داخل عُمان في ذلك الزمن من الناحية العلمية والسياسية والاجتماعية والثقافية. ومن تلك الأسر، أسرة آل مفرّج، وآل مدّاد، وآل هاشم، وآل عبد السلام، وآل وضاح المنحفي، وآل زياد البهلوي، وآل القرن المنحفي، وسيكتفي الباحث بعرض مؤجز عن هذه الأسر، إذ إن تفصيل ذلك سيدرج ضمن أعمال العلماء في هذه الدراسة.

أسرة آل مفرّج البهلوي⁽¹⁾

من الأسر العلمية التي ظهرت في بُهلاء، وهم ينسبون إلى جدهم الأول أحمد بن مفرّج بن أحمد بن محمد بن عمر بن ورد البهلوي اليحمدي الأزدي (ق8هـ/ 14م)، وكان لأفراد هذه الأسرة تأثير في الأحداث السياسية في عصرهم

(1) انظر: شجرة نسب أسرة آل مفرّج في ملحق الأسر العلمية.

واستمر عطاؤهم حتى قيام دولة اليعاربة في القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي، ومن علمائها أحمد بن مفرّج بن أحمد بن مفرّج (حي 846هـ/ 1442م)⁽¹⁾، وسليمان بن أحمد بن مفرّج (ت: 869هـ/ 1465م)⁽²⁾، ومحمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج (حي: 894هـ/ 1488م)⁽³⁾، وصالح بن عمر بن أحمد بن مفرّج (ت: 875هـ/ 1470م)⁽⁴⁾، وورد بن أحمد بن مفرّج (ت: 874هـ/ 1470م)⁽⁵⁾، وعمر بن أحمد بن مفرّج (حي: 860هـ/ 1455م)⁽⁶⁾، وابناه محمد وأحمد.

وعُدَّ الفقيه أحمد بن مفرّج من أكابر علماء عصره وأشهرهم، وممن تصدر الفتوى في زمانه، فلا تكاد تخلو المؤلفات الفقهية في القرنين التاسع والعاشر الهجريين والقرون اللاحقة من الإشارة إليه، وكان يترأس المجالس العلمية، وتُعرض في مجلسه مختلف المسائل الاجتماعية والدينية⁽⁷⁾، وكان يتخذ مسجد حارة الحداد في بهلاء مكاناً لإلقاء الدروس على تلاميذه، الذين

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (2).

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (14).

(3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (31).

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (18).

(5) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (40).

(6) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (26).

(7) المعدّي، عمر بن سعيد. مخطوط منهاج العدل. ج3، نسخه: علي بن سالم المنحجي، سنة

النسخ: 1090هـ رقم المخطوط: 1241، وزارة التراث والثقافة، ص484.

أصبحوا في ما بعد علماء كالشيخ صالح بن وضاح (ت: 875هـ / 1470م)⁽¹⁾، وابنه ورد بن أحمد، والفقير محمد بن مدّاد بن محمد مدّاد الناعبي (حي: 872هـ / 1467م)⁽²⁾، وغيرهم، فقد كانوا يتعلمون على يده، وينسخون الكتب في مجلسه⁽³⁾، وحتى النساء كانت تستفتيه، إذ ذكر ذلك بقوله: «سألني ابنة راشد بن محمد في مال باعه زوجها على أخيه»⁽⁴⁾، ومن مؤلفاته كتاب «جواهر المآثر» الذي ذكره السيجاني (حي: 914هـ / 1508م)⁽⁵⁾ صاحب كتاب «الإيجاز» فقد أشار إلى أنه نقل مسألة من كتاب ابن مفرّج «جواهر المآثر»⁽⁶⁾، وهو كتاب لا يزال مفقوداً.

وكان تلامذة الشيخ يتولون جمع جواباته في قرايطيس، هكذا قال عنه الفقيه أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ / 1580م)⁽⁷⁾ الذي كان يوصي من يقرؤها بالعمل

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (20).

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (35).

(3) الخروصي، جاعد بن خميس. مخطوط المساجد وأحكامها. نسخه: سالم بن علي السعدي: سنة النسخ: 1369هـ رقم المخطوط: 503، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 65.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 264.

(5) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (2).

(6) السيجاني، أحمد بن خليل. مخطوط الإيجاز. ج 1، نسخه: مصبح بن جرّاد راشد الجرادي، تاريخ النسخ: الجمعة 27 رجب 1075هـ رقم المخطوط: 3023، وزارة التراث والثقافة، ص 25.

(7) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (12).

بها⁽¹⁾، وكان الشيخ أحمد بن مفرّج معاصراً للسلطان سليمان بن المظفر بن سليمان بن المظفر بن نيهان (ت: 871هـ/ 1466م)، وابنه المظفر (ت: 874هـ/ 1471م)، وكان من ضمن العلماء الذين اجتمعوا للنظر في الطلب الذي قدمه له السلطان سليمان بن مظفر، حينما رغب في إقامة صلاة الجمعة بنزوى، وأجمع العلماء بعدم شرعية إقامتها هناك⁽²⁾، وكان ابن مفرّج من الرافضين لحكم النباهنة رغم أن علاقته ببعض السلاطين كانت جيدة، وكانوا يستشيرونه ويوجهون إليه الأسئلة كالسلطان مظفر بن سليمان (ت: 887هـ/ 1488م) الذي قال عنه: «وسألني السيد المعظم أبو المنصور المظفر بن سليمان - دام عزه - عن الشفيع»⁽³⁾.

ومن الشخصيات الأخرى التي تعود إلى هذا البيت، الفقيه محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج (حي: 894هـ/ 1489م) الذي وصل إلى منصب قاضي القضاة لدى السلطان سليمان بن مظفر، وكان له دورٌ في الإسهام بإعادة إحياء نظام الإمامة سنة 885هـ/ 1480م، عندما بويع عمر بن الخطاب

(1) مدّاد، أحمد بن مدّاد. مخطوط خزانة العباد من جوابات أحمد بن مدّاد. نسخه: عبدالله بن محمد بن بشير المدّادي، سنة النسخ: 1138هـ رقم المخطوط: 2080، وزارة التراث والثقافة، ص 9.

(2) للمزيد حول تلك القضية ينظر الفصل الرابع من هذا البحث، للمزيد ينظر: المعدّي، عمر بن سعيد. مخطوط منهاج العدل. ج 1، نسخه: سعيد بن محمد بن عدي العبري، سنة النسخ: 1183هـ رقم المخطوط: 1239، وزارة التراث والثقافة، ص 239.

(3) المعدّي، عمر بن سعيد. مخطوط منهاج العدل. ج 2، نسخه: سالم بن خميس الهنوي، سنة النسخ: 1077هـ رقم المخطوط: 1240، وزارة التراث والثقافة، ص 287.

الخروصي (ت: 894هـ/ 1488م) بالإمامة، أصبح الفقيه محمد القاضي الأول للإمام عمر، ومن المؤيدين لتفعيل نظام التغريق⁽¹⁾ بأموال بني نبهان⁽²⁾.
بويغ له بالحكم بتاريخ الخميس 5 محرم سنة 875هـ/ 5 يوليو 1470م⁽³⁾، ولكنه لم يستمر في السلطة كثيرا، فاعتزل، وأعيد انتخابه ثانية بعد وفاة عمر الشريف⁽⁴⁾ سنة 894هـ/ 1488م، ومن هذه الأسرة كذلك ورد بن أحمد بن مفرّج الذي كان له دورٌ في التأثير على نظام الإمامة أثناء ظهورها، فقد أمر الإمام أبو الحسن بن خميس بن عامر (ت: 846هـ/ 1459م)⁽⁵⁾ بقطع أموال المحاربين (المعارضين) له من بني رواحة⁽⁶⁾.

-
- (1) التغريق مصطلح يقصد به مصادرة أموال الحاكم وأتباعه، التي جمعت بغير وجه وترجع إلى أصحابها، وإذا لم يعرفوا تصادر إلى بيت المال، ينظر: وزارة التراث والثقافة. الموسوعة العُمانية. ط 1، مج 2 مسقط: 2013م، ص 747.
- (2) الشقصي، خميس بن سعيد. مخطوط منهج المريدين وبلغ المقتصدین. ج 8، نسخته: محمد بن سليمه السليمي، سنة 1158هـ رقم المخطوط: 322، مكتبة السيد محمد بن أحمد، السيب، ص 157.
- (3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 59، نسخته: عبدالله بن سعيد بن عبدالله المسكري، سنة النسخ: 1183هـ رقم المخطوط: 2147، وزارة التراث والثقافة، ص 338.
- (4) البطاشي، سيف بن حمود. إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عُمان، ج 2، ط 2، مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية: 2004م، ص 25.
- (5) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (21).
- (6) حول تغريق أموال بني رواحة ينظر للفصل الرابع من هذا البحث للمزيد، ينظر: مؤلف مجهول. مخطوط أسئلة وأجوبة. رقم المخطوط: 213، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 266.

أسرة آل مدّاد النزوي (1)

ينتسب هذا البيت إلى جدهم الأول فضالة بن مدّاد بن سند الناعبي (أواخر القرن 8هـ) الذي كان له ولدان محمد ومدّاد، ومن مدّاد تسلسل نسب هذه العائلة، وكان أحمد بن مدّاد بن عبدالله بن مدّاد بن محمد بن مدّاد بن فضالة الناعبي (ت: 988هـ / 1580م) آخر علماء هذه الأسرة في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، لكن نسبها امتد إلى ما بعد قيام دولة اليعاربة، وقد استوطنت هذه الأسرة قرية العقربنزوي⁽²⁾، وكان لفقهاءها مجالس يحضرها كبار العلماء وتقرأ فيها الفتاوى⁽³⁾.

وخرج من هذه الأسرة الكثير من حملة العلم والفقهاء والقضاء والأطباء ومنهم من تولى الحكم، وخلال القرنين 9-10هـ / 15-16م اشتهر جملة من العلماء من هذا البيت كالقاضي محمد بن عبدالله بن مدّاد الناعبي (ت: 917هـ / 1511م)⁽⁴⁾ الذي نبغ في مجال الأدب، وكان من الذين يشتغلون بنسخ الكتب، إذ كان يضيف على الكتب التي ينسخها بعضاً من مسائله⁽⁵⁾، وكانت لهذه الأسرة مكتبات خاصة، كخزانة الفقيه عبدالله بن مدّاد بن عبدالله

(1) انظر: شجرة نسب أسرة آل مدّاد في ملحق الأسر العلمية.

(2) البطاشي. مرجع سابق ص 37.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 334.

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (62).

(5) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 30، نسخته: محمد بن عبدالله بن

مدّاد، سنة النسخ: 882هـ، رقم المخطوط: 3/30، مكتبة السيد محمد بن أحمد

البوسعيدي، ص 2.

بن مدّاد بن محمد بن مدّاد الناعبي (حي: 887هـ/ 1482م)⁽¹⁾، وخزانة الفقيه أبي بكر أحمد بن مدّاد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م)، الذي كان يؤجر كتبه لتتسخ منها، وخاصة من قبل تلامذته، واشتهر بعضهم في علم الطب كالشيخ محمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ/ 1511م)، وكان من الذين صادفوا على حكم محمد بن إسماعيل في مصادرة أموال بني رواحة سنة 909هـ/ 1503م⁽²⁾.

ومن أبرز المؤلفات العلمية لهذه الأسرة كتاب «الإعجاز والإشهاد في أشعار ابن مدّاد لمحمد بن عبدالله بن محمد الناعبي، وكتاب خزانة العباد لأحمد بن مدّاد بن عبدالله بن مدّاد الذي لا يزال مخطوطا، ويضم مختلف المسائل الفقهية»⁽³⁾.

واشغل كثير من علماء هذه الأسرة في القضاء، متخذين من المساجد والجوامع⁽⁴⁾ ومنازلهم مكاناً لإصدار الأحكام، والوقوف على محل النزاعات

(1) ابن الوحشية، أبو بكر. مخطوط سفر الأسرار. رقم المخطوط: 2044-س، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 76-78، انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (24).

(2) الرحيل، بشير بن محمد بن محبوب. مخطوط المحاربة. رقم المخطوط: 1263، وزارة التراث والثقافة، ص 368.

(3) الناعبي، محمد بن مدّاد بن محمد. الإعجاز والإشهاد في أشعار ابن مدّاد. حققه وعلق عليه: مهنا بن حلفان الخروصي، ط 1، مكتب المستشار للشؤون الدينية والتاريخية، السيب: 2005م؛ مدّاد، أحمد بن مدّاد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080.

(4) المسجد الجامع هو مسجد كبير تقام فيه صلاة الجمعة غالباً، وله أيضاً وكيل يعينه الإمام

بين الناس، وكانت لهم مراسلات مع مختلف العلماء، أما عن علاقتهم بالسلطة الحاكمة فقد كان الفقيه عبدالله بن مدّاد بن محمد بن مدّاد من ضمن الأشخاص الذين قد صادقوا على تغريق أموال بني نهبان وشركائهم، والمؤرخة بتاريخ السبت 13 صفر 887هـ/ 4 إبريل 1482م⁽¹⁾.

ومن علماء هذه الأسرة أيضا الفقيه مدّاد بن عبدالله بن مدّاد (حي: 928هـ/ 1521م)⁽²⁾، الذي كان من الموقعين على حكم وثيقة تحريم بيع الخيار⁽³⁾ سنة 928هـ/ 1521م، التي حرمت هذا النوع من البيع في زمن الإمام محمد بن إسماعيل (حي: 928هـ/ 1521م)⁽⁴⁾. أما الفقيه أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م) فكان من أشد المعارضين لحكم بركات بن محمد بن

يوجد في بعض القرى أو المناطق، ينظر: الغلافقي، صالح بن محمد. مخطوط الأنوار. رقم المخطوط: 2781، وزارة التراث والثقافة، ص 299.

(1) الشقصي، خميس. مصدر سابق. ج 8، رقم المخطوط: 322، ص 157.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (68).

(3) بيع الخيار هو البيع الذي يحق لأحد المبايعين إمكانية توقيع عقد البيع أو فسخه في مدة زمنية محددة، أو لظهور عيب في المادة المباعة وينقسم لنوعين: خيار الشرط الذي بموجبه يحق لأحد الطرفين فسخ العقد بعد مدة زمنية، وخيار النقص بعد ظهور عيب هذا الحق فقط للمشتري، وخيار التروي الذي حين التباعد قبل العقد، ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية. معجم مصطلحات الإياضية. ج 1، ط 2، مسقط: 2012، ص 366-367.

(4) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 42، نسخه: عبدالله بن محمد القرن، تاريخ النسخ: 6 جمادى الآخرة 951هـ رقم المخطوط: 615، وزارة التراث والثقافة، ص 265-266، ينظر الفصل الرابع من هذه الأطروحة.

إسماعيل (ت: 946هـ/ 1539م)، وولده محمد، بحجة أنهم ابتدعوا بدعاً في الزكاة والخراج والضرائب، وأمور أخرى سنناقشها في الفصل الرابع من هذه الأطروحة.

أسرة آل هاشم الرستاقى⁽¹⁾

من الأسر الشهيرة التي نبغت في مجال الطب والفقہ، كان محل سكنها بالرستاق، ويرجع نسبها إلى محمد بن عبد الله بن هاشم بن خنیش بن زيد العيني الرستاقى، ومن علمائها الطبيب الفقيه راشد بن خلف بن محمد بن عبد الله بن هاشم بن خنیش بن زيد العيني الرستاقى (حي: 938هـ/ 1531م)⁽²⁾، وابن ابن أخيه الطبيب راشد بن عميرة بن ثاني بن راشد بن عمر بن عبد الله (حي: 995هـ/ 1586م)⁽³⁾، وابنه عميرة (ت: 939هـ/ 1532م)⁽⁴⁾ إذ تسلسل نسب هذه الأسرة منهما⁽⁵⁾، ولهم مؤلفات كثيرة غلب عليها الطابع الطبي، وسيأتي ذكرها في الفصل الثالث من الأطروحة.

وقدموا الأدوية لمختلف الأمراض التي كانت منتشرة في ذلك الزمن، ولهم إسهامات أدبية في الطب الشعبي، وبعض الأراجيز النظمية، وكان لراشد بن

(1) انظر: شجرة نسب أسرة آل هاشم في ملحق الأسر العلمية.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (16).

(3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (17).

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (46).

(5) للمزيد حول شجرة نسب آل هاشم انظر: السيجاني، أحمد بن خليل. مخطوط الإيجاز.

رقم المخطوط: 2430، وزارة التراث والثقافة، ص نهاية المخطوط.

عميرة بن ثاني مراسلات مع فقهاء زمانه، كالفقيه صالح بن أبي الحسن بن عبد السلام (ت: 981هـ/ 1573م)⁽¹⁾.

وذكر الطيب راشد بن خلف في إحدى قصائده التي نظمها في سنة 934هـ/ 1527م أن الرستاق كان يحكمها السلطان محمد بن يعرب بن مالك، وكانت له صداقة مع جملة من السلاطين في الرستاق ونخل، إلا أنه كان أقربهم إليه السلطان محمد بن يعرب بن مالك⁽²⁾، حيث كان نظام الحكم متمثل في سلاطين الإمارات⁽³⁾.

أسرة آل وضاح المنحي⁽⁴⁾

تتسب هذه الأسرة التي استوطنت «منح»⁽⁵⁾ لجدّها القاضي محمد بن أبي الحسن ابن أحمد بن محمد بن أبي الحسن بن محمد بن أبي الحسن بن محمد بن الوضاح (ق: 8هـ/ 14م)، واشتهر أحفاده من بعده كصالح بن وضاح

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 51، نسخه: سعيد بن خلفان بن سعيد، سنة النسخ: 1113هـ رقم المخطوط: 3423، وزارة التراث والثقافة، ص نهاية المخطوط بدون صفحة.

(2) مؤلف مجهول. مخطوط في الطب لابن هاشم. رقم المخطوط: 394، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، ص 168-169.

(3) مؤلف مجهول، مخطوط موجز على قصيدة ابن هاشم. رقم المخطوط: 638، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص 98.

(4) انظر: شجرة نسب أسرة آل وضاح المنحي في ملحق الأسر العلمية.

(5) «منح» تقع في محافظة الداخلية من عُمان، تبعد عن مسقط حوالي 160 كم.

(ت: 875هـ / 1470م) وأخوه ربيعة (ت: 875هـ / 1470م)⁽¹⁾، ومحمد (عاصر أحمد بن مداد)، إلا أن صالح بن وضاح يعد أشهرهم، ومن بعده أبنائوه وأحفاده.

فصالح بن وضاح الذي كان يتدارس على يد الشيخ أحمد بن مفرّج في مسجد حارة الحداد⁽²⁾، وتلمذ على يد أئمة الحرم المكي، يعد من أبرز علماء عُمان الذين حصلوا على إجازة علمية تثبت قدرته على قراءة القرآن الكريم على القراءات السبع، وكان يمتلك مكتبة خزائنية⁽³⁾، وله إسهامات سيأتي ذكرها في الفصل الثالث، أما عن علاقته بالسلطة الحاكمة فقد كانت جيدة، فقد كان السلطان مظفر بن سليمان بن المظفر (ت: 874هـ / 1469م) دائماً ما يبعث إليه الأسئلة كما حدث حينما سأله عن مال اشتراه والده⁽⁴⁾، وكان له آراء سياسية ووجهات نظر تخالف أحيانا علماء عصره، فقد كان الشيخ سليمان بن ضاوي (حي: 870هـ / 1465م)⁽⁵⁾ يرى عدم أحقية تولي العفيف⁽⁶⁾ شؤون القضاء، فرد عليه صالح بن وضاح أن الإمام قد أحسن الاختيار، وكان صالح

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (8).

(2) حارة من حارات بهلاء في محافظة الداخلية.

(3) المنحي، صالح بن وضاح. مخطوط التبصرة. ج2، نسخته: عامر بن محمد بن عامر القصايبي، تاريخ النسخ: 11 جمادى الآخرة 1130هـ رقم المخطوط: 2101، وزارة التراث والثقافة، ص 236؛ ينظر الفصل الثاني من هذه الأطروحة ص 56.

(4) المعدي. مصدر سابق. ج3، رقم المخطوط: 1241، ص 138.

(5) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (16).

(6) صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد السلام القري النزوي (حي: 880هـ / 1470م).

ابن وضاح من ضمن العلماء الذين قرروا عدم إقامة صلاة الجمعة في نزوى خلف السلطان الجائر، وكان يرى أنه إذا كان هناك ما يمنع دفع المضرة عن الجبابرة⁽¹⁾ فجائز دفع الأموال لهم، ومن علماء هذه الأسر أيضا محمد بن أبي الحسن بن صالح بن وضاح (حي: 928هـ/ 1521م)⁽²⁾، من الذين اجتمعوا في حضرة الإمام محمد بن إسماعيل للتباحث في أمر بيع الخيار⁽³⁾.

أسرة آل عبد السلام الرستاقى⁽⁴⁾

استوطنت هذه الأسرة قرية وبل بالرستاق، ونبغ منها علماء وفقهاء كان لهم دورٌ مهم من الناحية العلمية والسياسية في عُمان، كالعالم أبي الحسن محمد بن خميس بن عامر بن عمر بن دهمان بن غسان بن أبي جابر اليمودي الذي انتخب إماما سنة 839هـ/ 1435م⁽⁵⁾، بعد وفاة الإمام مالك بن الحواري (809-832هـ/ 1406-1428م)، وهو الذي أجاز للإمام أن يبيع طعام الناس لإعزاز الدولة، واخذ من الناس زكاة أموالهم من الحب والتمر والدرهم على مرأى من العلماء كسليمان بن أبي سعيد (ت: 869هـ/ 1457م)⁽⁶⁾، وصالح بن وضاح، وورد بن أحمد بن مفرج، وغيرهم، تلك المسألة التي اختلف حولها كثير من

(1) مصطلح يُقصد به الحكام الظالمون.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (54).

(3) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج. 42، رقم المخطوط: 615، ص 263.

(4) انظر شجرة نسب أسرة آل عبد السلام في ملحق الأسر العلمية.

(5) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (29).

(6) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (13).

العلماء، وهو من قام بخشي (قطع) أموال⁽¹⁾ بني ربيع خدم بني صلت بسب ادعائه أن بني ربيع أشعلوا الفتنة بينه وبين بني صلت؛ وكان هذا سبباً لقطع أشجارهم مستندا على الغطاء الديني الذي قدمه له الفقيه ورد بن أحمد بن مفرّج (ت: 874هـ/ 1470م).

وممن اشتهر من هذه الأسرة كذلك الفقيه القاضي عبد السلام بن أبي الحسن بن عبد السلام (حي: 895هـ/ 1482م)⁽²⁾، الذي كان من ضمن الموقعين على تغريق أموال بني ربيعة في أواخر القرن 9هـ/ 15م، كما انتخب من هذه الأسرة القاضي أبو الحسن بن عبد السلام بن أبي الحسن بن محمد بن خميس (حي: 906هـ/ 1500م)⁽³⁾، هو الآخر إماما بعد وفاة أحمد بن عمر بن محمد الربيعي (894هـ-895هـ)، وقد عُزل هذا الإمام بعد خروج سليمان بن سليمان بن مظفر النبهاني (ت: 906هـ/ 1500م) عليه، ومن هذه الأسرة أيضا القاضيان عبد السلام، وصالح ابنا الإمام أبو الحسن بن عبد السلام بن أبي الحسن محمد بن خميس بن عامر.

أسرة آل زياد البهلوي⁽⁴⁾

يرجع نسب هذه البيت إلى زياد بن أحمد بن راشد بن أبي بكر الشقصي البهلوي (منتصف القرن 9هـ/ منتصف القرن 15م)، وهو أحد رجالات العلم

(1) الأموال يقصد بها هنا الممتلكات الخاصة من المزروعات والأشجار.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (1).

(3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (هـ) رقم (21).

(4) انظر: شجرة نسب أسرة آل زياد البهلوي في ملحق الأسر العلمية.

في بُهلاء، وأشهر من خرج من هذا البيت من العلماء عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي (حي: 999هـ/1599م)⁽¹⁾، وعمه سعيد (ت: 929هـ/1522م)⁽²⁾، ووالده عمر بن زياد (ت: 950هـ/1543م)⁽³⁾، وجده زياد بن أحمد (حي: 880هـ/1475م)⁽⁴⁾، إلا أن الفقيه عبدالله بن عمر البهلوي الذي تتلمذ على يد أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/1580م) يعد أشهرهم؛ وله إسهامات أدبية وعلمية كثيرة متناثرة في المجاميع المخطوطة لو جمعت لصارت مجلدا، وكان ينسخ الكتب له ولغيره، حتى امتلك خزانة موسوعية، وكانت له مراسلات علمية مع مختلف علماء عصره كالطبيب راشد بن عميرة بن ثاني بن خلف الذي كان يوجه إليه الأسئلة الفقهية، وقام بتأليف الجزء الثالث والعشرين من كتاب بيان الشرع المفقود والخاص بالحج، أما عن علاقته بالسلطة فقد كان موافقا للإمام بركات بن محمد بن إسماعيل (ت: 964هـ/1557م) في ظل معارضة بعض العلماء لسياسته وخاصة أحمد بن مدّاد، وكان عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي من الموقعين على وثيقة تحريم بيع الخيار سنة 928هـ/1522م.

أما عمه سعيد بن زياد فقد تولى شؤون القضاء سنة 887هـ/1482م⁽⁵⁾، وكان له مراسلات مع الفقيه الطبيب راشد بن خلف بن محمد بن عبدالله بن هاشم،

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (36).

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (26).

(3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (44).

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (10).

(5) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 59، رقم المخطوط: 2147، ص 329.

وكان له مجلس يحضره كبار العلماء كالشيخ محمد بن عبدالله بن مَدَّاد⁽¹⁾.

أسرة آل القرن المنحي⁽²⁾

من البيوت العلمية التي ظهرت في منح وساهمت في نشر العلم، وعُدَّ محمد بن عبدالله القرن وابنه عبدالله (ت: 984هـ/ 1576م) من أشهر علمائها، فلقد كان الإمام محمد بن عبدالله القرن (حي: 951هـ/ 1544م)⁽³⁾ يتولى القضاء في منح، ومن ضمن الموقعين على منع ظاهرة بيع الخيار سنة 928هـ/ 1522م؛ إذ كان يرى أن مسائل الخيار في ذلك الزمن أغلبها عبارة عن آراء وقياسات⁽⁴⁾، وقد أوقف هذا العالم كثيراً من الكتب التي استخدمت في التدريس ككتاب التقريب للكندي (ق: 6هـ/ 12م)⁽⁵⁾.

وكان ابنه عبدالله بن محمد بن عبدالله القرن (حي: 984هـ/ 1576م)⁽⁶⁾ من علماء منح، إذ وصفه ناسخ الجزء الثامن والعشرين من كتاب بيان الشرع مبارك بن فارس الريحي سنة 981هـ/ 1573م بأنه علامة زمانه⁽⁷⁾، وكان له

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 258.

(2) انظر: شجرة نسب أسرة آل القرن المنحي في ملحق الأسر العلمية.

(3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (61).

(4) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 394.

(5) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط التقريب. نسخه: أحمد بن مانع بن سليمان، تاريخ النسخ: الجمعة 6 صفر 867هـ رقم المخطوط: 3245، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 121.

(6) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (40).

(7) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 28، نسخه: مبارك بن فارس الريحي،

مراسلات علمية مع الفقيه أحمد بن مدّاد إذ كان يحضر مجلسه، ويقوم بالتوقيع على الأحكام والفتاوى التي كان يصدرها، وكان له اهتمامات في الطب بتقدمه وصفات طبية تساعد طلبة العلم على الحفظ وتجنب النسيان، وله جامع كان يدوّن فيه فتاواه وفتاوى المشايخ الذين في عصره ما زال مفقوداً⁽¹⁾، وتم انتخابه ليكون إماماً بعد وفاة عمر بن القاسم الفضيّلي⁽²⁾ بعد أن حصل على تأييد بعض العلماء خاصة أحمد بن مدّاد سنة 967هـ/1559م، وبعد أسبوعين من انتخابه ذهب إلى بهلاء ودخل حصنها، لكن محمد بن إسماعيل تمكن من إخراجه⁽³⁾.

وله خطبة وعظية بين الناس قالها سنة 984هـ/1576م بعد أن حل بهم الجذب في منح، وكانت له فتاوى مؤثرة في المجتمع كفتواه التي حرم فيها شرب القهوة وكتابة السحر والأسماء أو الحروف وقراءة العزائم⁽⁴⁾.

تاريخ النسخ: 22 محرم سنة 981هـ، رقم المخطوط: 551، وزارة التراث والثقافة، ص 317.

(1) مدّاد، أحمد بن. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 86.

(2) أنتخب إماماً خلال الفترة (963-964هـ/1555-1556م).

(3) ابن رزيق، حميد بن محمد. الصحيفة القحطانية. تحقيق وتقديم: محمود بن مبارك السليمي وآخرون، ط 1، ج 5، وزارة التراث والثقافة: 2015م ص 139.

(4) العزائم: جمع عزيمة هي أرقام تقرأ من قبل المعزم على الجان والأرواح لغرض تسخيرها أو زجرها أو دفع أذاها عن تلبس به.. وهي عبارة عن من مجموعة أسماء مستخرجة بكيفية خاصة تدعى (البسط والتكسير) وتمزج بآيات قرآنية أو مقتطفات من التوراة والإنجيل وغيرها من الكتب، ينظر موقع مركز الأبحاث العقائدية: <http://www.aqaed.com/faq/5881/>، تم زيارة الموقع بتاريخ 4/10/2018م.

2. التشجيع على العلم

جاء الإسلام منذ البداية يحث الإنسان على طلب العلم والتفكير في خلق الله، وهو دين أتى ليفتح آفاقاً للبشرية للتدبر والتفكير في خلق الله، وتبنى على أساسه من العلم حضارة يتجلى فيها الإبداع، وأتت الآيات القرآنية التي تحث على العلم، وتسمو بالعلماء ودعت الناس إلى الأخذ بالأسباب في طلب العلم كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ (فاطر: 30)، وقوله: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الزمر: 9)، ثم أتت الأحاديث النبوية شارحة دور القرآن، وحثت المسلمين على طلبه من أقصى البلدان نتيجة الفتوحات، ودخول الشعوب المختلفة إلى كنف الدولة، كقول النبي محمد ﷺ «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة» (رواه أبو داود والترمذي)، وغيرها الكثير من الاحاديث.

فضلاً عن تشجيع بعض حكام المسلمين للعلم والعلماء، كل ذلك كان حافزاً للتنافس والتأليف في مختلف العلوم على مر الدولة الإسلامية، وكان لحضور الخلفاء والحكام لمجالس العلماء والاستفسار منهم عن بعض الأمور الحياتية والدينية الأثر المعنوي المشجع على مواصلة طلب العلم، مما خلق جواً من الإبداع، أدى لظهور علماء انشغلوا بالعلم في مختلف صنوف المعرفة الإنسانية⁽¹⁾، وستتناول هنا الدور الذي حظي به العلم في أواخر عصر

(1) ذياب، مفتاح محمد. مقدمة في تاريخ العلوم في الحضارة الإسلامية. ط1، دار قتيبة للنشر،

دمشق: 2004م، ص 17، 23، 29، 32.

دولة النباهنة من تشجيع من قبل الفئات الآتية:

أ. السلاطين والأمراء

أسهم بعض سلاطين النباهنة بدور ملموس في العناية بطلاب العلم، وتشجيعهم للعلماء على طلبه، وكان للهبات التي تمنح للشعراء والأدباء من قبل بعض السلاطين الأثر في استقطاب العلماء والشعراء⁽¹⁾ كالسلطان سليمان بن سليمان بن مظفر (ت: 906هـ/ 1500م) الذي كان يغدق على الشعراء والعلماء والأدباء ويشجعهم بالهبات⁽²⁾.

وينقل لنا المؤرخ ابن يعقوب في كتابه (تاريخ جزيرة جربة ومدارسها العلمية) ما يدل على عنايته بالعلم وطلبته، جاء هذا الوصف من قبل الوفد الذي قدم من جزيرة جربة⁽³⁾ إلى عُمان حاملاً رسالة للسلطان سليمان بن سليمان بن المظفر على رأس وفد ترأسه الشيخ عيسى بن أبي بكر بن محمد الذي وصل إلى نزوى، إذ وصف هذا الشيخ السلطان سليمان بأنه كان عالماً في أصول الدين، وأنه محب للعلم وله مجلس يتبادل فيه الحوارات الدينية والمذهبية بين مختلف الطوائف في عُمان في تلك الفترة كالشيعة والشافعية، ولم يكن يمنع أحداً من دخول مجلسه، إذ كان السلطان سليمان متحدثاً بنفسه

(1) الفارسي، سعيدة خاطر. الشعر في عُمان في عصر النباهنة. رسالة ماجستير منشورة، جامعة القاهرة: 1995، ص 22.

(2) النبهاني، سليمان بن سليمان بن مظفر. ديوان النبهاني. ط2، وزارة التراث القومي والثقافة: 1984م، ص 171.

(3) جربة: جزيرة تقع في جنوب شرق تونس.

في تلك المناظرات ويناظر الآخرين؛ كونه على دراية بأصول الدين كما جاء وصفه من قبل الوفد⁽¹⁾.

كما كان للسلطان فلاح بن المحسن (976-983هـ / 1576-1569م) مجلس علمي يهتم، بالدرجة الأولى، بالشعراء والأدباء، وتقال فيه الأشعار والحكم، وكان يصدق عليهم من ماله، وهذا ما أوضحه لنا الشاعر الكيذاوي (حي: 983هـ / 1576م) في الأبيات الآتية:

فهاذي مرابعٌ بهلاءٍ قد أنختَ بها فالتق العصى وأحطنَ الكور والقتباه
واقصد فلاحاً وقبّل بسط مجلسه انظّم له حكم الأشعار والأدباء
كالغيث في الجود يوم الجود إن سمحت كفاه كألبيث يوم الحرب إن وثبا

وذكر أن في مجلسه تقال أشعار الجاهلية⁽²⁾:

خلّ الإقامة في المنازل وارتحل وحنّا تنسبُ شما واذاعرا
تهوي براكبهما فتحسبها إذا مرث براكبهما عقابا كاسرا
وإذا نظمت غرائب الأسفار لا تفصدُ بها الا المنوخ عامرا
في مجلسٍ هو شمسُه مُتضمنٌ شما وشهبا في البروج زواهرا

وكان هذا السلطان حريصاً على اقتناء الكتب ونسخها، فقد أمر ربيعة بن هلال بن ربيعة بن هلال بن رجب بن عديمة بأن ينسخ له في 9 شعبان سنة 972هـ / 13 مارس 1564م مجموعة دواوين شعرية لشعراء جاهليين؛ ودون

(1) ابن يعقوب، سالم. تاريخ جزيرة جربة ومدارسها العلمية. إعداد: فرحات الجعبيري، ط

2، المطابع الموحدة، تونس: 2006م، ص 222-223.

(2) الكيذاوي، موسى بن حسين بن شوال. مخطوط ديوان الكيذاوي. رقم المخطوط:

1297، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 6، 95.

الناسخ أن القرطاس تبع الملك الفلاح ويبدو أنه كان يمتلك مكتبة خزائنية قبل توليه الحكم عندما كان حاكما على مقنيات من قبل أخيه سلطان بن محسن (حي: 964هـ/1557م)⁽¹⁾، وقد أوضح لنا ابن رزيق ذلك حين قال: «.. وكان الفلاح محبا للشعر والشعراء، مكرما لمن يمدحه، وقد مدحه موسى بن حسين بن شوال بجملته قصائد، ومدحه غيره من أهل عصره، فأجازهم وأنعم عليهم..»⁽²⁾.

وكان السلطان المظفر بن سلطان بن محسن النبهاني (ت: 983هـ/1575م) أيضا من المهتمين بالشعر والشعراء، وهذا ما أوضحه لنا الشاعر اللواح حينما ترك ابنه عنده فقدم له النصائح والآداب⁽³⁾.

كما كان السلطان أبو العرب سلطان بن مالك (أواخر ق9هـ/15م) من الحكام الذين كانوا يقربون الشعراء ويدنونهم من مجالسهم ويشجعون العلم بشتى صنوفه، فقد مدحه الكيذاوي بصفات عدة من بينها فضله على العلم والإسلام فنجدده يقول⁽⁴⁾:

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع دواوين لشعراء جاهليين. د. ن، سنة النسخ: 972هـ،

رقم المخطوط: 1332، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص512.

(2) ابن رزيق، حميد بن محمد. الفتح المبين في سيرة السادة البوسعيدين. تحقيق: عبد المنعم

عامر ومحمد مرسي، ط5، وزارة التراث القومي والثقافة: 2001م، ص220.

(3) اللواح، سالم بن غسان. ديوان اللواح. ج2، ط1، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 1989م،

ص129-130.

(4) الكيذاوي، موسى بن حسين. ديوان الكيذاوي. وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط:

1985، ص7.

لولاك للعلم والإسلام ما شرفتُ شمسٌ ولا انكسفتُ للوجودِ ظلماءُ
فالخيرُ والشرُّ أفي كفيك قد خلقتا مثل السحابةِ فيها النارُ والماءُ

ومن ذلك أيضا قصيدته في مدح كهلان بن حافظ بن محسن بن سليمان بن
سليمان⁽¹⁾ حين يقول إنه كان يدينه من مجالسه ويحله محلا عاليا في مملكته⁽²⁾:
لولا المتوجُّ كهلانُ بن حافظٍ ما عقبْتُ من حليه الميدان أشكالُ
ولا بلغتُ إلى ما قد حظيتُ به من المحلِّ المنيفِ السامكِ العالي
أعلى محلي في العبادِ وانزلني منازل ما سمت قبلي بنزالِ
وكان هناك من الأمراء المحليين من يشجع على العلم ويغدق على
الشعراء العطايا والهبات، كالأمير على بن سنان العميري⁽³⁾ الذي كان حاكما
على سمائل حيث مدحه اللواح⁽⁴⁾.

وكان للائمة أيضا دورٌ في التشجيع على طلب العلم، فقد قام الفقيه عبدالله
بن عمر بن زياد البهلوي، بناء على طلب الإمام بركات بن محمد بن إسماعيل
بشرح قصيدة الصلاة لأبي نصر فتح بن نوح النفوسي⁽⁵⁾، وأوضح دافعه لذلك

(1) لم نعثر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء.

(2) الكيذاوي. مصدر سابق. ص 231.

(3) أحد حكام الإمارات الذين حكموا سمائل في نهاية القرن 10هـ.

(4) الحسيني، راشد بن حمد. اللواح الخروصي حياته وشعره. ط 1، مطابع النهضة، سلطنة
عُمان: 1996م، ص 51.

(5) أبو بكر السمومني: فتح بن نوح الملموشائي (أبو نصر) أحد علماء قرية تملوشايت الواقعة
في جبل نفوسة بليبيا، تلقى علمه من أبي يحيى زكريا بن إبراهيم وله عدة إسهامات، منها
النونية في أصول الدين القصيدة الرائية النونية في موضوع خلق القرآن وعدة قصائد شعرية،

بقوله: «فقد سألني الشيخ العالم العلامة الأجل القدوة الفاضل المبجل رفيع القدر والمحل صاحب العقد والحل، شيخ الجماعة وترجمان لسلفها وصاحب معروفها وإحسانها، الإمام العدل المؤيد السامي الأفضل الممجد الفقيه القدوة بركات بن محمد [...] بأن اشرح قصيدة الصلاة التي ألفها الشيخ الفقيه أبي [أبو] نصر فتح بن نوح وهي قصيدة في الصلاة..»، إذ قام الشيخ بذكر أبيات القصيدة، وتناول الجانب الشرعي؛ مما يدل على تمكنه من اللغة وكلماتها ومعانيها وعلم النحو وبيان الإعراب، فهو لا يكتفي بشرح معاني أبيات القصيدة. وإنما يبين موقعها من الإعراب والمرادفات والمتضادات، ويدعم شرحه بأبيات من الشعر؛ مما يدل على سعة اطلاعه وعلمه ليدعم رأيه بالشرح بأخبار الماضين وأشعار العرب، وافتتح قصيدته بأبيات لطالب العلم، يحثه على الاستفادة من هذه القصيدة⁽¹⁾.

ب. العلماء

كان الشعراء يرتحلون لطلب العلم؛ إذ تنتشر المراكز العلمية فيكتسب

انظر: بابا عمي، محمد بن موسى. معجم أعلام الإباضية من القرن 1 هـ إلى العصر الحاضر. قسم المغرب الإسلامي. ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت: 1999م، ص337.

(1) البهلوي، عبدالله بن زياد البهلوي. مخطوط شرح قصيدة أبي نصر فتح بن نوح النفوسي في الصلاة. د. ن، سنة النسخ: 943 هـ رقم المخطوط: 2715، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص بداية المخطوط، تعتبر أقدم نسخة من هذا الشرح لكنها غير مرتبة وغير مكتملة؛ أما مخطوط رقم: 3420، فنسخه: محمد بن مطر بن محمد الوائلي، تاريخ النسخ 12 رمضان 1240 هـ ص1-172، مكتملة وخطها جميل.

المرء من خلاله أسمى المنازل وأعلاها، وفي ذلك يقول الكيذاوي⁽¹⁾:
 وغدوتُ في طلب العُلا أختالُ في ظَهَرَ البسيطةُ مُشرقاً ومغرباً
 والحرّ يشري وجهه إن ضاءَ في طلب العُلا والمجدِ أسفَعُ أكبها
 ولقد جعلتُ له التأدبَ سُنَّةً والصبرَ فرضاً والتواضعَ مذهباً
 وكذا الثناءَ اخِلاً شفيعاً والعلا أمّا كذلك المجدِ يرعاني أباً

وكان الشاعر اللواح (ت: 988هـ/ 1580م) قد رحل إلى نزوى لطلب العلم
 من علمائها وشيوخ الفقه فيها، وفي ذلك يقول⁽²⁾:

وقضيتُ الشَّيبَةَ في عَمَّانَ مصاحبٌ كلَّ ذي علمٍ ودينٍ

وكان لأشعار العلماء والفقهاء دورٌ في التحفيز على طلب العلم والتأثير
 على الناس في ذلك، إذ يقول عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي⁽³⁾:

يا طالباً لفنونِ العلمِ مجتهداً لا تعدلنَّ به دُرا ولا ذهباً
 فالعلمُ أفضلُ شيءٍ أنتَ حامِلُهُ فلنْ ترى مثلهُ خطأ ولا نشباً

وهذا ابن ممداد⁽⁴⁾ دعا الناس إلى الجد والاجتهاد في طلبه، إذ أن تحصيله لا
 يتم عن طريق الأمنيات والأحلام، وإنما من خلال البحث والتقصي في أي

(1) الكيذاوي. مصدر سابق. ص 43، 381.

(2) الكيذاوي. مصدر سابق. ص 43، 381.

(3) السعدي، جميل بن خميس. مخطوط قاموس الشريعة. ج 16، نسخه: سعيد بن خلفان

العامري، تاريخ النسخ: 23 ذي القعدة 1283هـ رقم المخطوط: 876، وزارة التراث

والثقافة، مستقط، ص 417.

(4) الناعي، محمد. مصدر سابق. ص 61.

مكان، وفي ذلك يقول:

فلو كان نيل العلم باللغو والمنى قعدنا ولم نتعب ولم نتدم
ولكنه بالجدِّ والدأبِ والسَّرى وقديم لذاتٍ وشربٍ ومطعمٍ

وعلى طالب العلم في ذلك أن يتحلى بصفات عدة تؤهله لأن يسمى طالب علم، وينال ما يريد، ومنها الرغبة والجدية في السعي له، والقدرة الربانية التي تمكنه من طلب العلم وأن يجمع في نصحه للناس ما بين الشدة والرخاء، وفي هذا يقول⁽¹⁾:

وحاجةُ التعلُّيمِ في خمسةٍ معلومةٌ أولُها المُدَّةُ
وجدَّةُ في العَلَمِ ميسوطةٌ وشهوةٌ في طلبِ الرشدةِ
ورابعُ الأشياءِ أن تحتوي قريحةً تركها عُدةُ
وعالمٌ ذو مقفه ناصعٌ موافقٌ في اللينِ والشدةِ

كما أنه دعاهم إلى اللجوء إلى العالم المعروف بعلمه للاستفادة من علمه، وحذرهم ممن يدعي العلم وهو في حقيقته جاهل به.

ونهج ابن مداد في أشعاره نهج الواعظ، والمرشد باعتبار أن الشاعر في ذلك الوقت يقوم مقام الإعلام في وقتنا الحالي ولذلك لا يألوا جهدا في شحذ الهمم، وقد اتخذ الحث أشكالا عدة ولا مس جوانب متعددة يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

1. امتدح العلم باعتباره كنزا من الكنوز التي يدخرها الإنسان، وتعود عليه

(1) نفسه. ص 64.

بالنفع في الدنيا والآخرة⁽¹⁾.

2. دعا الناس إلى الجهد، والاجتهاد في طلب العلم؛ إذ إن تحصيله لا يتم عن طريق الأمنيات والأحلام، وإنما من خلال البحث والتقصي في أي مكان وجد فيه العلم⁽²⁾.

3. يرى الشاعر أن العلم يرفع مكانة صاحبه، ويزيده علواً وكرامة عند الله تعالى، فضلاً عن رتبته بين الناس⁽³⁾.

4. ذم العلماء الذين يتخذون من علمهم وسيلة للطمع والجشع وخداع الناس، وفي ذلك توجيه للعالم أن يراعي الله في علمه ويقدمه للناس للاستفادة والاستزادة هادفاً في ذلك مرضاة الله وليس الغاية من علمه الطمع وجمع الأموال، وفي ذلك يقول⁽⁴⁾:

لايسـودنّ عـالمٌ قرنَ العلمِ بالطمع
فغدائـتيا على الناسِ وقد قادهُ الجشعُ

3. انتشار المراكز العلمية⁽⁵⁾

تعددت المراكز العلمية في عُمان في القرنين التاسع والعاشر الهجريين كنزوى، وبُهاء، والرسّاق، وسمائل، وصحار، وإبراء، ومنح، وغيرها من

(1) نفسه. ص 41.

(2) الناعي، محمد. مصدر سابق. ص 61.

(3) نفسه. ص 80.

(4) نفسه. ص 50.

(5) ينظر إلى مواقع هذه المراكز على خريطة عُمان في قائمة الملاحق.

المدن⁽¹⁾، إلا أننا سنركز على المدن الداخلية كنزوى والرسحاق وبُهلاء؛ لكونها احتضنت العدد الأكبر من علماء عُمان عبر العصور.

أ. نزوى

مدينة نزوى تأتي في مقدمتها باحتضانها العدد الأكبر من علماء عُمان عبر العصور، مما جعلهم يتوارثون فيها العلم نتيجة انتقال الزعامة إليها منذ عهد الإمامة الثانية (177هـ-280هـ/793-893م)، بعد أن رأى العلماء ضرورة نقل العاصمة من صحار إليها، وأصبحت قبلة العلماء عبر العصور، فمنهم من استوطن بها أو من ذهب للتعلم فيها. وكان من جملة الذين عاشوا بها حملة العلم الذين تعلموا على يد أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة (ت: 150هـ/767م)، كالربيع بن حبيب وغيره من العلماء الذين توارثوا العلم بعدها إلى يومنا، وعلى يد هؤلاء العلماء قام نظام الإمامة، فخرّجت الفقهاء الذين تنوعت مصنفااتهم المختلفة، أضف إلى ذلك وجود بيئة حاضنة لتلقي العلوم فيها، ووفرة العدد الأكبر من العلماء، وتوفر المكتبات بما تحتويه من الكتب التي ارتبطت بعضها بمكتبات الأسر والقبائل التي تورث أبنائها العلم⁽²⁾، ويقول عنها السيابي: «إنها كانت تضم كنوزاً من أهل التقوى ورجال الدين والإيمان..»⁽³⁾.

(1) للمزيد حول علماء المدن العُمانية عبر العصور، انظر: السعدي، فهد بن علي. معجم

الفقهاء والمتكلمين بالإباضية. ط1، 4 أجزاء، مكتبة الجيل، الواحد، مسقط: 2007م.

(2) السيابي، أحمد بن سعود. مكانة نزوى الاجتماعية. ضمن أبحاث نزوى عبر التاريخ، ط1،

حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي في نزوى: 7-8 أكتوبر 1998م، ص78-80.

(3) السيابي، سالم بن حمود. عُمان عبر التاريخ. ج3، 4، وزارة التراث والثقافة، مسقط:

2001م، ص119.

ويرى الباحث أن من الأسباب التي هيأت نزوى لتولي الزعامة أيضا بعدها عن الساحل؛ الأمر الذي مكنها من التصدي لأي حدث طارئ، والاستعداد للعدو المحتل، وخاصة أن اغلب الغزوات التي أتت إلى عُمان كانت عن طريق البحر مما جعلها قبلة للعلم والعلماء نتيجة هدوء المناخ السياسي بها، فقد قال صالح بن وضاح عن علمائها: «وليعلم الولد والشيخ الأمجد أنه لا يوجد كل مسألة مسطورة ولا كل نازلة مذكورة ولو كان العلماء لا يجيبون إلا بما يحفظون لما بينوا للناس كثيرا مما يسألونه، فدبرنا أخي ذلك وشاور فيه العلماء أهل نزوى ففيها العدد والعلماء الأمجاد والخادم لقدمهم وسبقهم معترف ومن بحر علمهم معتبر، وما من معرفتي إلا بلبل من بحرهم والله لا أقوله من صدق مقالتي فيما عندي وكيل والله يشهد»⁽¹⁾.

ب.الرستاق

برزت منذ القرن 4هـ/10م، عندما ظهرت بها المدارس الفكرية كالمدرسة الرستاقية⁽²⁾ التي وضع أسسها العالم أبو محمد عبدالله بن محمد بن بركة (ق: 4هـ/10م) برفقه أبي الحسن علي بن محمد البسيوي (حي:

(1) المعدي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 1240، ص416.

(2) مدرسة فكرية سياسية انتصرت للإمام الصلت بن مالك الخروصي (ت: 275هـ/888م) الذي عزله القاضي موسى بن موسى، ونادت بضرورة التقيد بالثوابت الشرعية في عزل الإمام، للمزيد ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية. معجم مصطلحات. ج1، ص421-422.

393هـ/ 1002م)، والتي عارضت المدرسة الفكرية المعروفة بالنزوانية⁽¹⁾. وهذه المدرسة لم يكن علماءها من الرستاقيين فقط، بل نواحٍ كثيرة من الباطنة⁽²⁾. ثم احتضنت بنهاية القرن 5هـ/ 11م الإمامة، وانتشرت بها مدارس القرآن، ومدارس العلم والمساجد والمكتبات الخاصة، وتعاقب عليها علماء نبغوا في المجالات الفقهية، وللرستاق ثقل سياسي منذ القدم إذا إنها برزت على ساحة الأحداث، وأصبحت منطقة صراع بين الساسة والعلماء منذ القرن الثالث الهجري تحديداً، بعد حادثة عزل الإمام الصلت بن مالك (ت: 275هـ/ 888م).

وأصبحت وجهة يفتد إليها العلماء من نواحٍ مختلفة⁽³⁾، فقد رحل إليها الشيخ عمر بن سعيد؛ طلباً للعلم من الفقيه ثاني بن خلف بن محمد بن جحدر

(1) النزوانية مدرسة فكرية ترى أن عزل الإمام الصلت خطأ، لكن بعض علمائها يرى أن أسباب عزل موسى بن موسى بها وجهة نظر شرعية وتأخذ عليه أنه لم يشاور علماء المسلمين واكتفى فقط بعلماء إزكي، للمزيد ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية. معجم مصطلحات الإباضية. ج2، ص 992-993.

(2) منطقة تقع في شمال عُمان، ينظر: المنذري، محمد بن ناصر. الحياة الفكرية في الرستاق. ضمن أبحاث الرستاق عبر التاريخ. ط3، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي، 23-24 أكتوبر: 2013م، ص 26-27.

(3) الحارثي، عبدالله بن ناصر. الرستاق ومكانتها السياسية ضمن ندوة الرستاق عبر التاريخ. حصاد أبحاث الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي في الفترة 23-24 أكتوبر: 2001م، ص 69-72.

(ت: 891هـ / 1486م)⁽¹⁾، وفي إحدى المرات سأل شيخه ابن ثاني سؤالا استشكل عليه جوابه فرد عليه الشيخ ثاني بقوله: «نحن يا ولدي ضعفاء ومساكين، قاصرون عن صفة هؤلاء، لكن - إن شاء الله تعالى - أمدنا وإياك إلى مشايخ المسلمين ونسألهم عن ذلك فمدينا إلى عُمَان» فرغب الشيخ ثاني أن يستزيد من ذلك بالتوجه إلى كبار العلماء بنزوى في ذلك الوقت، كالفقيه صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد السلام القرني النزوي (العفيف) (حي: 880هـ / 1470م)⁽²⁾، وعبدالله بن مدّاد، وشايق بن عمر⁽³⁾، وود بن أحمد بن مفرّج فأصبحا يطوفان البلدان لمعرفة معنى كلمات وردت في فتاوى الفقيه، فقابلا في البداية العالم صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن، فسألاه عن تفسير صفة البقال في الأجناس، وعندما استشكل عليهما، أمرهم بالتوجه إلى الفقيه عبدالله بن مدّاد الذي أجابهم بما يشبه المعجم: فمثلا البقال الذي يدور بالبصل والبقل والفجل في البلدان ويبيعهما أو متخذ دكان يبيعهما، أما السمّاك فهو الذي لديه محل لبيع السمك، والشّمّار من يمتهن دباغة الجلود، أما النساج الذي ينسج الثياب المنسوجة⁽⁴⁾.

ج. بهلاء

كانت مدينة بهلاء من المراكز العلمية الكبيرة التي ازدهر بها العلم إذ يقول

-
- (1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (6).
 - (2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (19).
 - (3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (16).
 - (4) المعدّي. مصدر سابق. ج. 4، رقم المخطوط: 1242، ص 133.

عنها السيابي: «لقد جعل بهلاء ملوك بني نبهان القدماء عرش ملكتهم، عهداً طويلاً...» وهي روضة غناء ومدينة زهرا وحضيرة حسناء، يتجلى على وجهها جبل شرفها⁽¹⁾.

4. إسهامات الوقف التعليمي

تعدد أنواع الوقف التعليمي من مختلف شرائح المجتمع، وأسهم العلماء بدور ملموس به، فقد كانوا يوقفون الدهن المستخدم في السراج لتدارس العلوم المختلفة داخل المسجد بالليل، وكان القائمون على المسجد لهم دورٌ في الإسهام بعملية الوقف للتعليم، كوقف برادة⁽²⁾ خاصة للمسجد كبرادة مسجد العبّاد في بهلاء، التي كان يستفيد منها المتعلمون، أو إحداث تغييرات على مسار سواقي المياه المتجهة للمساجد والمدارس بشكل يسهّل وصولها لمستفيديها⁽³⁾، وكانت إدارة تلك الأموال توكل لمن هم ثقة، فقد وجه الفقيه سليمان بن محمد بن سليمان⁽⁴⁾ في توليتها للثقات، وكان ميسور الحال ممن يوقفون للمساجد مبالغ نقدية، أو مزروعات تخصص لخدمة القائمين عليه، أو بنائه أو ترميمه أو لعباري سبيل، أو لمن يسأل حاجة داخل المسجد، ويكون

(1) السيابي، سالم بن حمود. العنوان عن تاريخ عُمان. ط2، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، السيب: 2015م، ص68.

(2) البرادة: موضع في المسجد يوضع به الماء المبرّد لغرض الشرب.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج1، رقم المخطوط: 1239، ص515-520.

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (30).

مرجع إدارة أموال وقف المساجد للحاكم الشرعي، أو القائمين عليه من أهل الاستقامة، أو توكل المهمة لوكيل المسجد في الإنفاق على شؤونه، وقد تقعد⁽¹⁾ أمواله من المزروعات بغية الاستفادة منها⁽²⁾. وحتى الدهن الموقوف لسُرج المسجد، فلا يجوز الاستفادة منه للتعليم أو قراءة الكتب، إلا بإذن جماعة المسجد⁽³⁾. وتعدد الوقف واتخذ أشكالاً متعددة منها:

أ. وقف الكتب

كان لوقف الكتب دورٌ مهمٌ في تنشيط الحركة العلمية من قبل العلماء، فقد كان بعض أهل العلم ينسخ الكتب لعدد من الأعيان، أو العلماء ثم توقف للمساجد والمدارس؛ ليتعلم منها طلبة العلم، وهناك من يتبرع بجزء معين من بيع أي شيء ليذهب ثمنه لشراء الكتب للمسجد⁽⁴⁾، وكان للعلماء والأئمة الدور الأكبر في ذلك، فقد أوقف الإمام محمد بن عبد الله القرن (حي: 951هـ/1544م) كتاب التقریب في اللغة لأحمد بن عبد الله الكندي (ت: 557هـ/1162م)، الذي قام بنسخه أحمد بن مانع بن سليمان بن مداد بن عدي بن محمد بن راشد بن صلت بن ربيعة بن أبي غسان العوفي العقري

(1) الاستبعاد من الفعل قعد وهو الاتفاق على بيع المزارع حصته من ماء الفلج واستئجارها أو التنازل عنها لآخر بالتراضي، وفي الفلج هو الفائض عن الحاجة ويؤجر لمدة، للمزيد ينظر: وزارة التراث والثقافة. الموسوعة العُمانية. ط 1، المجلد 2، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 2013م، ص 797.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 503، 509.

(3) الغلافقي، صالح. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2781، ص 39-40، 298.

(4) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 86.

النزوي لنفسه بتاريخ 6 صفر سنة 867هـ / 1 نوفمبر 1462م⁽¹⁾، ثم أوقفه لطلاب العلم.

وأوقف الفقيه عمر بن سعيد المعدّي جملة من الكتب التي أمر بنسخها أثناء حياته، كالجاء السادس والأربعين من كتاب «بيان الشرع»، والخاص بالنكاح، فقد نسخه الشيخ بنفسه بتاريخ الجمعة 24 رجب سنة 981هـ / 20 نوفمبر 1573م⁽²⁾.

وقد ترك هذا الفقيه⁽³⁾ مالا أوصى به وقفاً يُصرف على التعليم، ونتيجة لذلك، وبناء على وصيته قام أحفاده بنسخ جملة من الكتب؛ لتوزع على المدارس والمساجد، وهذا دليل على أن بعض العلماء كانوا ميسورين، ولديهم الأموال التي كانوا يوصون بها في حياتهم لوقفها على المساجد⁽⁴⁾، ومن الكتب التي أوقفت له بعد مماته من قبل أحفاده، أجزاء كتاب «بيان الشرع» الآتية: الجزء الأول، والذي نسخ بعد قرن ونصف من وفاته؛ إذ نسخه عبدالله بن عمر بن راشد القطاف البهلوي (حي: 1159هـ / 1746م)، والجزء الثاني، الخاص بالزكاة، والذي نسخه عبدالله بن عمر بن راشد بن سعيد بن عبدالله القطاف سنة 1126هـ / 1714م، والجزء السادس الذي نسخه سعيد بن محمد بن عدي العبري سنة 1140هـ / 1727م، والجزء الثامن والخاص في الأموال،

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3245، ص 121.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 46، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ 4 رجب 981هـ رقم المخطوط: 619، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 215.

(3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (26).

(4) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 86.

والجزء التاسع الخاص بالغسل، الذي نسخه علي بن سالم بن المعدّي البهلوي من نسخة قد نسخها عبدالله بن عمر بن راشد بن سعيد بن عبدالله القطاف الشقفي البهلوي، والجزء العاشر الذي أتم نسخه نهار الخميس 8 شوال 1164هـ الموافق / 31 أغسطس 1751م، من قبل مسعود بن راشد بن مسعود البهلوي كما قال من المال الذي أوقفه الفقيه عمر بن سعيد إذ قال الناسخ: «إنه نسخه من قرطاسيه المال الموقوف»، والجزء الثامن عشر الخاص بالزكاة، الذي نُسخ بعد وفاة عمر بن سعيد المعدّي بقرن ونصف من الزمن وتحديدًا سنة 1166هـ / 1752م من قبل عبدالله بن عمر بن راشد بن سعيد بن عبدالله القطاف، الذي نسخه من نسخة أخرى بخط علي بن سالم بن المعدّي البهلوي، والجزء السابع والعشرون الذي نسخ بتاريخ الجمعة 27 شعبان 1171هـ الموافق / 7 مايو 1758م، وأوقفوا له أيضا الجزء الثالث والثلاثين، تلك النسخة التي نسخها راشد بن عبدالله بن محمد العبري، سنة 1173هـ / 1759م، والجزء الرابع والأربعين الذي تم شراؤه من سوق بُهلاء بمبلغ لاريتين فضة وربع شاخة⁽¹⁾ ليتعلم منه الناس في بُهلاء سنة 1079هـ / 1668م⁽²⁾، ومن الكتب التي أوقفت له كذلك الجزء السادس من

(1) للمزيد حول هذه العملات ينظر الفصل الرابع من هذه الأطروحة.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج1، نسخه: عبدالله بن عمر بن راشد القطاف البهلوي، حي: 1159هـ؛ رقم المخطوط: 7 / 1، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 463؛ ج2، نسخه: عبدالله بن عمر بن راشد بن سعيد القطاف، سنة النسخ: 1126هـ رقم المخطوط: 336، وزارة التراث والثقافة، ص نهاية المخطوط؛ ج6، نسخه: سعيد بن محمد بن عدي العبري، سنة النسخ: 1140هـ رقم المخطوط: 2728، وزارة التراث والثقافة، ص 241؛ ج8، نسخه: علي بن سالم بن المعدّي البهلوي، سنة

كتاب «الضياء للعوتبي» الذي نسخه احد أحفاده، ويدعى سعيد بن صالح بن علي بن سالم بن محمد بن صالح بن محمد بن عمر بن سعيد بن عبد الله المعدّي، بتاريخ الأربعاء 10 محرم سنة 1188هـ/ 24 مارس 1774م⁽¹⁾، وكذلك كتاب شرح «ملحة الإعراب ونسخة الآداب» لقاسم بن علي الحريري (ت: 516هـ/ 112م)، وأضاف الناسخ عليها شعر الشيخ عمر بن سعيد المعدّي في وصية الأقربين مشروحة⁽²⁾:

يا سامعين ما أقول فافهموا وصيةً للأقربين تقسموا
بنو البنين أولا فاستمعوا وما سفل من نسلهم واجتمعوا

النسخ: 1164هـ مخطوط رقم: 533، وزارة التراث والثقافة، ص 291؛ ج 9، رقم المخطوط: 6/9، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، ص نهاية المخطوط؛ ج 10، نسخه: مسعود بن راشد البهلوي، تاريخ النسخ: 8 شوال 1164هـ رقم المخطوط: 535، وزارة التراث والثقافة، ص 191؛ ج 18، نسخه: عبد الله بن عمر بن راشد القطاف، سنة النسخ: 1166هـ رقم المخطوط: 336، وزارة التراث والثقافة، ص 3؛ ج 27، د. ن، تاريخ النسخ: 27 شعبان 1171هـ رقم المخطوط: 701، وزارة التراث والثقافة، ص 186؛ ج 33، نسخه: راشد بن عبد الله بن محمد العبري البهلوي، تاريخ النسخ: 1173هـ رقم المخطوط: 1271، وزارة التراث والثقافة، ص 233؛ ج 44، نسخه: سعيد بن محمد بن سعيد الرستاقى، سنة النسخ: 1079هـ رقم المخطوط: 500، وزارة التراث والثقافة، ص 186. (1) العوتبي، سلمة بن مسلم. مخطوط الضياء. ج 6، نسخه: سعيد بن صالح البهلوي، سنة النسخ: 1188هـ رقم المخطوط: 184، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص نهاية المخطوط.

(2) الحريري، القاسم بن علي. مخطوط شرح ملحة الإعراب ونسخة الآداب. نسخه: راشد بن سيف الحامدي، تاريخ النسخ: 13 ربيع الاول 1277هـ رقم المخطوط: 1962، وزارة التراث والثقافة، ص 305-316.

والثاني الأجدادُ يا إنسانُ أربعةً والثالثُ الإخوانُ
ونسألهم والرابعُ الأعمامُ بشركهم أحواله الأرحامُ

ومن الكتب الموقوفة له كذلك كتاب الزجاجي البغدادي
(ت: 950هـ/ 1543م) «المنتخب في النحو» الذي نسخه سعيد بن محمد
العبري، بتاريخ الاثنين 22 ذي الحجة سنة 1155هـ/ 17 يناير 1773م، حيث وثق
ذلك حفيد عمر بن سعيد الخامس⁽¹⁾، وأوقفوا له كذلك كتاب «متشابه
القرآن»⁽²⁾، وهو من الكتب التي تناولت المتشابهات في آيات القرآن الكريم،
والتي يجب على الفقيه اقتناؤها، ذلك الكتاب الذي ألفه علم الدين أبو الحسن
علي بن محمد السخاوي (ت: 902هـ/ 1497م)، وهو أرجوزة شعرية نظمها في
متشابهات الآيات في القرآن الكريم ووضعها للطلاب والحفاظ، وأراد منها
التسهيل في استخراج هذه الآيات المتشابهات في القرآن الكريم، وضعها في
أبواب تبدأ بالحروف الهجائية، وهي أبيات شعرية لمن أراد أن يحفظ القرآن،
ولكن تتشابه عليه وفي أي السور توجد وبدأها:

قال السخاوي علي ناظماً كانَ لهُ اللهُ الرَّحِيمُ راحماً
الحمدُ لله الحميدُ الصمد منزلِ الذِّكرِ على محمد
وأوقف له كذلك كتاب «جامع الدما» لأبي جابر محمد بن جعفر الأزكوي

(1) الزجاجي، عبد الرحمن بن اسحق. مخطوط المنتخب في النحو. نسخه: سعيد بن محمد
العبري، تاريخ النسخ: 22 ذي الحجة 1155هـ رقم المخطوط: 2099، وزارة التراث
والثقافة، ص 3.

(2) السخاوي، علم الدين أبو الحسن. مخطوط متشابهة القرآن. رقم المخطوط: 165، مكتبة
السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، بداية ونهاية المخطوط.

(حي: 277هـ/ 890م)، وقام بنسخه مصبح بن راشد بن جراد الجرادي سنة 1083هـ/ 1672م لمحمد بن عبدالله بن جمعه بن عبيدان، إذ قام أحفاد عمر بن سعيد بشرائه من سوق المسلمين - لم يحدد السوق وربما نزوى أو بهلاء-، وجعلوه وقفاً⁽¹⁾، وكذلك أوقفوا الجزء الثاني من كتاب «شمس العلوم» لشوان بن سعيد الحميري⁽²⁾، وكتاب «ملحة الإعراب» للحريري⁽³⁾.

وكان البعض يوقف الفتيلة⁽⁴⁾ والدهن الذي يستخدم للسراج في المسجد لقراءة الكتب من قبل المتعلمين، وكانت أموال الوقف تصرف أيضاً على تجليد الكتب أو شرائها لوضعها في مكان بالمسجد يسمى «الربعة»؛ لغرض القراءة، وكان هناك من ينسخ أجزاء القرآن الكريم لقراءته داخل المسجد⁽⁵⁾، وكان البعض يوقف للمدرسة طويلاً -بئراً- يستفاد منه سواء للشرب، أو لسقي

(1) الأزكوي، محمد بن جعفر. مخطوط جامع الدما. نسخه: مصبح بن راشد بن جراد الجرادي، سنة النسخ: 1083هـ، رقم المخطوط: 819، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص2.

(2) نشوان بن سعيد الحميري قاض، سياسي، لغوي، مؤرخ وأديب يماني، توفي سنة 573هـ/ 1178م، ينظر: الحميري، نشوان بن سعيد. مخطوط شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. ج2، رقم المخطوط: 1555، وزارة التراث والثقافة، ص نهاية الكتاب.

(3) محمد بن القاسم بن علي بن محمد بن عثمان الحريري، أديب من أدباء البصرة (ت: 516هـ/ 1112م)، ينظر: الحريري، أبو محمد القاسم. مخطوط ملحة الإعراب. رقم المخطوط: 578، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص95.

(4) الفتيلة هي خيط الشمعة أو المصباح.

(5) الخروصي، جاعد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 503، ص70، 73.

مزروعات المدرسة، أو يؤجر مياهه بذهب ريعه لصالح المسجد أو المدرسة⁽¹⁾، وقد يقيّد الواقف أو القائمين على الوقف ذلك على الصفحات الأولى للكتب بالصيغة التالية: «وقد جعل وأوقف الكتب خلفتها على المسلمين من أهل الموافقة، وأهل المذهب يقرؤونها ويتعلمون منها»⁽²⁾.

ب. التبrec النقدي

حددت بعض الوصايا بشيء من المال للمدرسة ليستخدم في إدارة شؤونها⁽³⁾، أو يوقف البعض مبالغ نقدية مثلاً (ألف دينار هرموزي) لعمارة المسجد، أو المدرسة، والإنفاق على شؤونهما⁽⁴⁾، ولا يجوز للمعلم أخذها ما لم يخصص له ذلك⁽⁵⁾.

وكانت هناك أموال مخصصة للمتعلمين في كل حارة، أو من الأموال الفاضلة عن حاجة المسجد، كما كانت توجد أموال مخصصة لإصلاح الكتب الموقوفة⁽⁶⁾، وكان بعض ميسوري الحال يوقفون الدراهم للمدرسة؛

(1) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 46.

(2) المعدي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 625.

(3) نفسه. ص 638.

(4) نفسه. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 293، 551.

(5) الصايغي، سالم بن سعيد. مخطوط كنز الأديب وسلافه اللبيب. رقم المخطوط: 2600،

وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 71.

(6) الخليلي، سعيد بن خلفان. مخطوط تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد الأحكام والأديان

في الأديان. قط: 2، نسخه: عامر بن صالح العبادي، تاريخ النسخ: 9 شعبان 1303 هـ رقم

المخطوط: 823، مكتبة السيد محمد بن محمد البوسعيدي، السيب، ص 460، 466.

لاستئجار المعلمين لتدريس أبنائهم لمدة معينة⁽¹⁾، والإنفاق على خدمة القائمين على المسجد أو المدرسة أو بنائهما أو ترميمهما⁽²⁾.

ت. شراء الأراضي لبناء المدارس

دأب البعض على شراء الأراضي وجعلها وقفا لبناء المدارس، فقد سأل الفقيه عبدالله بن مدّاد عن الأطوي⁽³⁾ والأموال المعروفة باسم «الرباع» التي توجد في أماكن الصوافي⁽⁴⁾، وليس لها مالك فأجاب: إنها تذهب إلى العلماء وطلاب العلم والمدارس.. قد قيل أنها متروكة للعلماء والمتعلمين والمدارس فإذا كانت على هذه الحال فهي جائزة [جائزة] لمن أخذ منها غنيا كان أو فقيرا وخصوصا العلماء وأهل الطلب في العلم⁽⁵⁾، وكانت أموال المتوفين أيضا، إذا لم يكن لها وارث فتذهب للمساجد⁽⁶⁾، وهناك من كان يخصص قطعاً من الأراضي، مختلفة المساحة للمسجد، وغالبا ما يكون

(1) ابن عبيدان، محمد بن عبدالله. مخطوط جوابات ابن عبيدان. مكتبة السيد محمد بن أحمد، السيب، رقم المخطوط: 34، ص 394.

(2) الغلافقي، صالح. مخطوط الأنوار. رقم المخطوط: 2781، ص 39-40.

(3) الأطوي جمع طوي وهي البئر المفتوحة التي يستخرج منها المياه من باطن الأرض بالطريقة التقليدية اليدوية أو عن طريق الحيوانات.

(4) الصوافي هي الأموال التي تركها أعوان السلطان، وانتقلت إلى الطرف الآخر، وقد تشتمل على أراض ومزرعات، ويجوز بيعها لإعزاز أمر الدولة، انظر: الرحيل. مصدر سابق. ص 324-325.

(5) المعدّي. مصدر سابق. ج 4، رقم المخطوط: 1242، ص 95.

(6) نفسه. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 609.

موقعها قريباً من المسجد⁽¹⁾، وإذا كان المُعلم مسؤولاً عن المدرسة، فلا يجوز له أن يحوز الأرض، إلا بشهود عدول⁽²⁾.

ث. وقف المزروعات

يتم ذلك عن طريق وقف المزارع والأشجار بذهاب ريعها لصالح المسجد أو المدرسة أو المتعلمين بهما، كان يتبرع أحدهم بأراضٍ بها مزروعات، أو يعمد القائمون على المسجد إلى فصل أشجار النخيل المعروفة محلياً «بالصرم» في فناء المسجد والاستفادة من غلاتها لبيعها، والصرف على شؤون المسجد والمدرسة؛ أو أن يعطي البعض ثلث أمواله⁽³⁾ للمسجد لإقامة مدرسة لتعليم القرآن، والثلاثين المتبقين للمسجد، ويقوم آخرون بالصيانة، بغلة معينة، من المزروعات لتعليم القرآن الكريم في مدرسة معينة يحدد مكانها، أو أن يشتري بثمن الغلة ماء لسقي مزروعات المدرسة، أو دفع أجره للمعلم نظير تعليمه الطلاب⁽⁴⁾.

وينقل عن الفقيه أحمد بن مفرّج أن العلماء كانوا يوقفون أراضيهم

(1) نفسه. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 350.

(2) مؤلف مجهول. مخطوط حل المشكلات. نسخه: سالم بن خميس بن عمر العبري، سنة النسخ: 1109 هـ رقم المخطوط: 3021، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 130.

(3) الأموال يقصد بها هنا المزروعات من أشجار النخيل، أو المانجو وكل ما يزرع.

(4) الخراسيني، خميس بن غسان بن محمد. مخطوط إيضاح البيان وسلو الأحزان. ج 2،

نسخه: علي بن صالح البطراني، سنة النسخ: 1183 هـ رقم المخطوط: 2136، وزارة

التراث والثقافة، مسقط، ص 298.

للمساجد، فقد ذكر أن الشيخ محمد الشجبي⁽¹⁾ قسم ماله المتبرع به نصفه للمسجد ونصفه الآخر للمدرسة، وكان ذلك في محضر جماعة من الناس والمشايخ لمسجد الشجبي في نزوى، أما أموال المدرسة فكانوا يشترطون أن يعلم بها القرآن الكريم، وإذا لم تجد المدرسة من يتعلم فيها فترجع حصتها من الهبة إلى المسجد؛ ليستفاد منها، كما كان البعض يوصي بثلث ماله للتعليم في المسجد كما حدث في مسجد جامع بهلاء ومسجد المعدي في منح⁽²⁾، وكان الفقهاء يشترطون أموالاً (مزروعات) لتوقف على المساجد⁽³⁾، هذا ما ذكره الشيخ أبو القاسم بن محمد بن سليمان (حي: 865هـ/ 1460م)⁽⁴⁾، من قيام البعض بوقف نصف غلة شجرة النخيل للمسجد كما حدث عندما أوقف الشيخ مسعود بن أحمد بن أبي الحسن⁽⁵⁾ ماله لمسجد الجامع في إزكي⁽⁶⁾.

ومن ضمن الوقف ما ذكره الفقيه عبدالله بن مدّاد، والشيخ سعيد بن زياد: إنه كان في بهلاء مالٌ يسمى [المفرش]، ويقع في قرية الغبرة؛ حيث كانت تذهب أمواله للحجاج العُمانيين إلى مكة المكرمة، وحدد استخدامه في ثلاثة أشياء:

(1) يبدو أنه من علماء مدينة نزوى في بدايات القرن 9هـ فقد عاصره الفقيه أحمد بن مفرج، ينظر: المعدي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 503.

(2) نفسه. ص 503.

(3) نفسه. ج 1، رقم المخطوط: 1240، ص 484، 628.

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (32).

(5) لم نعر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء، ويبدو أن هذه الحادثة وقعت في النصف

الثاني من القرن التاسع الهجري لكون العالم أبو القاسم بن محمد بن سليمان (حي):

865هـ/ 1460م) معاصراً وشاهداً عليها.

(6) الخروصي، جاعد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 503، ص 126.

لزيوت السراج، وللشرب، وللظهور في رمضان في الحرم المكي⁽¹⁾.

هـ. أوقاف النساء

أسهمت النساء في وقف الأموال على الجوانب التعليمية، فكنّ يوقفن جزءاً من غلة أموالهن لتعليم القرآن في مكان معين، يتولى القائمون على المسجد تصريفها على التعليم، خلال فترة زمنية معينة، وتحديد أجره للمعلم، سواء كانت نقدية أو عينية⁽²⁾، وكان لهن دورٌ في وقف الأموال لعمارة المساجد، إذ كان وكيل المسجد يتولى صرفها على شؤونه، وللمتعلمين القراءة في المسجد⁽³⁾، وكان بعضهم يوصي بثلاث أمواله للمسجد⁽⁴⁾.

ز. الوصايا للمدارس

كما وجدت بعض الوصايا الخاصة للمدارس، لتصرف على عمارة المدارس، أو للمعلم، فكان لا يجوز التصرف في هذه الأموال في أمور أخرى غير التي حددت من أجلها، ويجوز أن تذهب الأموال الموصى بها للمساجد إلى الجامع أو المسجد⁽⁵⁾، وكانت تلك الوصايا ثابتة ومحددة المكان، لتعليم القرآن الكريم لمدة لا تقل عن سنة، ولا يجوز أن تصرف في غير ذلك ما لم

(1) العبري، خميس بن راشد. مخطوط شفاء القلوب من داء الكروب. نسخة مصورة، رقم

المخطوط: 320، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 320.

(2) الرمحي، علي بن سعيد. مخطوط لقط الآثار في الأحكام. ج 2، رقم المخطوط: 1709،

وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 253.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 29.

(4) المعدي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 580.

(5) نفسه. ص 249.

يرض المعلم؛ لان الأصل في الأموال التي توصى للمدرسة أن تصرف على أجره المعلم، كما أن بعض الوصايا تشترط أن يُشترى بها فسائل لزراعتها في المدرسة⁽¹⁾.

ومن وثيقة تعود إلى القرن العاشر الهجري تتضح لنا أهمية وقف مياه الأفلاج للإنفاق على شؤون المدارس والمساجد، كوقف فلح الملكي (إزكي)⁽²⁾ إذ ظهرت فيه بعض الإشارات والتسميات لبعض المساجد والمدارس والأماكن والقرى والقبائل في إزكي التي تستفيد من مياه هذا الفلج، إذ ذكرت فيها أسماء كُنَى الواقفين⁽³⁾.

3. الوضع الاقتصادي الجيد

عكست استفتاءات العلماء الوضع الاقتصادي الجيد لبعض فئات المجتمع في أكثر من موضع⁽⁴⁾، فقد أوضحت لنا وجود حركة شرائية لدى السكان، وتعاملهم بمختلف العملات والمنتجات الزراعية، كما عكست لنا فتاوى ذلك العصر طبيعة مجتمع عُمان الداخل، وما يشتهر من منتجات

(1) الصايغي. مصدر سابق. ص 73، 74، 77.

(2) إزكي: إحدى المدن التي تقع في محافظة الداخلية، تبعد عن مسقط حوالي 120 كم، وتشتهر بالآثار التاريخية.

(3) وثيقة نظام توزيع حصص الأفلاج ضمن مخطوط بيان الشرع. الكندي، محمد بن إبراهيم.

ج 2، الناسخ: سعيد بن رمضان الرستاقى، سنة النسخ: 950 هـ، رقم المخطوط: 462، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص مقدمة المخطوط.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 265.

زراعية، وأنواع مختلفة من الفواكه، فلقد كان التجار يأتون من قلهات وهرمز إلى داخلية عُمان للشراء، مما يدل على وجود حركة تجارية بين الساحل والداخل⁽¹⁾.

وكان هناك نشاطٌ لبيع الحيوانات والتبادل التجاري بين السكان، خاصة في السهول الداخلية، كما كانت توجد شركات تجارية بين الأفراد في التملك⁽²⁾، وكان السكان يشترون من البادية الأغنام عن طريق المقايضة، كأن يشتري الرجل الشاة مقابل مكوك شعير⁽³⁾، كما نظّم السكان طرق المفاسلة (غرس الأشجار)، واستغلال مياه الأفلاج بينهم⁽⁴⁾، وكان هناك فئة من السكان تمارس الاستثمار في طني استتجار غلات النخيل بآلاف الدنانير⁽⁵⁾.

كما عكست لنا البيانات المالية للوصايا كذلك الوضع المالي الجيد للسكان، ورغبتهم في تنفيذها بعد مماتهم⁽⁶⁾، وكان بعض الرجال يعملون بغزل القطن والكتان ونسج الصوف، رغم كراهة بعض الفقهاء لذلك، كالفقيه

(1) لمعدّي. مصدر سابق. ج.3، رقم المخطوط: 1241، ص276.

(2) نفسه. ص283.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج.3، رقم المخطوط: 1241، ص292، والمكوك: مكيال قديم يختلف مقداره باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد، قيل: يسع صاعاً ونصفاً، ينظر: المعجم الإلكتروني «المعاني» على الإنترنت، تم زيارة الموقع بتاريخ 2018/10/4م.

<https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar>

(4) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص150.

(5) المعدّي. مصدر سابق. ج.1، رقم المخطوط: 1239، ص396.

(6) نفسه. ج.3، رقم المخطوط: 1241، ص62.

محمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ / 1511م)⁽¹⁾، مما أدى لوجود حراك ورواج اقتصادي في بعض الأسواق، كما راجت عملية تبادل العملات المعدنية، فقد عثر على عملات معدنية يعود أغلبها للقرنين التاسع والعاشر الهجريين في آدم⁽²⁾.

وفي المقابل كان تجار المدن الداخلية يتوجهون لمسقط للمتاجرة بالبسور⁽³⁾، أما سكان الساحل فإذا أتى موسم القيظ⁽⁴⁾ توجهوا للجبال طلبا للرزق، أو بحثوا عن المراعي أو زراعة الأراضي⁽⁵⁾، وراجت تجارة صيد الأسماك وبيعها عبر ميناء مسقط، إذ كانت تُصدّر إلى الأقطار المختلفة، وكان قسم منها يجفف أو يملح تمهيدا لبيعها لاحقا⁽⁶⁾.

أما على صعيد تجارتهم الخارجية، فكان العمّانيون يذهبون إلى الهند للاشتغال بتجارة الأرز⁽⁷⁾ والبسور⁽¹⁾، وكانت مراكبهم تسافر من ظفار إلى الهند

(1) نفسه. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 62.

(2) البوسعيدي، سالم بن سعيد. آدم ذاكرة التاريخ. مكتبة السيدة فاطمة الزهراء، آدم: 2012م، ص 143.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 378؛ السيجاني. مخطوط الإيجاز. ج 1، رقم المخطوط: 2430، صفحة إلكترونية رقم 33.

(4) القَيْظُ هو الحر (فصل الصيف).

(5) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 204.

(6) الحمداني، طارق نافع. الرحالة البرتغاليون في الخليج خلال القرنين 16-17م. مج 8، ع 15، مجلة الوثيقة، البحرين: 1989م، ص 165.

(7) ابن بطوطة، محمد بن عبدالله. تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار. ج 1، حقه: علي المنتصر الكتاني، مؤسسة الرسالة: 1985م، ص 296.

عبر ميناء مسقط وقلهات مرتين في السنة⁽²⁾، فتصدر الخيول من قلّهات لشبه الجزيرة العربية، ويصدر منها الفلفل، والسمك المجفف، والقرنفل، والخيول التي ترسل إلى الهند⁽³⁾، وكان تجار عُمان يجلبون (الكميم) المصنوعة من الحرير من هرمز، ويبدو أن هذه الكميم كانت تستخدم للنساء فقد نهى العلماء الرجال عن لبسها لكونها مصنوعة من الحرير⁽⁴⁾.

وكان بعض العلماء يشتغل بالتجارة، ولديه أموال خاصة، فقد ذكر الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد أن الفقيه أحمد بن مفرّج كان لديه حظيرة بإحدى مزارعه، تسقى من مياه فلج المحدث بسور بُهلاء، قدّر نصيبها من المياه، بألفين وخمسمائة من مياه المنجور الواحد، ويبدو أن تلك المزرعة سعتها كبيرة، يتضح ذلك من خلال نصيبها من المياه⁽⁵⁾.

وكان العالم سعيد بن زياد (ت: 929هـ/ 1522م)، يرسل من يبعث معه الدراهم، ليشتري به التمر ليبيعه في عدن، وبالمال المباع يشتري بضاعة أخرى،

(1) النزوي. صالح. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2781، ص 151.

(2) بن ماجد، أحمد. الفوائد في أصول علم البحر والقواعد. ترجمة: إبراهيم خوري، ط2، مركز الدراسات والوثائق، رأس الخيمة: 2001م. ص 206.

(3) Al-salimi. abdulrahman. **portugal in the sea of Oman religion and pliticials.** corpus1, parts2, volume2. ocuments from 1522-1541. newyork: 2015, p25. 145.

(4) الكمة هي غطاء دائري يوضع على الرأس للزينة ولاتقاء حرارة الشمس، ينظر: المعدّي.

مصدر سابق. ج. 1، رقم المخطوط: 1239، ص 173.

(5) نفسه. ج. 2، رقم المخطوط: 1240، ص 429.

كالورس، لبيعه في عُمان⁽¹⁾، وذكر إبراهيم بن راشد بن إبراهيم السمدي النزوي، ناسخ الجزء الحادي والعشرين من كتاب «المصنف»، سنة 939هـ/ 1532م أن العالم جمعة بن محمد بن إبراهيم، كان يشتغل بالتجارة فقد سافر إلى الهند عندما فرغ من نسخه للكتاب⁽²⁾.

ثانياً: مظاهر الحياة العلمية⁽³⁾

1. التواصل العلمي

أ. بين علماء عُمان

رحل كثير من العلماء لتلقي العلوم الدينية والأدبية في المراكز العلمية في عُمان في تلك الفترة، كالرستاق ونزوى، وبُهلاء، ومنح؛ لاحتضانها العدد الأكبر من العلماء، فقد رحل الشاعر اللواح (ت: 988هـ/ 1580م) إلى نزوى لطلب العلم من علمائها وشيوخ الفقه فيها، وفي ذلك يقول:

وقضيت الشيبية في عُمانٍ مصاحبَ كل ذي علم ودين
وبعد تعلمه علوم القرآن في قرية الهجار، بوادي بني خروص (العوابي)، وختم فيها القرآن الكريم وذهب إلى نخل لتعلم النحو والصرف، وفي ذلك يقول:

(1) نفسه. ج3، رقم المخطوط: 1241، ص430.

(2) الكندي، أحمد. مصدر سابق. ج21، رقم المخطوط: 837، ص196.

(3) نلفت الانتباه إلى أن بعضاً من مظاهر الحياة العلمية ستطرق إليها في الفصل الثاني كونها أكثر ارتباطاً بمواضيع تناولت طرق التعليم.

ولدتُ بدار حيّ بني خروص وقطعتُ التّمائم عند سوني⁽¹⁾

وأكمل بعدها تعليمه في المراكز العلمية آنذاك، كالرستاق، ومن ثم هاجر إلى بُهلاء، وبعدها توجه إلى نزوى ليوصل تعليمه، فقد كان يتنقل في عُمان ليأخذ من علوم علمائها⁽²⁾، ونجد كذلك الشيخ عمر بن سعيد المعدّي قد ذهب لتلقي العلم عند الفقيه ثاني بن خلف بن محمد بن جحدر اليعمدي (ت: 891هـ/ 1486م) في الرستاق⁽³⁾، وارتحل كذلك الشيخ فارس بن إسماعيل بن رحمة بن أحمد بن حفتان الخصيبي الحسيفاني (حي: 910هـ/ 1504م)⁽⁴⁾ من الباطنة إلى نزوى ليتدارس على يد الفقيه أحمد بن مداد المسائل في نزوى⁽⁵⁾، وسيستعرض البحث نماذج أخرى للتبادل العلمي بين العلماء في الفصل الثاني إن شاء الله.

وكان العلماء يتداولون الأسئلة فيما بينهم نظماً، فقد حفلت كتب الفقه بنماذج عديدة على تبادل العلماء الأسئلة الفقهية بينهم نظماً، فهذا الشيخ محمد بن علي بن محمد بن عبد الباقي (حي: 906هـ/ 1500م) رغم علمه

(1) سوني اسم يطلق على ولاية العوابي قديماً تيمناً بجبل سوني الموجود بها.

(2) اللواح. مصدر سابق. ج 1، ص 381.

(3) المعدّي، عمر بن سعيد. مخطوط منهاج العدل. ج 4، نسخة: علي بن صالح بن ربيعة، سنة النسخ: 1336هـ، رقم المخطوط: 1242، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 133.

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (49).

(5) الخصيبي، فارس بن إسماعيل. مخطوط غرائب الآثار. رقم المخطوط: 2639، وزارة التراث والثقافة، ص 230.

يوجه سؤاله بتواضع لقاضي القضاة أبي عبدالله محمد بن سليمان (حي: 894هـ/1489م) ويدعي أنه ليس بعالم ولا فقيه ولكنه «أراد المخدم عظم الله شأنه وصانته عما شأنه تشریف خادمه حول رجل تزوج بالغلط من امرأة كان في نيته الزواج من أختها، ما حكم الزواج بها؟ فأجابه الشيخ أن هذا الزواج فاسد». إلا أن الشيخ محمد بن سليمان رغم جوابه له بهذا أبي إلا أن يسأل الشيخ الفقيه عبدالله بن مداد (حي: 887هـ/1482م) فكان جوابه بنفس ما أجاب به وكانت إجابته له شعراً⁽¹⁾.

وأرسل الشاعر موسى بن حسين بن شوال (حي: 983هـ/1576م) إلى الفقيه عبدالله بن عمر البهلوي (حي: 999هـ/1590م) رسالة نصحه فيها بالابتعاد عن الدنيا والاتجاه للآخرة:

أخي اتقِ البلوى تفك حرَّ نارِه ولا تظلمنْ فالظلمُ بالناس نازلُ
وأعلم بأنَّ الأرضَ لله كلَّها سيورثها من شاء والمرءُ جاهلُ
فالقصيدة احتوت جملة من النصائح للإنسان تدعوه لعمل الخير وتجنب
المكارة والتبذير، ويدعوه لأخذ الفتيا من العلامة والثقة في المجتمع، ولا
يؤخذ من الشخص المُدعي بالقول، فرد عليه عبدالله بن عمر مادحاً له نظمه
الشعري وأن ما قاله هو الصواب، فأجابه شعراً بأن الإنسان حتى وإن أخطأ فإن
الله يقبل توبته ويقول⁽²⁾:

(1) السيجاني. مصدر سابق. ج 2، 1639، ص 117.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 4115، ص 254-257.

ويقبلُ توبةَ العبدِ إنْ تابَ مُخلصاً دانَ بنسَلهم الذي هو فاعلٌ

ب. مع علماء الحجاز واليمن

كان موسم الحج فرصة لتواصل علماء عُمان مع علماء المسلمين الذين يفدون إلى الأماكن المقدسة، وفرصة كذلك للالتقاء والتدارس معهم، فقد أورد صالح بن وضاح حادثة العثور على كنز يحتوي على قطع معدنية وسبائك تعود إلى ما قبل الإسلام من قبل رجل في عُمان، فسأل عن حكمها، فأفتى له الفقيه صالح أن الذي عثر عليها، عليه أن يخرج خمستها للإمام العادل وإذا لم يجد الإمام العادل فحكمها حكم اللقطة، واستدل الشيخ بحادثة حصلت في مكة المكرمة أثناء وجوده في موسم الحج⁽¹⁾.

وكان للشيخ صالح بن وضاح مراسلات علمية مع علماء الحرم، منح على أثرها شهادة إثبات قراءته على متن الشاطبية نستنتجها من الشهادة التي منحت له، وجاء فيها: «الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم، بلغ الشيخ الفقيه الصالح، صالح بن وضاح - نفعه الله ونفع به - قراءته لمتن الشاطبية، من أولها إلى هنا، قراءة بحث وتحقيق لمعانيها، وقد قرأ علي القرآن العظيم، بروايات القراءات السبع، بأسانيده - تذكر، إن شاء الله، في غير هذا المحل - وقد أجزت له أن يروي عني ما قرأ علي وجميع ما يجوز لي وعني روايته، بشرطه عند أهله، قال ذلك وكتبه العبد الفقير أحمد بن علي

(1) المنحي، صالح بن وضاح. مخطوط التبصرة. ج 1، نسخه: ناصر بن خميس بن علي الحمراشدي، تاريخ النسخ: 26 ذي القعدة 1016 هـ رقم المخطوط: 2532، وزارة التراث والثقافة، ص 56.

بن عمر بن أحمد بن أبي بكر بن سالم الكلاعي⁽¹⁾ الحميري، الشهير بالشواطئي - عفا الله عنه - وكانت القراءة المذكورة في حرم الله تعالى، بفناء بيته الحرام، أعاد الله علينا وعليه من بركات المكان والقراءة وجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم [...] آمين، وكتب يوم الثلاثاء، تاسع [التاسع] وعشرين [العشرين] من شهر شوال، سنة خمسين وثمانمائة للهجرة⁽²⁾، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد، وصحبه وسلم، نظر فيه العبد الفقير إلى رحمة ربه القدير، أقل عباد الله وأحوجهم إلى رحمته).

تحليل الوثيقة يقودنا إلى:

(1) أحمد بن علي بن عمر بن أحمد بن أبي بكر بن سالم الكلاعي الحميري الشواطئي، نسبة لبلدة شواطئ في تعز في اليمن ولد سنة 781هـ/1466م، ذهب إلى تعز وعمره 9 سنوات وحفظ القرآن على قراءة الشاطبية، وقرأ على الشيخ عبد الله السبتي ختمة جمع فيها بين قراءة قالون عن نافع وابن كثير، هاجر إلى مكة سنة 803هـ واستقر بها وسمع بها من الشري عبد الرحمن الفاسي «صحيح البخاري»، وتعلم في المدينة على يد نخبة من قراء القرآن على القراءات السبع، مثل ابن سلامة وابن الجزري، وإذن له في القراءة وهو صغير السن وتعلم الصحاح المختلفة، وأغلب القراء يجيزون له بالقراءة نتيجة مجاورته للحرم المكي وأصبح المقرئ. وفي سنة 823هـ/1420م ختم القرآن على القراءات العشر وإذن له بالقراءة، وأصبح فقيهاً في المدينة ثم اشتغل بالتعليم بعد انتقاله إلى الحرم المكي يدرس طلبة العلم من صغير وكبير إلى أن كبر وتوقف عن التعليم، ومات بمكة سنة 863هـ/1458م، للمزيد انظر: السخاوي، شمس الدين محمد. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. ج، دار الجيل، بيروت: 1992م، ص 2-29؛ الهاشمي المكي، عمر بن فهد. معجم الشيوخ. تحقيق: محمد الزاهي، دار اليمامة، الرياض: 1981م، ص 67-68.

(2) الموافق: 18 يناير 1446م.

1. إن الشيخ صالح بن وضاح سافر إلى مكة وجاور الحرم المكي مدة من الزمن لطلب العلم وللإستزادة، وتعلم فيها طرق قراءة القرآن على يد المقرئ أحمد بن علي بن عمر بن أحمد بن أبي بكر بن سالم الكلاعي الحميري.

2. تمكن الشيخ صالح من القراءة بنظام متن الشاطبية المسمى «حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع»⁽¹⁾.

3. تثبت الوثيقة أن الشيخ صالح صار عالماً بالقراءات السبع، إذ منحت له الشهادة بتاريخ (29 شوال 850هـ / 18 يناير 1447م) وتضمنت اجتيازها لها⁽²⁾.

وكان علماء عُمان يتبادلون الرسائل العلمية مع علماء وقضاة مكة وخاصة في المسائل الشرعية التي كانت على شكل نظم شعرية، فقد وجه الشيخ

(1) هي منظومة للإمام القاسم بن فيرة بن خلف الشاطبي الرعيني، واسمها الأصلي هو حرز الأمانى ووجه التهاني، لكنها اشتهرت بالشاطبية نسبة لناظمها، إذ بلغ عدد أبياتها 1173 بيتاً، نظم فيها الشاطبي القراءات السبع المتواترة عن الأئمة والتحقق من معانيها ومن ثم ختم القرآن الكريم، للمزيد ينظر: دحماني، أحمد. لامية الشاطبي حرز الأمانى ووجه التهاني القراءات السبع. ع37، مجلة جيل الدراسات الأدبية والفكرية، لبنان: 2018م، ص36-64.

(2) وثيقة: إجازة علمية تثبت قراءة الشيخ صالح بن وضاح لمتن الشاطبية. ضمن مخطوط مجموع. مؤلف مجهول. رقم المخطوط: 23 / م / 77، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص نهاية المخطوط.

المخزومي⁽¹⁾ قاضي مكة سؤالاً نظمياً للفقير محمد بن علي بن عبد الباقي⁽²⁾، يوحى في شكله لغزاً يراد به اختبار ابن عبد الباقي حول الشخص الذي يبيع أباه، ويرجع صدق أمه فكيف يكون ذلك؟ فأجابه ابن عبد الباقي بنفس القافية بجواز أن تتزوج المرأة من عبدها وتنجب منه ولداً وبأمر أمه يحق له عتق رقبة والده، واستدل ابن عبد الباقي في ذلك برأي الشافعية والمالكية المؤيدين لهذا الرأي، بينما يخالف أتباع المذهب الحنفي الذي يرون أن هذا البيع منتقض، ونستلهم من هذه الوثيقة الأمور الآتية:

1. رغبة المخزومي في الاستفادة من ابن عبد الباقي تبين اعترافه بعلمه

(1) إبراهيم بن علي بن محمد بن محمد بن حسين بن المكي الشافعي، ولد في ليلة الخامس عشر من جمادى الأولى سنة ثمانمائة وخمس وعشرين بمكة، وحفظ القرآن العظيم، وصلى به التراويح بالمسجد الحرام، وحفظ متوناً في الحديث، والفقه، والأصول، والنحو، وغيرها، وعرضها على جماعة، وسمع من المحدثين بمكة، ورحل إلى القاهرة فسمع من ابن حجر العسقلاني وأجاز له عدة من الشيوخ من مكة، والمدينة، والقاهرة، ودمشق، وبيت المقدس، وغيرها، وأخذ الفقه عن جماعة من فقهاء عصره، وأخذ النحو، وأصول الفقه، وأصول الدين، والمنطق وغير ذلك، ودرّس بالمسجد الحرام، وولي الخطابة به، وولي نظر المدرسة الجمالية وأوقفها بمكة، ثم تولى مشيختها، ثم ولي نظر المسجد الحرام، ثم ولي قضاء مكة المشرفة، أصيب بداء النقرس في رجله ثم أصابته الحمى، ومات في عشاء ليلة الجمعة سادس ذي القعدة، سنة ثمانمائة وإحدى وتسعين بمكة، للمزيد انظر: السخاوي. مصدر سابق. ج. 1، ص 88-95.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (64).

وبمكانته.

2. توحى طبيعة السؤال اختبار قاضي مكة لمكانة الفقيه ابن عبد

الباقي، مما يدل على علم قاضي مكة بطبيعة المذهب الأباضي

السائد في عُمان، واستشهد ابن عبد الباقي في جوابه بمختلف آراء

المذاهب الفقهية للمذاهب الإسلامية الأخرى كالأدراسة،

والشافعية التي تؤيد حكمه، إذ يقول⁽¹⁾:

فَالابْنُ بَاعَ بِأَمْرِ الْأُمِّ وَاللَّهْ حَتَّى قَضَا أُمَّهُ مِنَ الصَّدَاقِ غَلَا

قَوْلُ ابْنِ إِدْرِيسٍ ذَلِكَ الشَّافِعِيُّ وَمَنْ فَاقَ الْوَرَى شَرْفًا إِذْ فَاقَهُمْ عَمَلَا

أَبُو حَنِيفَةَ قَالَ الْبَيْعَ مِنْ وَلَدٍ مُحْرَمٍ فَانظُرْ الْأَقْوَالَ وَالْجَدَلَا

وَالْمَالِكِي يَقُولُ الْبَيْعَ مِنْتَقِضُ وَالْحَنْبَلِيُّ يَقُولُ الْبَيْعُ قَدْ حَصَلَا

هَذَا مَقَالِي وَلَا أَبْغِي بِهِ بَدَلَا فِي الْأَقَاوِيلِ مَا قَرَأْتُ وَتَلَا

وكان بعض حجاج عُمان لا يتوانون عن حضور المحاضرات الدينية في

مكة والمدينة المنورة، رغم اختلاف الآراء والأفكار والمذاهب الإسلامية

المختلفة التي تدرس في الحرم المكي والمدني في ذلك الوقت، فقد سافر

شخص يدعى عمر بن عامر من أهل الشرقية من أهل عُمان، وحضر أحد

المجالس العلمية للتلاميذ المتحلقين حول المعلم بعد انتهاء درس الاستماع

وكان يسأل المعلم بشكل متكرر، ويطلب منه الإعادة من جديد⁽²⁾.

(1) السعدي، جميل بن خميس. مخطوط قاموس الشريعة. ج 61، نسخته: خلفان بن سليمان

السعدي، تاريخ النسخ: 2 شوال 1277 هـ، رقم المخطوط: 2809، وزارة التراث والثقافة،

ص 3-4.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 213، ص 266.

كما كان كثير من العلماء والناس من أهل عُمَان يحضرون مجالس العلم للطلبة في المدينة المنورة أثناء ذهابهم إلى الحج، ويناقشون المشايخ هناك في شتى المسائل⁽¹⁾.

وكانت اليمن أيضا محط أنظار العلماء، فقد كانوا يسافرون إليها للالتقاء بعلمائها لتدارس علوم القرآن، فتوجه إليها العالم سعيد بن عمر بن سعيد المعدّي⁽²⁾، وقرأ على يد المقري الأجل الصالح الساعي في المعالي⁽³⁾، وكانت اليمن أيضا مقصد العلماء لاقتناء الكتب سواء بالشراء أو بالنسخ، ومن الكتب التي اشتراها عمر بن سعيد المعدّي، كتاب «المقدمة المحسنة في علم النحو» أثناء وجوده في شبة جزيرة عدن⁽⁴⁾، ونسخ كهلان ابن محمد بن سالم بن أحمد

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 71، رقم المخطوط: 6/71، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 135.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (28).

(3) المقري الحافظ، أبي عمر عثمان بن سعيد. مخطوط التفسير في القراءات السبع عن أئمة. رقم المخطوط: 148، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص مقدمة المخطوط.

(4) أبو الفتح طاهر بن أحمد بن باشاد الجوهري النحوي، أمام شهير من أئمة القراءة وهو من نحاة القرن الخامس الهجري، اشتمل على أسس النحو وقواعده، وعالج في مقدمته معظم أبواب النحو، وقسم المقدمة إلى عشرة فصول للاسم والفعل والحرف والرفع والنصب والجر والعزم والتابع والخط، وذكر تحت كل فصل أبرز القواعد التي يحتاجها الدارس لعلم النحو، وهي أرجوزة شعرية طويلة نظمها في متشابهة الآيات في القرآن الكريم وضعها للطلاب والحفاظ، وأراد منها التسهيل في استخراج هذه الآيات المتشابهات في القرآن الكريم لمن يتشابه عليه الآيات وآي السور التي وردت فيها، ووضعها في أبواب تبدأ

بن سعيد العُماني بن صخبور النزواني السعالي كتاب (الجميل في العربية) لنفسه في مدينة عدن باليمن، وقابله هناك وأتم نسخه ليلة الجمعة 7 رجب سنة 967هـ/ 4 ابريل 1560م⁽¹⁾.

ج. مع علماء بلاد فارس والعراق

كان لبلاد فارس دورٌ في اتصال العلماء العُمانيين بها، للاستفادة من تجارب علمائها في العلوم المختلفة، فقد سافر الطيب راشد بن عميرة (حي: 1019هـ/ 1610م) إلى بلاد فارس ليطلع على علومهم في الطب، لذا نجده يقدم لنا وصفات لبعض الأعشاب، التي تنبت بها وذكر أسمائها بالفارسية، وما يقابلها بالعربية، وذكر أنه رأى كثيراً من النباتات التي تستخدم في صناعة الأدوية أثناء زيارته لمنطقة (لارحسك)، كنبات القرفة، والجزر الرومي، كما قارن بين بعض الأعشاب التي توجد في عُمان وبلاد فارس.

ويبدو أن ابن عميرة تعلم بعضاً من أسماء الأدوية الفارسية خلال هذه

بالحروف الهجائية كمدخل لمن أراد معرفة أساسيات النحو، ويحتوي الكتاب أيضاً على أبرز القواعد التي يحتاج إليها الطالب المتعلم في علم النحو؛ انظر: ابن بشاذ، طاهر أحمد. مخطوط كتاب شرح المقدمة المحسنة في علم النحو. رقم المخطوط: 2050، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 80.

(1) كتاب تناول فيه أبواب عديدة في النحو والصرف والأصوات والتاريخ وبعض من الشعر؛ انظر: الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق. مخطوط الجمل في العربية. نسخه: كهلان بن محمد بن سالم النزواني السعالي، سنة النسخ: 967هـ، رقم المخطوط: 198، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص نهاية المخطوط.

الزيارة، ثم زار أيضا منطقة الأهواز⁽¹⁾، وتعرف على نباتاتها التي تنبت على ضفاف الأنهار، وقارنها مع النباتات التي توجد في عُمان من حيث التسمية، ودون ذلك في كثير من مؤلفاته، ولكون ابن عميرة كان تاجرا وطيبيا، فقد كان كثير الترحال والسفر، إذ زار كذلك منطقة هرمز والقطيف والحجاز وأتى إلينا ببعض التسميات مثل: عشبة لحية التيس، التي تشبه الأذنان⁽²⁾، وكان راشد بن عميرة لا يتوانى في البحث عن المعلومة حتى وإن كلفه ذلك السفر، فعند بلوغه الخمسين أصابه نزول في العين، وعندما أراد صنع الدواء لنفسه نسي تركيبة الدواء، فاضطر للسفر إلى الهند حيث يوجد طيب بارع، واستفاد منه في تذكر ذلك الدواء⁽³⁾.

ح. مع علماء شمال إفريقيا

أما عن علاقة علماء عُمان بشمال إفريقيا، فيروي لنا المؤرخ ابن يعقوب⁽⁴⁾

(1) الأهواز أو الأحواز. إقليم يقع جنوب غرب إيران.

(2) ابن عميرة، راشد. مخطوط مقاصد الدليل. رقم المخطوط: 1000، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 267، 269، 276.

(3) الخروصي، مهنا بن خلفان. آل هاشم الرستاقيون ومكانتهم العلمية. أبحاث من أعلام الطب في عُمان في القرنين 9 و10 الهجريين، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي 6-7 فبراير 2006م، ط2، مسقط: 2012م، ص 151.

(4) سالم بن يعقوب (1903-1988) اشتغل في التجارة في بداية حياته، وتعلم بجامعة الزيتونة، ثم هاجر وأكمل تعليمه في الأزهر الشريف، ورجع بعد خمس سنوات إلى مسقط رأسه جزيرة جربة، وعمل بالتدريس الديني، للمزيد ينظر: ابن يعقوب. مصدر سابق. ص 9-10.

في كتابه (تاريخ جزيرة جربة، ومدارسها العلمية) ما يدل على تطور العلاقات بين عُمان وجزيرة جربة التونسية زمن السلطان سليمان بن سليمان بن مظفر النبهاني (ت: 906هـ/1500م)، إذ بُعثت رسالة من فقهاء عُمان إلى الفقيه يونس بن تعاريت⁽¹⁾، والأمير أبي زكريا يحيى بن سعيد بن أبي نوح السمووني⁽²⁾، اللذين بدورهما بعثا برسالة مماثلة للسلطان سليمان بن سليمان بن مظفر النبهاني على رأس وفد ترأسه الشيخ عيسى بن أبي بكر بن محمد⁽³⁾، الذي وصل إلى نزوى.

وقد وصف هذا الشيخ السلطان سليمان بأنه كان عالما في أصول الدين، ولقي الوفد الزائر ترحيبا وكرما، ووصف السلطان بأنه كان محبا للعلم، وله مجلس للعلم يتبادل فيه الحوارات الدينية والمذهبية بين مختلف الطوائف في عُمان في تلك المرحلة، إذ كان السلطان سليمان متحدثا بنفسه في تلك المناظرات، كما عكس لنا ذلك التقرير وجود علاقات بين البلدين اتخذت

(1) يونس بن سعيد بن يحيى المعروف بابن تعاريت الخيري الجربي من علماء جربة، درس في نفوسه على يد الشيخ أبي عفيف صالح بن نوح التندميري، تولى رئاسة حلقة العزابة (أعلى سلطة دينية وسياسية) في جربة سنة 908هـ، وكان يتولى أعلى سلطة في الجزيرة، قاد الجيش الذي صد هجوم الإسبان سنة 906هـ له فتاوى بعنوان: «تقييدات مسائل»، وله تعليق على كتاب «شرح الجهالات» لأبي عمار عبد الكافي، انظر: بابا عمي. مرجع سابق. ج2، ص497.

(2) من علماء الإباضية في جربة، تولى الحكم فيها بمقتضى نظام العزابة كان يتولى مع ابن تعاريت قيادة الجيش في جربة ضد الإسبان سنة 916هـ كإمام دفاع وتمكن من هزيمتهم، وله مساهمات في الحركة الإباضية في جربة، انظر: بابا عمي. مرجع سابق ص155.

(3) لم نعثر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء.

طابعاً دينياً، نتيجة التوافق في المذهب الواحد، كذلك هناك إشارة لوصف طبيعة الحياة العلمية في عصر سليمان بن سليمان وأنه كان سائراً على الطريق المستقيم وخدمة المذهب الإباضي، وصور لنا التقرير طبيعة مجالس العلم التي تعج بالعلماء ولا يُمنع أحد من دخولها ويحضرها أبناء مختلف الأطياف الدينية، فهناك الشافعية والشيعة، وتقام فيها المناظرات الدينية، وكان السلطان سليمان هو المتحدث، وهو من يناظر الآخرين لدرأيته بأصول الدين، كما وصفه الوفد الجربي⁽¹⁾.

ومن العلماء الذين بعث إليه أهل عُمان برسالة تحوي أسئلة في الأصول والفروع عيسى بن إسماعيل بن موسى - أبو مهدي (ت: 971هـ/ 1564م)، من علماء مدينة مليكة بميزاب في الجزائر، الذي اشتهر بالعلم والاجتهاد، وله عدة مؤلفات أغلبها أجوبة وردود ورسائل تدافع عن مذهب الإباضية⁽²⁾، وكانت عُمان محط وفود علماء الإباضية من شمال إفريقيا، إذ التقى أبو العباس الشماخي (ت: 928هـ/ 1522م) بأحد فقهاء المذهب الإباضي في عُمان أثناء زيارته لها، في بدايات القرن العاشر الهجري/ الخامس عشر الميلادي، أطلق عليه محمد بن عبدالله السمائللي العُماني⁽³⁾، وتبادل معه الأحاديث، وسأله عن

(1) ابن يعقوب. مصدر سابق. ص 222-223.

(2) باباعمي. مرجع سابق ص 326.

(3) يبدو أنه الفقيه محمد بن عبدالله بن مداد العقري (ت: 917هـ/ 1511م) نسبة إلى قرية العقر في نزوي، ويعتبر من أشهر علماء نزوي في بداية القرن العاشر الهجري، وعاصر وصول العالم أبي العباس الشماخي إلى عُمان.

أحوال الإباضية في المشرق⁽¹⁾، كما تبادل معه رسالة علمية احتوت على مواضيع مختلفة في الأصول، والفروع، والشفاعة، وخلق القرآن ورؤية الخالق، أتت في ثلاث وثلاثين صفحة⁽²⁾.

2. نسخ الكتب

أ. حركة النسخ

بذل النساخ جهوداً في وصول المجهول إلينا من الإنتاج العلمي لعلماء القرنين التاسع والعاشر الهجريين، وحاولوا إحياء تلك المؤلفات التي لولاهم لما وصلت إلينا، مع عدم إغفال دور العلماء في ذلك، فقد كانوا يستعيرون المؤلفات الفقهية ثم ينسخونها لأنفسهم، أو لأحد العلماء، أو يجعلونها وفقاً لمكتبة أو مسجد أو مدرسة.

وكان هذا العمل يتطلب منهم العمل على إكمالها عدة أيام تحت ضوء السراج، كما أن هذا لم يمنعهم من ترك بصمتهم على ما نسخوه، بإضافة بعض الاستدراكات والحواشي المهمة التي لولاهم لبقيت مجهولة، وعندما كانوا ينسون بعض الأسطر، أثناء عملية النسخ، فإنهم يعيدون كتابة ما نسوه على الهوامش حتى لا يتكبدوا إعادة كتابتها من جديد، أو يضيفوا أوراقاً قد يكون

(1) الجعيري، فرحات. البعد الحضاري للعقيدة الإباضية. د. ط، سنة الطبع: 1987م، ص127.

(2) بوحجام، محمد ناصر. العلاقات الثقافية بين عُمان وزنجبار-تبادل الرسائل أنموذجاً. الملتقى العلمي حول تراث سلطنة عُمان. منشورات جامعة آل البيت، الأردن: 2002م، ص238.

سعرها مرتفعاً، أو يصعب الحصول عليها، وهذا نجده في كثير من الكتب المنسوخة في تلك المدة، وكان من ينسخ الكتب بإمكانه أن يطلب من شخصٍ آخر أن يساعده في عملية النسخ⁽¹⁾.

ومما يدل على أهمية الكتب، أنها كانت تستعمل في حالات الرهن مقابل الحصول على بعض المال، إذ يقوم البعض بفداء الكتاب المرتهن إذا ضاع⁽²⁾، أما الكتب القديمة المنقلع أوراقها فيتم استعمالها في تجليد وتثبيت الأوراق والمجلدات للكتب الجديدة بدل أن ترمى⁽³⁾، أما الكتب الضائعة التي لا يُعرَف أصحابها فتباع لتفرق أموالها على الفقراء⁽⁴⁾، أما الكتب التي يستعيرها الأشخاص من أصحابها فلا يسمح لهم بنسخها ما لم يأذن صاحبها بذلك، فكانت تستعمل فقط في القراءة بخلاف القرآن الكريم، ويقتضي الأمر ممن كان ينقل المسائل من الكتاب المنسوخ أن يتجنب نسخ مسائل وترك الأخرى، وحتى كتب المتوفى، كان يُخرج ثلث قيمتها ليتبرع به، أو تباع ويعطى ثمنها للورثة، وكان من باب الأمانة العلمية أن الإضافات التي توضع على الكتب، يضاف إليها جملة: «إن الزيادة من غير الكتاب»⁽⁵⁾.

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 455.

(2) نفسه. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 244.

(3) نفسه. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 35.

(4) نفسه. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 444.

(5) مؤلف مجهول. مخطوط كتاب في اللغة. رقم المخطوط: 1300، مكتبة السيد محمد بن

أحمد البوسعيدي، السيب، ص 75-76.

وخلت معظم كُتب القرنين التاسع والعاشر الهجريين من (حرد المتن)⁽¹⁾، إلا أن هناك ما يشير إليه الناسخ في نهاية الكتاب، أن النسخة قد انتهت من نسخها، وقيداً عليها تاريخ النسخ، ولمن نسخت، واسم الناسخ، أو لمن انتقلت ملكية الكتاب، ولم يصل إلينا الكثير من الوثائق المكتوبة لتلك المرحلة؛ إذ عمد أغلب النساخ إلى نقلها في الكتب، لسهولة حفظها في الكتب أكثر عن الأوراق الفردية.

وكان نسخ الكتب يأخذ من ناسخه وقتاً طويلاً، أحياناً قد يستغرق أكثر من ثلاث سنوات، ويبدو أن ذلك يعود لانشغاله بأعمال أخرى، أو رغبة منه في التدقيق على ما يكتب، وفي بعض الأحيان كانت النسخ الموجودة لدى العلماء هي التي يُنسخ منها لدقتها في النسخ⁽²⁾، وسنتعرض نماذج من حركة النسخ التي قام بها كلٌّ من العلماء والأئمة والعامة كدليل على تطور حركة النسخ في تلك المرحلة:

نسخ العلماء

من العلماء الذين اهتموا بعملية نسخ الكتب الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي، فقد كان ينسخ لنفسه الكتب، أو يأمر من ينسخ له، فقد نسخ له أحمد بن محمد بن مسعود الجزء الحادي والأربعين من كتاب «المصنف» بتاريخ

(1) حرد المتن هو رسم يتخذ شكل دائري أو مثلث مقلوب يضعه الناسخ في نهاية المخطوط ليقيد عليه تمام فراغه من نسخ الكتاب وتاريخه ولمن نسخه.

(2) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 21، نسخته: إبراهيم بن راشد بن إبراهيم النزوي، سنة النسخ: 939هـ رقم المخطوط: 837، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 196.

الأربعاء 23 ربيع الأول سنة 942هـ / الموافق 22 سبتمبر 1535م، وتولى الفقيه
عبدالله بنفسه عملية معارضته⁽¹⁾ ومقابلته من النسخة الأصل، وراجعه مرتين في
عملية استمرت قرابة شهر ونصف، تقريبا، وانتهى منه بتاريخ الجمعة 2
جمادى الأول سنة 942هـ / 30 أكتوبر 1535م⁽²⁾.

ونسخ له محمد بن غسان بن محمد بن عبدالله الحداد، من قرية الخفدي،
من وادي بني هني بالرسّاق، الجزء الثامن من كتاب «الضياء» للعوتبي، بتاريخ
الثلاثاء 12 ذي الحجة سنة 946هـ / 20 أبريل 1540م، وبعد ثلاثة أشهر من
الانتهاء من نسخه قيد عليه تملكه له، وكان ذلك بتاريخ 14 ربيع الآخر
947هـ / 18 يوليو 1540م، وكتب في بدايته البيت الشعري الآتي بخط جميل⁽³⁾:

ولا عيب في ضنّ الفتى بكتابه إذا كان مفقودا عديما نظيره
عليك بكتب ضياء القلوب فطالع تجد طلعتها عن قريب

ونسخ الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي لنفسه، وبمساعدة تلامذته،
كتاب «الإبانة في اللغة العربية» لسلمة بن مسلم العوتبي الصحاري
(ق: 5هـ / 11م)، بتاريخ السبت 10 جمادى الأولى سنة 967هـ / 8

(1) عارض الكتاب بالكتاب: قابله به، ناقض كلامه.

(2) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 41، نسخه: أحمد بن محمد بن مسعود،
سنة النسخ: 942هـ رقم المخطوط: 2/41، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي،
السيب، ص 321.

(3) العوتبي، سلمة بن مسلم. مخطوط الضياء. ج 8، نسخه: محمد بن غسان بن محمد
عبدالله الحداد، سنة النسخ: 946هـ رقم المخطوط: 1895، مكتبة السيد محمد بن أحمد
البوسعيدي، السيب، ص 16.

فبراير 1560م⁽¹⁾، ونسخ له الجزء الواحد والعشرين من كتاب «الضياء» للعوتبي⁽²⁾، وكان الفقيه صالح بن محمد بن صالح بن عبد السلام (حي: 1016هـ/ 1607م)⁽³⁾ من المهتمين بنسخ الكتب، فقد نسخ الجزء التاسع من كتاب المصنف، والخاص في الاعتكاف، والندور، بمسجد الهند⁽⁴⁾ في نزوى بتاريخ أحد أيام الجمع من شهر ربيع الآخر سنة 971هـ/ نوفمبر 1563م⁽⁵⁾. وكان للفقيه أحمد بن صالح بن عمر بن أحمد بن مفرج (ت: 926هـ/ 1519م)⁽⁶⁾ دورٌ في نسخ الكتب، ولكن لم تصلنا الكثير من الكتب

(1) العوتبي، سلمة بن مسلم. مخطوط الإبانة في اللغة العربية. رقم المخطوط: 1980، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 555-560.

(2) العوتبي، سلمة بن مسلم. مخطوط الضياء. ج 21، نسخه: عبدالله بن عمر، سنة النسخ: 953هـ، رقم المخطوط: 1008، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص نهاية المخطوط بدون ترقيم.

(3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (33).

(4) مسجد الهند: تعود تسميته بهذا الاسم إلى معسكر الجنود الهنود في عهد الإمام مهنا بن جيفر اليعمدي (ق3هـ/ 9م)، وأنه أيضا بالقرب من هذا المسجد كانت تعقد صفقات شراء سيوف الهند، وما يحتاجه الصفارون من أدوات الحدادة: السيفي، محمد بن عبدالله. السلوى في تاريخ نزوى. مج 1، ج 1، ط 1، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 2015م، ص 246-247.

(5) هكذا كتب الناسخ تاريخ النسخ، انظر: الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 9، نسخه: صالح بن محمد بن صالح، سنة النسخ: 971هـ، رقم المخطوط: 843، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 137.

(6) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (6).

التي نسخها، وفي أحد تلك الكتب قيّد العبارة التالية: «تم الكتاب بعون الله وحسن توفيقه يوم الثلاثاء لسبع خلون من شهر ذي القعدة الحرام سنة 917هـ⁽¹⁾، نسخه العبد الفقير إلى رحمة الله وغفرانه لنفسه، أحمد بن صالح بن عمر بن أحمد بن مفرّج بن أحمد بن مفرّج عرض على نسخته والله أعلم بصحته»، ثم اشترى عمر بن سعيد المعديّ هذا الكتاب من خلف علي بن لي بلحسن⁽²⁾.

وكان الفقيه محمد بن عبد الله بن مدّاد بن محمد بن مدّاد (ت: 917هـ / 1511م) من الذين ينسخون الكتب، فقد نسخ الجزء الثلاثين من كتاب (بيان الشرع) الخاص بالدعاوي والأحكام، ولكونه كان قاضياً فقد علق وأضاف عليه بعضاً من مسائله وفتاويه، وعمل فيه قائمة بالموضوعات التي جاء فيها كتاب بيان الشرع بخط جميل ومنظم يشبه خط النسخ، أما عناوين الأبواب فأّتت، كالعادة، باللون الأحمر، إذ فرغ من نسخه لهذا الكتاب في عصر يوم الثلاثاء 12 شعبان سنة 882هـ / 20 نوفمبر 1477م⁽³⁾.

نسخ الأئمة

للائمة دور كذلك في الإسهام بعملية نسخ الكتب، سواء بأنفسهم، أو

(1) يوافق: 26 يناير 1512م.

(2) الكندي، أحمد بن عبد الله. مخطوط المصنف. ج 23، نسخه: أحمد بن صالح بن عمر بن أحمد بن مفرّج بن أحمد بن مفرّج، سنة النسخ: 917هـ رقم المخطوط: 23، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 249.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 30، رقم المخطوط: 30/3،

بتكليف آخرين، فقد نسخ الشيخ جمعة بن خلف بن بني الحسن بن محمد بن عمر المعولي، كتاب «الإيضاح في الأحكام»، لأبي بكر يحيى بن أبي سعيد (ت: 472هـ/ 1079م)، للإمام محمد بن إسماعيل (906-942هـ/ 1500-1535م)، وأتم نسخه في يوم العيد العاشر من ذي الحجة سنة 951هـ/ 23 فبراير سنة 1545م⁽¹⁾، كما نسخ الإمام محمد بن عبدالله القرن (حي: 951هـ/ 1544م) لنفسه الجزء الثامن والثلاثين من كتاب «المصنف» في الثلاثاء 22 رمضان سنة 932هـ/ 3 يوليو 1526م في مسجد الشراة في منح، وعرضه على نسخه أصلية للكتاب بتاريخ الأربعاء 11 ربيع الآخر سنة 933هـ/ 18 يناير 1527م⁽²⁾.

وكان الإمام عبدالله بن محمد القرن (حي: 984هـ/ 1576م) أيضا من النساخ المشهورين، فقد تميز بالوضوح، والخط الجميل المستقيم، واحتواء خطه على علامات التشكيل، ويزيد على استدرآكاته بعضا من الجمل والعبارات، والخطوط المتناسقة⁽³⁾.

(1) أبي زكريا، يحيى بن سعيد. مخطوط الإيضاح في الأحكام. نسخه: جمعة بن خلف المعولي، سنة النسخ: 951هـ رقم المخطوط: 4031، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 274.

(2) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 38، نسخه: محمد بن عبدالله القرن، سنة النسخ: 932هـ رقم المخطوط: 861، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص نهاية المخطوط.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 42، رقم المخطوط: 615، ص 142، 162، 170.

نسخ العامة

كان هناك من يمارس عملية النسخ بالأجرة، فقد قام محمد بن غسان بن محمد بن عبدالله الحداد بنسخ الجزء العاشر من كتاب «الضياء» الخاص بالخلع بين الزوجين، للفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي سنة 945هـ/ 1538م، وأتم عرضه في ليلة الأربعاء 10 رمضان سنة 945هـ/ 31 يناير 1539م، وبعدها قام الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي ببيع تلك النسخة للفقيه صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام النزوي الذي بدوره باعها في ما بعد للفقيه عمر بن سعيد⁽¹⁾.

كما نسخ محمد بن غسان بن محمد الحداد أيضا الجزء العاشر من كتاب «الضياء» لعبدالله بن عمر ابن زياد البهلوي بتاريخ الثلاثاء 12 ذي الحجة سنة 946هـ/ 18 أبريل 1540م⁽²⁾، كما نسخ مبارك بن سالم بن راشد بن حاتم بن محمد بن حاتم، الساكن في قرية الهجاري بالباطنة سنة 932هـ/ 1525م، لعبدالله بن عمر بن زياد البهلوي، كتاباً⁽³⁾ استغرق منه عدة سنوات، احتوى على

(1) العوتبي، سلمة بن مسلم. مخطوط الضياء. ج10، نسخته: محمد بن غسان بن محمد بن عبدالله الحداد، تاريخ النسخ: 945هـ رقم المخطوط: 1004، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص نهاية المخطوط.

(2) الخفدي: قرية تابعة لوادي بني غافر في الرستاق؛ انظر: العوتبي، مصدر سابق. ج8، رقم المخطوط: 1895، ص بداية المخطوط، 16.

(3) مؤلف مجهول. مجموع سير وقصائد. نسخته: مبارك بن سالم بن راشد بن حاتم، سنة النسخ: 942هـ، رقم المخطوط: 856، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص3، 61.

مجموعة من السير، وجزء من كتاب الضياء للعوتبي، وقصيدة ذكر فيها سيرة الخلفاء الراشدين، ونسخ به كذلك قصيدة مدّاد بن محمد بن مدّاد (حي: 839هـ/1435م)⁽¹⁾.

ونسخ أيضا محمد بن سعيد بن محمد بن موسى، للشيخ عمر بن سعيد المعدّي الجزء الرابع عشر من كتاب «الضياء»، الخاص بالشهادات، بتاريخ الاثنين 11 جمادى الآخرة سنة 998هـ/18 أبريل 1590م، وقد قيد فيه مسائل مثورة عن القاضي أبي علي الحسن أحمد بن نصر بن محمد البخاري، وكذلك سيرة الموافقة عن الشيخ أبي المؤثر الصلت (ت: 275هـ/888م)⁽²⁾.

ب. أماكن النسخ

1. داخل عمان

أ. المساجد

كانت المساجد تتخذ مكاناً لنسخ الكتب خاصة بعد أداء الصلوات، ولاجتماع العلماء معاً أحياناً كمسجد بني معدّ بهلاء الذي نُسخت فيه مجموعة من الكتب المختلفة، ومن بينها الجزء الثالث من كتاب المصنف الذي نُسخ ضحى الخميس 20 رمضان سنة 914هـ/11 يناير 1509م إذ نسخت من نسخة يملكها أبو غسان بن أبي غسان وساعد في علمية الإعراض عبدالله

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (38).

(2) العوتبي، سلمة بن مسلم. مخطوط الضياء. ج 14، نسخته: محمد بن سعيد بن

محمد بن موسى، سنة النسخ: 998هـ، رقم المخطوط: 1006، وزارة التراث

والثقافة، مسقط، ص 175، 188

بن دهمان، وكانت عملية الإعراض تتم بالليل لعدة أيام ما بين صلاتي المغرب والعشاء حتى طلوع الفجر⁽¹⁾، ونسخ الشيخ عمر بن سعيد في هذا المسجد، في العاشر من صفر 962هـ/ 5 يناير 1555م، الجزء العاشر من كتاب المصنف، وقد طلب الشيخ من ولده سعيد أن يقرأه عليه ليعتمده بشكل نهائي⁽²⁾.

ونسخ في هذا المسجد كذلك الجزء السابع من كتاب المصنف، بتاريخ السبت 21 ربيع الآخر سنة 972هـ/ 26 نوفمبر 1564م، وعرضت تلك النسخة على ثلاث نسخ؛ إذ أوضح الناسخ أن هذا الكتاب تكون من أربعة أقسام: «ربعه أتى من سواد المداد، والربع الآخر نسبه إلى خطه المتمثل في الكتابة، والربع الثالث عن طريق القلم الجميل الذي كتب به، والربع الرابع من الكاغد [الورق] الذي كتب عليه»⁽³⁾.

ومن المساجد الأخرى التي اتخذت مكانا لنسخ الكتب، مسجد أولاد محمد بن عبدالله بن صالح، في قرية سوني من قرى الرستاق إذ نسخ فيه جمعة بن خميس بن سعيد بن أبي راشد أرجوزة «الكافية»، لعبدالله بن موسى

(1) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 3، نسخته: أبو غسان بن أبي غسان، سنة النسخ: 914هـ رقم المخطوط: 4/3، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 163.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط المصنف. ج 10، نسخته: عمر بن سعيد بن المعدي، سنة النسخ: 962هـ رقم المخطوط: 828، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 262.

(3) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 7، نسخته: سعيد بن عمر بن سعيد المعدي، سنة النسخ: 972هـ رقم المخطوط: 3935، وزارة التراث والثقافة، ص 303، 307.

المحمود، وانتهى منها وقت زوال يوم 13 محرم سنة 805هـ / 14 أغسطس 1402م، وانتقل هذا الكتاب بعد ذلك للفقير عمر بن سعيد المعدّي⁽¹⁾. ويعد المسجد الجامع في بهلاء كذلك من المساجد التي كانت تُنسخ بها الكتب، فقد نسخ فيه الفقير عمر بن سعيد بن عبدالله المعدّي الجزء الخامس من كتاب المصنف، وكان ذلك بتاريخ الجمعة 24 شعبان سنة 955هـ / 27 سبتمبر سنة 1548م، وبعد أن انتهى من نسخه عرضه للمراجعة من نسختين مختلفتين⁽²⁾، ومن الكتب التي نسخت في هذا الجامع أيضاً، الجزء التاسع من كتاب الضياء، والمتعلق بحقوق الأزواج والطلاق، في نهار الاثنين 8 ذي القعدة 960هـ / 17 أكتوبر سنة 1553م⁽³⁾، كما عُرض في هذا الجامع نسخة الجزء الثامن عشر من كتاب بيان الشرع لناسخها ورد بن أبي غسان بن ورد بن أبي غسان⁽⁴⁾، وعندما عرضها للمراجعة من النسخة الأصل وجد بينهما اختلافاً، إذ تولى مراجعتها ثلاثة أشخاص، وساعدهم على الإعراض ثلاثة أشخاص آخرون هم: عبدالله بن سعيد بن إبراهيم، وقاسم بن أحمد بن قاسم،

(1) المحمود، عبدالله بن موسى. مخطوط أرجوزة الكافية. رقم المخطوط: 92، مكتبة السيد

محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص بداية ونهاية المخطوط.

(2) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 3/5، نسخه: عمر بن سعيد بن عبدالله

المعدّي، سنة النسخ: 955هـ رقم المخطوط: 788، وزارة التراث والثقافة، مسقط،

ص 216.

(3) العوتبي، سلمة بن مسلم. مخطوط الضياء. ج 9، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، سنة

النسخ: 960هـ رقم المخطوط: 1011، وزارة التراث والثقافة، ص 428.

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (9).

وخليفة بن أحمد⁽¹⁾، وكان تمام عملهم أثناء وقت أذان صلاة العشاء في يوم 2 ربيع الأول سنة 933هـ/ 8 ديسمبر سنة 1526م⁽²⁾.

ومن الجوامع الأخرى التي كان ينسخ فيها الكتب، جامع عيني بالرستاق، إذ نسخ فيه محمد بن مبارك بن عبدالله بن هاشم بن خنيش بن زيد بن عميرة الجزء السابع والثلاثين من كتاب المصنف الخاص بالطلاق بتاريخ الثلاثاء 13 رمضان 926هـ/ 28 أغسطس سنة 1520م، نسخها من نسخة قديمة تعود لنهاية القرن السادس الهجري، وتحديدًا سنة 591هـ/ 1194م، نسخته للفقير راشد بن خلف بن محمد بن عبدالله بن هاشم بن عبدالله بن هاشم بن خنيش بن زيد بن عميرة بن سعيد الفليجي، حيث اعتبر أن نسخته لهذا الكتاب كانت فاتحة لبداية نسخته للكتب واعتبر ذلك مكرمة⁽³⁾.

ب. المزارع والحصون وبيوت العلماء

من الأماكن الأخرى التي كانت تنسخ فيها الكتب مزارع العلماء، إذ نسخ عمر بن سعيد المعدّي لنفسه الجزء السادس والأربعين من كتاب «بيان الشرع»، وانتهى منه نهار الجمعة 24 رجب سنة 981هـ/ 20 نوفمبر 1573م وذلك

(1) لم نعثر لهم على ترجمة بعد البحث والاستقصاء.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 18، نسخته: ورد بن أبي غسان بن ورد بن أبي غسان، سنة النسخ: 933هـ رقم المخطوط: 3/18، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص نهاية المخطوط.

(3) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 37، نسخته: محمد بن مبارك بن عبدالله بن هاشم بن خنيش بن زيد بن عميرة، سنة النسخ: 926هـ رقم المخطوط: 3/37، مكتبة محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 2، 195.

في مزرعته المعروفة بـ«الحشّنة»، ووجد بها بعض السقط عندما عرضها للمقابلة، فأمر بتصحيحها⁽¹⁾، وكانت الحصون هي الأخرى تتخذ مكانا لنسخ الكتب، فقد نسخ عبدالله بن جمعة بن حرب السمدي الجزء التاسع عشر من بيان الشرع في حصن سمائل سنة 905هـ/1499م⁽²⁾، وكانت مراجعة الكتب المنسوخة تتم أيضا في بيوت العلماء، فقد قام الفقيه عمر بن خلف⁽³⁾، بمراجعة وتصحيح كتاب المصنف الجزء الثالث في بيته في إزكي حيث أعاد قراءة الكتاب من جديد وصححه ثم راجعه علي بن مسعود بن لاهي العبّري في 6 رجب سنة 969هـ/13 مارس سنة 1562م⁽⁴⁾.

خارج عُمان

قام عدد من العلماء والعامّة بنسخ عدد من الكتب خارج عُمان، ونذكر هنا ما قام كهلان بن محمد بن سالم بن أحمد بن سعيد العمّاني بن صخبور النزواني السعالي⁽⁵⁾ بنسخه، لنفسه، كتاب «الجُمَل في العربية» في مدينة عدن باليمن، وقابله هناك، وكان تمام نسخه ليلة الجمعة 7 رجب سنة 967هـ/4

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج46، رقم المخطوط: 619، ص215.
(2) وزارة التراث والثقافة، فهرسة مخطوطات بيان الشرع. ط1، المجلد7، مسقط: 2013م، ص258.

(3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (42).
(4) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج3، نسخة: عبدالله بن محمد الخفير، سنة النسخ: 940هـ رقم المخطوط: 812، وزارة التراث والثقافة، ص نهاية المخطوط.
(5) لم نعث له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء سواء أنه كان يتولى نسخ الكتب.

ابريل سنة 1560م⁽¹⁾، ومن الكتب التي اقتناها العالم سعيد بن عمر بن سعيد (حي: 939هـ/ 1532م) كتاب التفسير في القراءات السبع عن الأئمة، وقد نسخه في مدينة أب اليمينية أثناء تواجده هناك، على يد المقري الأجل الصالح الساعي في المعالي⁽²⁾، وفي أثناء وجوده في شبه جزيرة عدن اشترى كتاب (المقدمة المحسنة في علم النحو)⁽³⁾.

ج. بيع وشراء الكتب

نشطت تجارة بيع الكتب، وامتهنها بعض العلماء⁽⁴⁾، وخاصة الفقهية، مما

(1) كتاب تناول فيه عدة أبواب في النحو والصرف والأصوات والتاريخ وبعضاً من الشعر؛ انظر: الزجاجي مصدر سابق. رقم المخطوط: 198، ص نهاية المخطوط.

(2) المقري. مصدر سابق. ص مقدمة المخطوط.

(3) لأبي الفتح طاهر بن أحمد بن بشاد الجوهري النحوي إمام شهير من أئمة القراءة، وهو من نحاة القرن الخامس الهجري، اشتمل على أسس النحو وقواعده وعالج في مقدمته معظم أبواب النحو، وقسم المقدمة إلى عشرة فصول للاسم والفعل والحرف والرفع والنصب والجر والعزم والسنة والتابع والخط، وذكر تحت كل فصل أبرز القواعد التي يحتاجها الدارس لعلم النحو. وهي أرجوزة شعرية طويلة نظمها في متشابهة الآيات في القرآن الكريم وضعها للطلاب والحفاظ، وأراد منها التسهيل في استخراج هذه الآيات المتشابهات في القرآن الكريم لمن يتشابه عليه الآيات وآي السور التي وردت فيها، ووضعها في أبواب تبدأ بالحروف الهجائية. الكتاب مدخل لمن أراد معرفة أساسيات النحو ويحتوي على أبرز القواعد التي يحتاج إليها الطالب المتعلم في علم النحو؛ انظر: ابن بشاد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2050، ص 80.

(4) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 32، نسخه: سعيد بن عمر بن سعيد بن عبدالله بن المعدّي، سنة النسخ: 946هـ، رقم المخطوط: 776، وزارة التراث والثقافة،

أدى إلى تزويد المكتبات الخزانة بها، فقد اشترى سعيد بن عبد الله بن سعيد بن عمر بن أحمد بن المعدّي، والد الفقيه عمر بن سعيد، كتاب أبي عبد الله محمد الأمير شرف الله يعقوب الحموي الشافعي المعروف بابن النحوية (ت: 718هـ/ 1318م)، والمسمى بحرز الفوائد وقيد الأوابد، المختص بعلم النحو أثناء تواجده في مدينة يثرب نهار الخميس 9 شعبان سنة 875هـ/ 1 فبراير سنة 1471م، وقد انتقل هذا الكتاب بعد مماته إلى ولده عمر بن سعيد⁽¹⁾.

وكان الفقهاء أنفسهم يشترون الكتب وييعونها لبعضهم البعض، فقد باع الفقيه عبد الله بن عمر بن زياد البهلوي الجزء العاشر من كتاب الضياء (العوتي) والخاص بالخلع بين الزوجين، تلك النسخة التي قام بنسخها محمد بن غسان بن محمد بن عبد الله الحداد، وانتهى من عرضها في ليلة الأربعاء 10 رمضان سنة 945هـ/ 31 يناير سنة 1539م، على الفقيه صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام النزوي (حي: 1016هـ/ 1607م)، الذي بدوره باعها فيما بعد للفقيه عمر بن سعيد المعدّي⁽²⁾، واشترى كذلك الفقيه عبد الله بن عمر نسخة من كتاب «التقييد» لابن بركة (ت: 363هـ/ 973م)، بمبلغ ألفين وأربعمائة دينار، وكانت وقتها بدون تجليد، فراجعها الشيخ عبد الله من جديد، وقبلها بنسخة أخرى، وكان ذلك بتاريخ الأحد 30 محرم سنة

ص نهاية المخطوط بدون ترقيم.

(1) ابن النحوية، بدر الدين بن أبي عبد الله. مخطوط حرز الفوائد وقيد الأوابد. ج 1، رقم

المخطوط: 2029، وزارة التراث والثقافة، مسقط، غلاف المخطوط، ص 77.

(2) العوتي. مصدر سابق. ج 10، رقم المخطوط: 1004، ص نهاية المخطوط.

963هـ/16 ديسمبر سنة 1555م، والجدير بالذكر أن تلك النسخة نسخت من نسخته أصلية من كتاب التقييد تعود إلى سنة 625هـ/1252م، وقد أضاف عليها بعض العناوين والاستدراكات والحواشي، للشيخ أبو محمد، ابن الإمام سعيد بن عبد الله بن محمد بن محبوب، وبعض الحواشي المفيدة المختصرة من التاريخ الإسلامي، وبعض المسائل عن الشيخ الأصبم (ت: 631هـ/1233م)⁽¹⁾. كما كان الفقيه عمر بن سعيد المعدّي، دائماً ما يزود مكتبته الخزانة بمختلف الكتب، فقد اشترى في سنة 978هـ/1570م، من الشيخ عبد الله بن عمر بن زياد بن أحمد البهلوي، الجزء التاسع والعشرين من كتاب بيان الشرع، تلك النسخة الذي قام بنسخها عمر بن هلال بن عبد الله بن أبي غسان الربخي في 4 ذو القعدة من سنة 944هـ/5 أبريل سنة 1538م، وبعد أسبوع من الانتهاء من نسخها، تولى الشيخ عبد الله، مراجعتها بنفسه، ومقارنتها بالنسخ الأخرى، ويبدو أن الشيخ باع هذه النسخة بعد أن تملكها زهاء أربع وثلاثين سنة⁽²⁾.

واشترى محمود بن سليمان بن محمود المحمودي⁽³⁾، بتاريخ 15 رجب 961هـ/17 يونيو سنة 1554م، بثمان محمديات فضة، الجزء الثالث من كتاب

(1) وثيقة: شراء جامع بن بركة بأربعة آلاف دينار. نسخة مصورة، مكتبة وقف بني سيف، نزوى، بدون ترقيم؛ ابن بركة، عبد الله بن محمد. مخطوط التقييد. نسخة مصورة، نسخته: عمر بن سعيد المعد، تاريخ النسخ: 30 محرم 963هـ رقم المخطوط: 160، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 1، نهاية المخطوط.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 29، نسخته: عمر بن سعيد المعدّي،

سنة النسخ: 944هـ رقم المخطوط: 419، وزارة التراث والثقافة، ص 2.

(3) لم نعث له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء سوى أنه كان يتولى نسخ الكتب.

المصنف، الذي كان قد نُسخ للإمام محمد بن عبدالله القرن المنحي، بتاريخ 16 محرم سنة 931هـ/14 نوفمبر سنة 1524م⁽¹⁾.

د. العرض والمقابلة (مراجعة النسخ)

قدر أن ينتهي الناسخ من نسخ الكتاب، تُسَلَّم النسخ لمالكها، الذي بدوره يسلمها للجنة المختصة، مهمتها عرض الكتاب ومقابلته، وقد تتكون من شخص، أو اثنين، أو مجموعة تتولى مراجعته وتدقيقه، فمثلا عندما انتهى العالم سعيد بن عمر بن سعيد من نسخ الجزء السابع من كتاب المصنف، بتاريخ السبت 20 ربيع الآخر سنة 972هـ/26 نوفمبر 1564م، عرض تلك النسخة على ثلاث نسخ، في مسجد ابن المعدِّبُيَّهلاء للمراجعة⁽²⁾.

وكان الناسخ دائماً ما يلتزم بالأمانة العلمية عند نقله ونسخه للكتب، فإذا أراد إضافة أي زيادة عن النسخة الأصل في المتن يضيف كلمة «قال الناسخ»⁽³⁾، إذ كانت هذه الطريقة كفيلة لمراجعة الأخطاء إن وجدت لضمان عدم نسيان أي شيء من المخطوط الأصل، أو زيادة عليه، أو سقوط بعض كلماته⁽⁴⁾، كما أن الجزء الثامن عشر من كتاب المصنف في تحليل الأموال وتحريمها، قد

(1) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 13، نسخته: محمد بن عبدالله القرن،

سنة النسخ: 931هـ رقم المخطوط: 832، وزارة التراث والثقافة، ص مقدمة المخطوط.

(2) الكندي، أحمد بن عبدالله. مصدر سابق. ج 7، رقم المخطوط: 3935، ص 303، 307.

(3) نفسه. ج 3، رقم المخطوط: 4/3، ص 163.

(4) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 54، نسخته: حمزة بن سالم بن غسان

اللواح الخروصي، سنة النسخ: 977هـ رقم المخطوط: 572، وزارة التراث والثقافة،

مسقط، ص نهاية المخطوط بدون ترقيم.

نسخه في البداية، عمر بن مسعود بن محمد بن عبد الله بن قمشوع، ثم أكمل نسخه عمر بن سعيد المعدّي، وعرض هذا الكتاب للمراجعة - كما ذكر - على حسب الطاقة والإمكان، فانتهى من نسخها كاملة في نهار الأحد 28 ذي الحجة سنة 966هـ / 2 أكتوبر سنة 1559م⁽¹⁾.

وعندما قام عمر بن سعيد المعدّي بنسخ الجزء الرابع من كتاب الضيياء في نهار الأربعاء 7 جمادى الآخرة سنة 970هـ / 31 يناير سنة 1563م، وجد به بعضاً من اللغظ والسقط⁽²⁾، فأعاد تصحيحه، وقد تستغرق عملية المراجعة والمقابلة فترة من الزمن؛ رغبة من المراجع في التدقيق من جهة، أو لانشغاله بأعمال أخرى، فلقد كان الفقيه عبد الله بن عمر البهلوي يدقق كثيراً في النسخ التي يأمرُ بنسخها، فعند نسخه للجزء الحادي والأربعين من كتاب المصنف يوم الأربعاء، 23 ربيع الأول، سنة 942هـ / 22 سبتمبر، سنة 1535م، من قبل أحمد بن محمد بن مسعود، تولى بنفسه مراجعتها مرة ثانية، واستغرق منه ذلك شهراً ونصف، وانتهى منها في يوم الجمعة، 2 جمادى الأولى سنة 942هـ / 30 أكتوبر 1535م⁽³⁾.

(1) الكندي، أحمد بن عبد الله. مخطوط المصنف. ج 18، نسخه: عمر بن مسعود بن محمد بن عبد الله بن قمشوع، سنة النسخ: 966هـ رقم المخطوط: 763، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص بداية المخطوط بدون ترقيم.

(2) العوتبي، سلامة بن مسلم. مخطوط الضيياء. ج 4، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، سنة النسخ: 970هـ رقم المخطوط: 1848، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 408.

(3) الكندي، أحمد بن عبد الله. مصدر سابق. ج 41، رقم المخطوط: 2/41، ص 321.

ولم يكن هناك وقت محدد لمراجعة الكتب المنسوخة، فكان للمراجعين أعمالهم الخاصة وقت الصباح، وغالبا ما يتم النسخ والمراجعة بالليل، فقد روجع الجزء الثالث من كتاب المصنف بعد تمام نسخه ضحى الخميس، 20 رمضان سنة 914هـ / 13 يناير سنة 1509م، وتم إعراضه بالليل بين صلاة المغرب والعشاء، حتى طلوع الفجر، وذلك في مسجد بني معدّ في بُهلاء⁽¹⁾.
وتم أيضا عرض الجزء الخامس من كتاب المصنف، بتاريخ الجمعة 24 شعبان، سنة 955هـ / 29 سبتمبر، سنة 1548م، وبعد أن تم نسخه، عرض للمراجعة من نسختين في المسجد الجامع ببُهلاء⁽²⁾.

وعندما نسخ عمر بن سعيد المعدّي لنفسه الجزء الثاني والسبعين من كتاب «بيان الشرع»، وانتهى من عرضه، بتاريخ الأحد 28 رمضان 983هـ / 1 يناير سنة 1576م، وجد فيه بعض الكلمات التي سقطت منه سهواً، فأمر بإعادة تصحيحه، إذ وصفها الناسخ بالكثيرة، فأبطل الفقيه عمر بن سعيد العمل به، واستبدله بنسخة صحيحة، والملاحظ أن عمر بن سعيد المعدّي بعد أن بلغ عمراً، تغير خطه، وأصبح كبيراً نوعاً ما، بعد أن كان خطه صغيراً⁽³⁾، وكان يتخذ من مزرعته مكاناً لمراجعة النسخ بعد الانتهاء منها، فعندما انتهى من نسخ

(1) نفسه. ج 3، رقم المخطوط: 4/3، ص 163.

(2) الكندي، أحمد. مصدر سابق. ج 3/5، ص 216.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 72، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ: 28 رمضان 983هـ رقم المخطوط: 634، وزارة التراث والثقافة، ص 213.

الجزء السادس والأربعين من كتاب بيان الشرع، نهار الجمعة 24 رجب 981هـ/ 18 نوفمبر، سنة 1573م في مزرعته المعروفة «الحشثة»، عرضه للمقابلة، ووجد به بعض السقط، فأمر بتصحيحه⁽¹⁾، وكذلك بعد أن انتهى من نسخ الجزء العاشر، من كتاب المصنف في 10 صفر، سنة 962هـ/ 5 يناير، سنة 1555م طلب من ولده سعيد أن يقرأه عليه، ليعتمده، وكان ذلك في مسجد بني معدّ بيّهلاء⁽²⁾، فوجد بها بعض الكلمات التي سقطت أثناء النسخ، رغم وجود ثلاثة أشخاص تولوا عملية مراجعته، وهم: عبدالله بن سعيد بن إبراهيم، وقاسم بن أحمد بن قاسم، وخليفة بن أحمد⁽³⁾، فقد انتهوا من ذلك، أثناء وقت أذان صلاة العشاء، بتاريخ 2 ربيع الأول، سنة 933هـ/ 8 ديسمبر، سنة 1526م، وذلك بجامع بيّهلاء⁽⁴⁾.

وقد يستعين الناسخ، بعد أن ينتهي من نسخ كتابه، بمن يراه مناسباً لعملية التدقيق، فعندما انتهى عمر بن سعيد المعدّي، من نسخ الجزء الثالث والخمسين من كتاب (بيان الشرع)، والخاص في العدد، والمواعدة في العدة، عرضها للمناقشة بما يشبه اللجنة العلمية للمراجعة، ووجد بها بعض الكلمات التي سقطت منها سهواً، فأعاد كتابة ما سقط، في آخر المخطوط، والمتمثل في الجمل الآتية:

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج46، رقم المخطوط: 619، ص215.

(2) نفسه. ج10، رقم المخطوط: 828، ص262.

(3) لم نعثر لهم على ترجمه بعد البحث والاستقصاء.

(4) نفسه. ج18، رقم المخطوط: 3/18.

«ألقى الشيخ أبو علي - رحمه الله - على الجماعة مسألة في المجلس فقال: ما تقولون في رجل طلق زوجته، ثم جاء إليها. فقال: قد راجعتك. فقالت: قد أنقضت عدتي. وهي في أيام يجوز أن تكون قد انقضت عدتها فلم يعرف فيها...».

ومن الملاحظ أن الكلام الذي سقط سهواً قد أعاد الشيخ كتابته، بخط صغير يختلف عن الخط الذي كتبه في تقييد تاريخ نسخه للمخطوط؛ لتبيان وجوده، وهذا غالب على أغلب الكتب التي نسخها⁽¹⁾، وقد تراجع النسخ المنسوخة من الكتب بعد مضي سنوات من نسخها، إذا اكتشفت بها عيوب في النسخ، وهذا ما حصل في نسخة الجزء السابع والأربعين من كتاب بيان الشرع، للناسخ محمد بن غسان بن محمد بن حداد، سنة 944هـ/1537م، رغم مراجعة عمر بن ربيعة بن سعيد بن زياد، وولده ربيعة لها، فقرر أن يعيد مراجعتها، بعد ست سنوات من نسخها لأول مرة⁽²⁾.

هـ. الإخراج الفني للكتب

كانت عملية الإخراج الفني للمخطوط تعرف بالتنميق، هذا ما ذكره مبارك بن فارس بن عبد الله بن سعيد بن عمر بن محمد الربخي البهلوي الذي نسخ الجزء الثامن والعشرين من كتاب «بيان الشرع»، للإمام عبد الله بن محمد بن

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 53، رقم المخطوط: 6/53، مكتبة

السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 242.

(2) وزارة التراث والثقافة، فهرسة مخطوطات بيان الشرع. ط 1، المجلد 8، ط 1، 2013م،

مسقط، ص 562.

عبدالله القرن المنحني، في 22 محرم، سنة 981هـ / 25 مايو، سنة 1573م⁽¹⁾، وكان ناسخ الكتب بعد أن يفرغ من نسخ كتابه يعرضه على لجنة محايدة لمراجعتها؛ فإما أن يكون عالمًا وتلميذه يقرؤه عليه، وإما العالم بنفسه، وإما مجموعة من التلاميذ، أو ممن يشهد له بذلك، فعندما فرغ مسعود بن ربيعة بن محمد بن سلمان من نسخ الجزء الثالث والثلاثين من كتاب المصنف، بتاريخ الأربعاء 16 رجب، سنة 947هـ / 17 نوفمبر، سنة 1540م، تولى الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي تصحيح الأخطاء التي وجدت فيه⁽²⁾.

وكان هناك من يتولى مراجعة المخطوط لغويًا من الأخطاء، ولا يعتمد، إذا به شيء، كما حدث عند نسخ الجزء الثامن والعشرين من كتاب المصنف، من قبل مسعود بن ربيعة بن محمد بن سلمان، بتاريخ 14 ذي الحجة سنة 948هـ / 1 أبريل سنة 1542م، إذ طلب منه الشيخ عمر بن سعيد المعدي، أن يعيد كتابته من جديد، لوجود أخطاء إملائية في تلك النسخة، وكان ذلك في مسجد الجامع ببهلاء⁽³⁾.

وكانت معظم الكتب التي تنسخ تتكون من دفتين: مقدمة المخطوط، وخاتمة، وهناك الكعب المقوي، أو دفة الرأس التي توضع في المقدمة، أو

(3) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج28، رقم المخطوط: 551، ص317.

(2) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج33، نسخته: مسعود بن ربيعة بن محمد، سنة النسخ: 947هـ رقم المخطوط: 805، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص نهاية المخطوط.

(3) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج28، نسخته: مسعود بن ربيعة بن محمد، سنة النسخ: 948هـ رقم المخطوط: 853، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص347.

بداية الكتاب، وتكاد تخلو الكتب من الزخرفة وأسماء المجلدين، إلا ما ندر، وكان تجليدها يتم للمحافظة عليها من التآكل والتلف ولإطالة عمرها، في ظل وجود أشخاص متخصصين في التجليد.

و. الوحدات المستخدمة في النسخ (الأدوات)

من الأدوات المستخدمة في عملية النسخ الأقلام التي كانت تصنع من نبات شجرة البوص⁽¹⁾ والخيزران والخشب، وهناك الأوراق التي لا نستبعد أنها دخلت عُمان مع حركة التجارة مع اليمن، أو الحجاز خلال موسم الحج⁽²⁾ عند ذهابهم إلى الأماكن المقدسة في مكة والمدينة المنورة، إذ راجت صناعتها في العصر المملوكي في القرن التاسع الهجري، فضلاً عن انتشار الكتب، ووجود المكتبات في مكة المكرمة⁽³⁾، وكان الورق يصنع من نبات الكتان، بعد أن يعالج بمعالجة خاصة بعدة عمليات فنية ليخرج على هيئة أوراق⁽⁴⁾، وكان

(1) البوص نبات من نباتات المستنقعات المعمّرة من الفصيلة النجيلية على هيئة القصب والغاب، ينظر: المعجم الإلكتروني «المعاني» على الإنترنت، تمت زيارة الموقع بتاريخ

4/10/2018م. <https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar>

(2) الفلقشندي، أحمد بن علي. صبح الأعشى في صناعة الإنشا. ج2، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت: 1987م، ص517.

(3) السنيدي، عبد العزيز بن راشد. الوراقون وأثرهم في الحياة العلمية في مكة خلال العصر المملوكي. مجلة عالم الكتب، مج25 ع1-2، السعودية: 2003م، ص16.

(4) محمد الراحي ونبهان الحراصي. أدوات كتابة المخطوط في البيئة العُمانية. ط1، ندوة المخطوطات العُمانية، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي/ 12 يونيو 2006م، مسقط: 2008م، ص68.

أكثر ما يفيدها ويناسبها المداد المصنوع من الدخان⁽¹⁾.
أما أدوات الكتابة، فأهمها: القلم المصنوع من لب الجريد وشجرة الحِلف⁽²⁾، كما كانت هناك المقلة التي تحفظ فيها الأقلام، والمحبرة / لحفظ الحبر، والممسحة، لتنظيف الحبر، واستخدموا المسطرة لتسطير صفحات الدفاتر؛ تمهيدا لخطها بالكلام، كما كانت هناك المُدِيَة، وهي السكين الخاصة ببري القلم، وغالبا ما يشترك بعض الأشخاص في عملية النسخ، كعملية متكاملة لا تقتصر على شخص واحد، فهناك من كان يمتن بيع الورق سواء داخل عُمان أو خارجها، وهناك من كان يعين على صناعة الورق والمسطرة، وهناك المُعارض الذي تكون مهمته مراجعة المخطوط بعد نسخه كما ذكرنا سابقاً، أما المُجلّد فمهمته إخراج المخطوط بشكله النهائي، بترتيبه للصفحات بشكل متنسق بواسطة خيط أو مادة لاصقة.
واتخذت أغلب المصنفات العُمانية طابع خط النسخ والثلث القديم، وطبع على متن الموضوعات اللون الأسود، مع تحمير رؤوس الأبواب والموضوعات، وخلوها من الزخارف وعلامات الترقيم في بدايتها ونهايتها، ما عدا الفاصلة التي كانت تأتي على شكل دائرة توضع للفصل بين الجمل⁽³⁾.

(1) الفلقشندي. مصدر سابق. ص 505.

(2) عشبة حولية دائمة الخضرة تنفرع بكثافة إلى أغصان ولها أوراق ملساء قائمة أو متدلّية تنمو بعد سقوط الأمطار في جبال عُمان، للمزيد، ينظر: وزارة التراث والثقافة. الموسوعة العُمانية. ط 1، المجلد 2، مسقط: 2013م، ص 533.

(3) الشيباني، سلطان بن مبارك. مفتاح الباحث إلى ذخائر التراث الفكري العُماني. ط 1، الناشر: ذاكرة عُمان، توزيع: مكتبة مسقط: 2015م، ص 41-43.

3. خزائن الكتب ودورها في تنشيط الحركة العلمية

قبل أن نستعرض خزائن العلماء، نود أن نشير إلى إنه بتغير أحوال الزمن، وتعاقب الدول، صارت حال كثير من المكتبات والخزائن الخاصة، بعد وفاة أصحابها، أن انتقلت كتبهم إلى الورثة الذين لم يقدر بعضهم العلم، فأهملت كتبهم، أو أنها بيعت، وتعرضت للسرقة والنهب، أو أنها أخرجت خارج عَمَان⁽¹⁾، أو تعرضت للحرق، أو أن أصحابها قد أخفوها في مكان لا يعلم به سواهم، وتم اكتشافها في العصر الحديث، وتمت معالجتها من قبل السلطات المختصة، والبعض منها وصلت إلينا عن طريق أفراد اعتنوا بها في الوقت الحاضر بالشراء والترميم، وهناك كثير من المخطوطات التي تعود لأصحابها، توجد بعضها بين ثنايا البحث، وقد استفاد من هذه الخزائن طلبة العلم، وتبادلها العلماء فيما بينهم أو مع تلامذتهم سواء كان بغرض القراءة، أو الاستعارة من أجل نسخها سواء كانت كتباً خاصة بمكتبات المساجد أو المدارس أو العلماء أو الأئمة، ولا نستبعد أن يكون لبعض سلاطين النباهنة خزائن خاصة بهم، ومما يدعم هذا الرأي أن بعضهم كان يشجع على نسخ الكتب وقيم المناظرات العلمية، ويجزل الهبات على الشعراء⁽²⁾. ومن تلك الخزائن:

(1) الهاشمي، سعيد بن محمد. بعض المخطوطات العُمانية في المكتبات الأوروبية. ضمن

إصدارات المنتدى الأدبي، مسقط: 2006م، ص76.

(2) انظر صفحة (31) من هذا البحث.

أ. خزائن العلماء (المكتبات)

تملك عدد من العلماء خزائن احتوت مئات الكتب. ومنهم على سبيل المثال لا الحصر:

مكتبة الفقيه عمر بن سعيد المعدّي

كان يمتلك خزانة مكتبية كبيرة، ضمت الكثير من الكتب التي نسخها بنفسه، أو تلك التي اشتراها، إذ نسخ عدداً كبيراً من الكتب أثناء حياته التي تعدّت قرناً من الزمن؛ مما كان له أثر في رفد مكتبته بالكتب المختلفة التي أوقف بعضها بعد مماته. ومن الكتب التي نسخها وضمها لمكتبته، الجزء الثاني والثلاثين من كتاب المصنف المنسوخ بتاريخ السبت 12 شوال سنة 946هـ/ 21 فبراير سنة 1540م، وأوكل مهمة مراجعته للشيخ عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي في بهلاء ليتولى مراجعتها واعتمادها⁽¹⁾.

واحتوت مكتبته الجزء الثاني من كتاب الضياء للعوتبي، إذ قال في ذلك: «وقد كنت ابتدأت بنسخه قبل ما أسافر إلى بيت الله الحرام، وسافرت إلى بيت الله الحرام سنة ست وخمسين وتسعمائة، ورجعت من السفر وأتممته في هذه السنة»⁽²⁾، وقد انتهى من نسخه يوم الثلاثاء 8 ذي القعدة سنة 957هـ/ 19 نوفمبر، سنة 1550م، من ماله، وعرضه بالمسجد الجامع ببهلاء.

(1) الكندي، أحمد. مصدر سابق. ج 32، رقم المخطوط: 776، ص نهاية المخطوط.

(2) العوتبي، سلمة بن مسلم. مخطوط الضياء. ج 2، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ

النسخ: الثلاثاء 8 ذي القعدة سنة 957هـ رقم المخطوط: 1896، وزارة التراث والثقافة،

مسقط، ص 219.

وهناك الكثير من الكتب التي قام بنسخها بنفسه، أو أمر ولده سعيد بنسخها، أو كلف أشخاصاً آخرين بذلك، أو قام بشرائها بنفسه وضمها لمكتبته، فقد نسخ الجزء السادس والعشرين من كتاب «التاج» (الأصم، ت: 631هـ/1233م)، وكان قد نسخه من أصل نسخة تعود لسنة 601هـ/1204م، إذ أتم نسخها بتاريخ السبت 6 رمضان سنة 983هـ/10 ديسمبر سنة 1575م، نسخها كما قال: «ابتغاء مرضاته وطلباً لثوابه في أخبار آثار أهل الاستقامة، رحمهم الله»⁽¹⁾، ونسخ لمكتبته كذلك الجزء الثاني من كتاب «الإبانة» بتاريخ الأحد 10 صفر سنة 984هـ/10 مايو سنة 1576م⁽²⁾، وقيد عليه الناسخ، البيت الشعري الذي يتضح من خلاله أن الفقيه عمر بن سعيد كان يمتلك أدوات الكتابة، والأوراق الخاصة به⁽³⁾:

ربع الكتابة من سواد المداد والربع من اليد
والربع من القلم المليح يريد وعلوي الكواغيد

(1) الأصم، عثمان بن عبدالله. مخطوط التاج. ج26، نسخه: عمر بن سعيد البهلوي، تاريخ النسخ: 6 رمضان 983هـ رقم المخطوط: 3253، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص143.

(2) العوتي، سلمة بن مسلم. مخطوط الإبانة في اللغة. ج2، نسخه: عمر بن سعيد المعدي، تاريخ النسخ: 10 صفر 984هـ رقم المخطوط: 69، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص495.

(3) العوتي، سلمة بن مسلم. مخطوط الإبانة في اللغة. ج2، نسخه: عمر بن سعيد المعدي، تاريخ النسخ: 28 رمضان 948هـ رقم المخطوط: 3568، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص495.

وكان العلامة عمر بن سعيد دائم ما يقيد اسمه على كعاب المخطوطات التي ينسخها إثباتاً لتملكه لها كما فعل عند نسخه جامع أبي جعفر، سنة 944هـ/ 1537م⁽¹⁾، وكان بضيف على تلك النسخ بعض الاستدراكات المفيدة مثل ما فعل في الجزء العاشر من كتاب الضياء (العوتبي)، حين فرغ من نسخه، عشية الخميس 8 رجب سنة 943هـ/ 22 ديسمبر، سنة 1536م، وبعد أن عرضهُ من نسخة نُسخت سنة 898هـ/ 1492م، أضاف إليها قصيدة (زاد الفقير وجبر الكسير) إذ قال عمر بن سعيد عن الطبيب راشد بن خلف صاحب القصيدة: «العالم العلامة والحبر الفهامة ومحبي السنة شمس المعارف الولي الزاهد الرضي حافظ كتاب الله بقية علماء بني هاشم، أبو سند راشد بن خلف بن محمد بن محمد بن عبد الله بن هاشم»⁽²⁾.

وعندما نسخ عمر بن سعيد لنفسه كتاب جامع أبي جعفر الأزكوي بتاريخ 11 شوال سنة 944هـ/ 14 مارس 1538م، قيد عليه تاريخ وفاة والده سعيد بن عبد الله، بتاريخ الخميس 19 شوال سنة 944هـ/ 22 مارس 1538م، وأيضاً وفاة الفقيه عبد الله بن مدّاد بن عبد الله في سنة 944هـ/ 1538م، أخ الفقيه أحمد بن مداد بن عبد الله.

(1) الأزكوي، محمد بن جعفر. مخطوط جامع ابن جعفر. نسخه: عمر بن سعيد المعدي، تاريخ النسخ: 28 رمضان 983هـ رقم المخطوط: 3348، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص مقدمة المخطوط.

(2) العوتبي، سلمة بن مسلم. مخطوط الضياء. ج 10، نسخه: عمر بن سعيد المعدي، تاريخ النسخ: الأربعاء ربيع الآخر سنة 942هـ رقم المخطوط: 1815، وزارة التراث والثقافة، ص 6.

فلقد كان يرفد مكتبته بالكتب عن طريق الشراء، ففي سنة 978هـ/1570م اشترى من الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد بن أحمد البهلوي الجزء التاسع والعشرين من كتاب «بيان الشرع» الذي نسخه عمر بن هلال بن عبدالله بن أبي غسان الربخي في 4 ذي القعدة سنة 944هـ/5 ابريل 1538م، وتولى الشيخ عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي مراجعة النسخة بنفسه، ومقارنتها بالنسخ الأخرى، وباعها بعد أن تملكها ما يقارب أربعاً وثلاثين سنة⁽¹⁾، ومن الكتب التي نسخها كذلك لمكتبته الجزء الحادي والثلاثين من كتاب بيان الشرع بتاريخ الأحد 13 شعبان سنة 978هـ/11 يناير، سنة 1571م،⁽²⁾.

وضمنت مكتبته أيضاً الجزء السادس والثلاثين من كتاب بيان الشرع مؤرخاً نسخه بتاريخ الجمعة 26 ربيع الأول سنة 982هـ/17 يوليو 1574م⁽³⁾، والجزء السادس والأربعين من كتاب بيان الشرع في مزرعته المعروفة بـ«الحشنة»، وانتهى منه نهار الجمعة 24 رجب سنة 981هـ/20 نوفمبر 1573م، وهذه النسخة عندما عرضت للمقابلة، وجد بها بعض السقط، وطلب الفقيه

(1) وزارة التراث والثقافة، فهرسة مخطوطات بيان الشرع. ص 373.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 31، نسخه: عمر بن سعيد بن المعدّي، تاريخ النسخ: الأحد 3 شعبان 978هـ رقم المخطوط: 491، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص نهاية المخطوط بدون صفحة.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 36، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ: الجمعة 26 ربيع الأول سنة 983هـ رقم المخطوط: 611، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 213.

عمر تصحيحها، وتعتبر من النسخ التي أوقفها الشيخ⁽¹⁾، ونسخ الشيخ عمر، أيضاً له، الجزء الثالث والخمسين من كتاب (بيان الشرع)، والخاص في العدد والمواعدة بتاريخ الخميس، للنصف من شهر ذي الحجة، سنة 978هـ/11 مايو 1571م، وبعد أن انتهى منه عرضه للمناقشة، بما يشبه اللجنة المكونة من شخص أو شخصين للمراجعة، ووجد به بعض الكلمات التي سقطت سهواً أثناء النسخ فأعاد كتابتها⁽²⁾.

ومن الكتب التي نسخها لنفسه الجزء التاسع والخمسون من بيان الشرع، الخاص بالوصايا والواجبات، وذلك يوم الأحد 11 شعبان سنة 979هـ/30 ديسمبر 1571م، وعرضه كما يقول: «على نسخته على حسب الطاقة والإمكان والله أعلم بصحته»⁽³⁾، وتملك أيضاً الجزء الرابع والستين من كتاب (بيان الشرع) الذي نسخه في نهار الثلاثاء 27 شوال سنة 982هـ/10 فبراير 1575م، وهذه النسخة نسخها من نسخة بخط الفقيه محمد بن عبدالله بن مدّاد⁽⁴⁾.

ومن الكتب التي ضمتها مكتبته، كتاب «الأخبار وعيون الأشعار» تم نسخه بتاريخ 22 ذي القعدة سنة 921هـ/29 ديسمبر 1515م، لشخص يدعى محمد بن

(1) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج46، رقم المخطوط: 619، ص215.

(2) نفسه، ج53، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، رقم المخطوط: 6/53، ص242.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج59، نسخته: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ 11 شعبان 979هـ رقم المخطوط: 1/59، وزارة التراث والثقافة، ص نهاية المخطوط بدون ترقيم.

(4) نفسه، ج64، نسخته: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ: 27 شوال 982هـ رقم المخطوط: 738، وزارة التراث والثقافة، ص نهاية المخطوط.

مسعود بن عثمان، وبعد مرور 65 سنة وتحديداً سنة 986هـ/1579م، تملكه الشيخ عمر، وهو كتاب في الأدب والحكم والموعظة، مستشهداً فيه بالأدلة الشرعية، وأقوال النبي، وبعض الآيات الشعرية في الحكم لشعراء في الحضارة الإسلامية، وأضاف عليه حفيده حمزة بن سعيد، وتصرف فيه ببعض الإضافات التي أضافها عليه⁽¹⁾.

وقد نسخ الفقيه عمر بن سعيد لنفسه كذلك الجزء الثاني من كتاب الضياء للعوتبي بتاريخ الثلاثاء 8 ذي القعدة سنة 957هـ/21 نوفمبر 1550م، قبل سفره إلى بيت الله الحرام سنة 956هـ/1549م، وقد أتمه بعد رجوعه من الحج وعرضه للمراجعة بالمسجد الجامع ببهلاء⁽²⁾، وقد نسخ كذلك في 10 صفر سنة 962هـ/5 يناير 1555م، الجزء العاشر من كتاب المصنف، وأوقفه في حياته وبعد مماته، إذ طلب من ولده سعيد، أن يقرأه عليه، ليعتمده بشكل نهائي، وكان ذلك في مسجد بني المعدّ ببهلاء⁽³⁾، وكان ابن المعدّي حريصاً على أن تكون النسخ التي ينسخها خالية من الأخطاء، ولا يعتمدها إذا وجد بها أخطاء، وهذا ما حدث عند نسخه للجزء الثامن والعشرين من كتاب المصنف الذي نسخته مسعود بن ربيعة بن محمد بن سلمان، بتاريخ 14 ذي الحجة سنة

(1) مؤلف مجهول. مخطوط الأخبار وعيون الأشعار. نسخه: محمد بن خلف بن محمد بن عمر بن راشد، تاريخ النسخ: 22 ذي القعدة 921هـ، رقم المخطوط: 143، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 242.

(2) العوتبي، سلمة بن مسلم. مصدر سابق. ج 21، رقم المخطوط: 1896، ص 219.

(3) الكندي، أحمد بن عبدالله. مصدر سابق. ج 10، رقم المخطوط: 828، ص 262.

948هـ/ أبريل 1542م، عندما طلب منه الفقيه عمر بن سعيد بن المعدّي أن يعيد كتابته من جديد، لوجود أخطاء إملائية في تلك النسخة، وكان ذلك في مسجد الجامع ببُهلاء⁽¹⁾.

وفي نهار الجمعة، غرة شعبان سنة 978هـ/ 30 ديسمبر 1570م نسخ لمكتبته الجزء السادس عشر، من كتاب المصنف، وقال عنه: «وطلبنا لثوابه وهربا من عقابه وأبتغي مرضاته»⁽²⁾، ونسخ الجزء الرابع من كتاب الترتيب من الصحيح⁽³⁾ في حديث الرسول: «وكان الفراغ من نسخه نهار يوم الثلاثاء لاثنتي عشرة ليلة قضت من شهر ذي الحج سنة 964هـ»⁽⁴⁾، بيده لنفسه طلبا لثوابه وهربا من عقابه نفعه به ونفع به جميع المسلمين في الدنيا والآخرة يوم لا ينفع مال ولا...»، وذكر أن هذا الكتاب من الكتب التي كان العلماء يتدارسونها في مجالسهم⁽⁵⁾. وكان لكتب السير نصيبٌ من اهتماماته، إذ نسخ كتاباً ضم مجموعة من الرسائل، كسيرة بشير بن محمد بن محبوب، وشيب بن عطية (ق: 2هـ/ 8م)،

(1) الكندي، أحمد بن عبدالله. ج 28، رقم المخطوط: 853، ص 347.

(2) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 16، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ: غرة شعبان 978هـ، رقم المخطوط: 2090، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 179.

(3) هكذا ورد اسمه في المخطوط، ويبدو أنه مسند الإمام الربيع بن الحبيب.

(4) يوافق 6 أكتوبر 1557م.

(5) الفراهيدي، الربيع بن حبيب. مخطوط مسند الربيع بن حبيب. ج 4، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ: 13 ذي الحجة 964هـ، رقم المخطوط: 3993، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 230.

ومحمد بن روح (ق: 3هـ/9م)، ورسائل متبادلة بين الأئمة، وكتاب الموازنة لابن بركة، وسيرة القاضي أبي زكريا يحيى بن سعيد وغيرهم⁽¹⁾، ومن الكتب التي ضمتها خزائنه كذلك، (كتاب في النحو) لعبد القادر الجرجاني الذي يعود نسخته إلى سنة 739هـ/1339م⁽²⁾، وكتاب إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: 393هـ/1003م) في لغة العرب (تاج اللغة وصحاح العربية)، وكتاب «شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم»، لنشوان الحميري⁽³⁾، وقد تمكن الباحث من العثور عليه، وقد أوقفه عمر بن سعيد بعد مماته، وقد يقول عن ذلك:

هذا الكتابُ لكلِّ علمٍ جامعٌ ولهُ محلٌّ في العلومِ منيفٌ
النقطُ والحركاتُ والشَيْخُ الذي يقرأ عليه فصولهُ التصنيفِ
فإذا اهتديتَ بهِ هداكُ فإنه ميزانٌ عدلٍ ليسَ غيرُ نحيفِ

وقد أتم نسخ هذا الكتاب بتاريخ الجمعة 15 شوال سنة 970هـ/8 يونيو 1563م، وعرضه بحسب الطاقة والإمكان، وهذا الكتاب فيه ذكر لملوك العرب من أهل اليمن وأشعارهم⁽⁴⁾.

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع سير. نسخته: عمر بن سعيد المعدّي، د. س، رقم

المخطوط: 912، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، ص 2.

(2) الجرجاني، عبد القادر. مخطوط كتاب في النحو. د. ن، تاريخ النسخ: 739هـ رقم

المخطوط: 2913، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 1.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 39، 477.

(4) الحميري، نشوان بن سعيد. مخطوط شمس العلوم ودواء الكلوم. ج 1، رقم المخطوط:

1584، وزارة التراث والثقافة، ص بداية المخطوط ونهايته.

مكتبة الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي

هو الشيخ عبدالله بن عمر بن زياد بن أحمد بن راشد بن عمر بن راشد بن عمر بن أبي بكر البهلوي (حي: 999هـ/1590م)، كان يملك خزانة من الكتب تحتوي على عدد كبير من الكتب، قدرها بنفسه بمائتين وسبعين كتابا، ذكرها بالتفصيل: «جملة الكتب التي لي مائتان وسبعون كتابا، جملة التي نسختها من هذه الكتب بخطي أربعة وستون كتابا، والتي نسخها عمر بن سعيد بن عمر من هذه الكتب ستة وثلاثون، والتي نسخها محمد بن غسان من هذه الكتب ثلاثون كتابا، والتي نسخها عمر بن هلال تسعة كتب، والتي نسخها مسعود بن ربيعة المَعلم ثمانية، والتي نسخها إبراهيم سبعة كتب»⁽¹⁾.

ومن الكتب التي تملكها كذلك كتاب (السير والجوابات)، الذي يعد حاليا من أقدم المصنفات الموجودة في مكتبة وزارة التراث والثقافة، ويوجد في مقدمته تعليق للفقيه عبدالله بن عمر على بعض المسائل، ثم انتقلت ملكية هذا الكتاب بعد ذلك للفقيه عمر بن سعيد المعدي⁽²⁾، ولقد قال الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي عن الكتب التي يملكها⁽³⁾:

(1) وثيقة: قائمة كتب مكتبة الشيخ عبدالله بن عمر بن زياد ضمن مخطوط إخوان الصفا. مخطوط رسائل أهل الصفا وخلان الوفا. رقم المخطوط: 3275، وزارة التراث والثقافة، ص بداية المخطوط.

(2) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع في السير والجوابات. رقم المخطوط: 1697، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 1.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 42، رقم المخطوط: 9/42، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص مقدمة المخطوط.

جمعتها في حياتي ثم قلتُ لها اخشي على كتبي إن متَّ يجمعها
كوني لغيري بالميراث في السند من لا يرى حفظها أو هي يدا جلدي

وتملك أيضا كتاب الضياء للعوتي، حيث قيد على غلافه تملكه الكتاب بتاريخ 14 ربيع الآخر سنة 947هـ/ 19 أغسطس 1540م، وقيد عليه البيت الشعري بخط جميل:

ولا عيبَ في ضنَّ الفتى بكتابه إذا كان مفقودا عديما نظيره
عليك بكتبِ ضياءِ القلوبِ فطالعُ تجدُ طلَّعها عن قريبِ

وقد نسخ هذا الكتاب محمد بن غسان بن محمد الحداد، من قرية الخفدي (الرساق)، نسخه لعبدالله بن عمر بتاريخ الثلاثاء 12 ذي الحجة سنة 946هـ/ 20 أبريل 1540م⁽¹⁾، ونسخ له الفقيه عمر بن سعيد المعدد بالخمس 19 رمضان سنة 949هـ/ 28 ديسمبر 1542م، الجزء الثالث من كتاب بيان الشرع كما قال عنه: «لشيخه وقدوته وقررة عينه الشيخ المؤيد أبو محمد عبدالله بن عمر بن زياد»⁽²⁾.

ويقدم لنا الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد وصفا لقائمة الكتب التي احتوتها مكتبته، مرتبة كما جاء في الوثيقة:

1. «جامع الأديان» (الأزكوي حي: 277هـ/ 890م) بخط عمر بن سعيد

(1) العوتي، سلمة بن مسلم. مصدر سابق. ج 8، رقم المخطوط: 1895، ص بداية المخطوط، 16.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 3، نسخه: عمر بن سعيد بن عمر، سنة النسخ: 949هـ، رقم المخطوط: 528، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 447.

البهلوي مجلد بجلد أحمر جديد.

2. «جامع الأحكام» (القرطبي ت: 671هـ/ 1272م) بخط عمر بن سعيد مجلد بجلد أحمر جديد.

3. «جامع الأحكام» (القرطبي) قديم بخط زامل بن دهمش⁽¹⁾ أخذته من أولاد دهمش.

4. «جامع الأديان» (ابن جعفر) قديم أخذته من أدب محمد بن علي بن عمر بن علي المحتسب.

5. «جامع الأديان» (ابن جعفر الأزكوي) القديم أعطيته أحمد بن قاسم بن كهلان بن عطية.

6. «جامع الدما» (ابن جعفر الأزكوي) قديم منقطع وهو رثيث (البالي) عليه غير مجلد عليه.

7. «مختصر البسيوي» (حي: 363هـ/ 973م) قديم فيه بعض الرقاع بخط عبدالله بن سعيد، وجلدت عليه مجلداً جديداً.

8. كتاب «البصيرة» (الأصم، ت: 631هـ/ 1233م) بخط عبدالله بن جابر الرستاق في مجلد عليه أحمر.

9. كتاب «السيرة» فيه تسع وعشرون سيرة بخط محمد بن غسان مجلد عليه.

10. كتاب «العدل والإنصاف والأصول» (الشماخي، ت: 928هـ/ 1521م)

تأليف أهل المغرب، والتي فسرتها فهذه كلها في مجلد واحد، جلد أحمر جديد كلها بخط يدي، ومضاف إليه كتاب «الأدلة والبيان»، تأليفهم ومضاف إليه كتاب «الجهالات» تأليفهم، ومضاف إليه كتاب «تفسير

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (19).

قصيدة الصلاة لأبي فتح بن نوح النفوسي»، (ق: 7هـ/ 13م)، لأهل المغرب التي فسرتها، فهذه كلها في مجلد واحد جلد أحمر جديد كلها بخط يدي.

11. كتاب «جوابات أهل المغرب»، للإمام عبد الوهاب (ت: 197هـ/ 812م)، وولده أفلح (ت: 240هـ/ 854م) عليه جلد أحمر جديد.

12. كتاب «الإيجاز»، تأليف أحمد بن خليل السيجاني (حي: 914هـ/ 1508م)، بخط محمد بن غسان، وهو مجلد عليه أحمر جديد.

13. كتاب «الموجز» جزءان تأليف أهل المغرب، وهو بخطي مجلد عليه أحمر جديد.

14. كتاب «سيرة الأئمة الرستمين» (لأبن الصغير: ق3هـ/ 10م) من أهل المغرب، مجلد عليه أحمر، وهو بخطي.

15. كتاب «الطبقات» (الدرجيني، ت: 670هـ/ 1271م)، تأليف أهل المغرب، وهو بخط محمد بن غسان، مجلد عليه خط أحمر.

16. كتاب في الإمامة، اختصرته من كتاب قديم، وهو بخطي مجلد عليه أحمر.

17. كتاب «الترتيب»، تأليف الشيخ أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوردجلاي (ت: 570هـ/ 1174م) المغربي عن الربيع عن أبي عبيدة عن جابر، وهو كتاب «المسند» بخط الفقيه سليمان بن عبد الجبار المغربي مجلد عليه جلد أحمر.

18. كتاب بخطي قيد ديوان عدي بن بدر الرفاع العاملي (ت: 95هـ/ 714م)،

- و ديوان القطامي لعمير بن شسيم التغلبي (ت: 101هـ/ 917م)، وفيه قصيدة بن مناذر الطويلة على إبدال، جلدت عليه جلدًا أحمر بيدي.
19. كتاب بخطي، من فوائده من آيات من القرآن، وأدعية، وفيه شيء من الطب لبعض منافع الأسباب ومضارها.
20. كتاب «ديوان علي بن أبي القرب العيونى البحراني»، وهو مفسر، وجلدت عليه جلدًا أحمر، جلده بيدي⁽¹⁾.

مكتبة الفقيه عبدالله بن مدّاد بن محمد بن مدّاد الناعبي

امتلك خزانة من الكتب التي كان ينسخها ويشتريها لنفسه، ومن الكتب التي امتلكها العالم عبدالله بن مدّاد بن محمد بن مدّاد الناعبي، كتاب «سفر الأسرار» لابن الوحشية (ت: 318هـ/ 930م)، مما يدل على ثقافته المتنوعة⁽²⁾.

مكتبة الفقيه صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد

السلام

كان العالم صالح بن محمد يمتلك خزانة، وهو صاحب موسوعة حقائق الإيمان التي أتت في اثني عشر جزءاً، وله كتاب «الأنوار»، وكان يقوم بنسخ الكتب، ومن الكتب التي نسخها لنفسه الجزء الرابع والستون من كتاب «بيان

(1) وثيقة قائمة كتب. مصدر سابق. ص بداية المخطوط.

(2) يسمى كتاب غاية الآمال في علم الأشكال «المنجى في التصريف والمعاني» وهو كتاب معني بعلم الرياضيات والروحانيات والتصاوير والزجر ومعرفة الدخانات والداران والتصاوير والشعوذات، وهو خاص بالأسرار وعلم مطالع ومنازل القمر، ويحتوي على علم الأشكال والطلاسم والأقسام وأعمال القضاء الحوائج؛ انظر: ابن الوحشية. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2044-س، ص 76-78.

الشرع»، والخاص بالإمامة واللقطة والسرقة والغضب، إذ نسخته في مسجد الغلافقة في نزوى سنة 975هـ/ 1567م⁽¹⁾.

مكتبة الفقيه محمد بن عبدالله بن مدّاد بن محمد بن مدّاد

من خلال الأحداث التي ذكرها في سيرته تبيّن أن لديه مجموعة من الكتب يقول عنها: «فجعلت أنظر إلى الكتاب وأفكر في رد الجواب»، فمن يطلب منه أن يكتب سيرة فيها ذكر العلماء عبر العصور، لا بد أنه كان يمتلك خزانة من الكتب حتى تكون لديه هذه الخلفية التاريخية، ليكتب سيرة للعلماء الذين سبقوا عصره، خاصة أنه يقتبس معلومات تتعلق بكناهم وألقابهم وتاريخ وفاتهم⁽²⁾.

مكتبة الفقيه صالح بن وضاح المنحي

من الذين كانوا يمتلكون العدد الكبير من الكتب، فقد ذكر في أحد مؤلفاته، أن لديه كثيراً من الكتب التي يرجع إليها في مؤلفاته، ويصرح بها من خلال مراسلاته مع العلماء الآخرين⁽³⁾.

ونلفت الانتباه إلى أن العدد الكبير من الفقهاء كان يمتلك الكتب، لكن لم يصلنا منها إلا العدد اليسير للأسباب التي ذكرناها من قبل، ومنهم الفقيه عبد

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 64، نسخته: عمر بن سعيد المعدي، سنة النسخ: 975هـ رقم المخطوط: 5/64، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص نهاية المخطوط.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 59، رقم المخطوط: 2147، ص 285.

(3) للمزيد انظر: المنحي، صالح بن وضاح. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 2101، ص 236.

السلام بن أبي الحسن بن عبد السلام (حي: 983هـ/ 1575م)⁽¹⁾ الذي تملك كتاب «كشف الغمة وبيان فرق الأمة» وذكر ما يتسع جهله وما لا يتسع جهله، الذي أتم نسخه بتاريخ الأحد 25 جمادى الأولى 979هـ/ 16 أكتوبر 1571م، وذكر فيه الفرق الإسلامية وأسباب اختلافها، وهي نسخة مجهولة المؤلف أضيف إليها جزء من كتاب «الكشف والبيان» لمحمد بن سعيد القلهاقي (ت: 272هـ/ 885م)⁽²⁾، وكان الفقيه محمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ/ 1511م) أيضا من الذين ينسخون الكتب، فقد نسخ الجزء الثلاثين من كتاب «بيان الشرع» إذ فرغ من نسخه في عصر يوم الثلاثاء 12 شعبان 882هـ/ 20 نوفمبر 1477م⁽³⁾.

ب. خزانة مكتبات الأئمة

امتلك الإمام بركات بن محمد بن إسماعيل (906-942هـ/ 1500-1535م) مكتبة عُرفت بالخزانة السلطانية، احتوت على مجموعة من الكتب التي أمر بتزويدها، سواء كان بالشراء أو النسخ المباشر لها، واحتوت على مؤلفات لعلماء القرنين التاسع والعاشر الهجريين، ومن تلك الكتب كتاب «التبصرة في الأحكام» للعالم صالح بن وضاح المنحفي (ت: 875هـ/ 1470م)⁽⁴⁾، ولقد أكد

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (35).

(2) مؤلف مجهول. مخطوط كشف الغمة وبيان فرق الأمة وذكر ما يتسع جهلة وما لا يتسع جهلة، تاريخ النسخ: 25 جمادى الأولى 979هـ، رقم المخطوط: 105، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص نهاية المخطوط دون صفحة.

(3) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 30، رقم المخطوط: 3/30، ص 123.

(4) المنحفي، صالح بن وضاح. مخطوط التبصرة في الأحكام. نسخة مصورة، رقم المخطوط:

الفقيه أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م) أن الإمام بركات بن محمد كان يفتني كثيراً من الكتب، فجوّز من يحصل عليها امتلاكها وعدم إرجاعها؛ بسبب الحكم الذي أصدره بمصادرة جميع أملاكه أيام دولة عمر بن القاسم الفضيلى (963-964هـ/ 1555-1556م)، لبيت المال لإعزاز الدولة، أو توزيع على الفقراء للاستفادة من بيعها⁽¹⁾. وكان الإمام محمد بن عبدالله القرن (حي: 951هـ/ 1544م)، أيضاً من الذين يمتلكون الخزائن ويشجعون على اقتناء الكتب، فقد نسخ له مبارك بن البهلوي كتاب «جامع ابن بركة» سنة 976هـ/ 1568م⁽²⁾.

في المجمل فإن عوامل عديدة ساهمت في ازدهار الحياة العلمية في الفترة المذكورة، وعلى رأسها تشجيع السلاطين والأمراء للعلماء من خلال تقريهم من مجالسهم، أضف إلى ذلك دور الأسر العلمية التي أفرزت العلماء والفقهاء والقضاة، ناهيك أيضاً عن دور العلماء في التواصل العلمي في ما بينهم داخل عمّان أو خارجها على حد سواء. كما كان لعملية النسخ دور لا يقل أهمية عن دور العوامل السابقة في رواج الكتب وازدهارها.

804، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص مقدمة المخطوط.

(1) حول هذه القضية ينظر للفصل الرابع من هذا البحث؛ المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 176.

(2) ابن بركة، عبدالله بن محمد. مخطوط جامع ابن بركة. د. ن، تاريخ النسخ: الخميس 14 جمادى الآخرة 976هـ رقم المخطوط: 2700، وزارة التراث والثقافة، ص نهاية المخطوط.

الفصل الثاني

النظام التعليمي

أولاً: أماكن التعليم

تنوعت المؤسسات التعليمية، وتعددت وأسهمت في نشر العلم وكانت تتم في ثلاثة أماكن ومنها:

1. الكتاتيب

عرفت الكتاتيب في هذه المرحلة في عُمان، وانخرط بعضهم لتعليم النشء أصول القراءة والكتابة وتلاوة القرآن وحفظه، وإن كانت الكتاتيب لا تصل إلى أن تكون مؤسسة تعليمية، إلا أن لها أهدافاً سامية تنتهجها من خلال حرصها على محو وإزالة الأمية وتخريج أجيال تمتلك أساسيات معينة لمواصلة مشوار التعليم فيما بعد... فيمكننا القول بأنها كانت اللبنة الأولى للتعليم والانطلاقة الجادة نحو الإبحار في العلوم المختلفة، ويتمثل ذلك في حرص بعض المعلمين على تخصيص غرف في بيوتهم أو تحت شجرة، قد يكون موقعها في أطراف الحارة ولا تكاد قرية أو حي من الأحياء يخلو منها خاصة في المناطق التي لا يوجد بها مدارس ملحقة بالمساجد، وكانت تُعرف بمدرسة المعلم الفلاني.

2. المساجد

اتخذت المساجد دوراً آخر، فضلاً عن دورها الديني التعبدي، وهو الدور التعليمي، وذلك من خلال حلقات العلم التي كانت تعقد فيها، والتي يتعلم من خلالها الطلاب القرآن الكريم (قراءته وحفظه وتفسيره)، والسنة المطهرة وعلوم اللغة والنحو وشيئاً من أشعار العرب، وكان المعلم يناقش طلابه ويحاوهم، ويشرح لهم متخذين في ذلك إحدى زوايا أو أعمدة المسجد،

يتحلقون حولها، وحين يتفوق بعض الطلاب على غيرهم يتكفلون بتعليم غيرهم من الطلاب⁽¹⁾ ممن يجد من صعوبة في القراءة أو الحفظ، وكان لزاماً على الطلاب، بعد الفراغ من دروسهم تلك أن يستكملوا ما عليهم من تكاليف منزلية من حفظ أو تفسير أو تدارس مسائل في الدين أو اللغة، وكانوا لا ينشغلون بالذهاب إلى المزارع بعد نهاية الدرس، وإنما عليهم استكمال أعمال المدرسة في المنزل، كحفظ بعض قصائد من أشعار العرب، أو التعود على نطق الكلمات الصحيحة وتعلم اللغة العربية⁽²⁾.

لكن نتيجة للازدحام الطلابي، وتعالى أصوات المصلين في المساجد، بنيت عُرف ملحقة بها لتتخذ مكاناً للتعليم، وأصبح التعليم في المساجد يقتصر على العلماء أنفسهم أو تلاميذهم خارج أوقات الصلاة.

وازدهرت عملية بناء المساجد والجوامع في عُمّان في القرنين التاسع والعاشر الهجريين/ الخامس والسادس عشر الميلاديين وألحقت المدارس بها أو بالقرب منها، وكان لها دورٌ في استقبال طلبة العلم. ومن تلك المساجد المسجد الجامع في آدم، الذي بُني سنة 940هـ/ 1534م، وجامع سعال في نزوى، الذي يرجع تاريخ بنائه لعصور سابقة، كما يشهد عليه محرابه، الذي يعود إلى القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي، ومسجد ميثاء في بُهلاء، والمسجد الجامع في منح، وهو مسجد كبير يحتوي على عدة أعمدة ومحراب

(1) دياب. مرجع سابق ص 33-34.

(2) مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 47-م، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 79.

بُني بأيدي أناس مهرة، يتزعمهم عبدالله بن مسعود بن سيف البهلوي⁽¹⁾، كما قيد ذلك في محرابه سنة 941هـ/ 1535م⁽²⁾، وبُني مسجدا الشرجة في نزوى، والشراة في منح سنة 924هـ/ 1518م، وجامع بهلاء وجامع منح سنة 941هـ/ 1535م، ومسجد العين سنة 911هـ/ 1505م⁽³⁾، ومسجد الشواذنة بنزوى سنة 936هـ/ 1529م، ومسجد الصاروج في سمائل الذي بني سنة 970هـ/ 1562م، والمسجد الكبير في نخل الذي يعود إلى سنة 994هـ/ 1585م⁽⁴⁾. وكان لبعض الفقهاء دورٌ مهمٌ في بنائها كما حصل في بناء مسجد الشراة في منح سنة 922هـ/ 1516م، وهناك مسجد حارة البوسعيد في آدم، ومسجدا الصاروج في سمائل الذي بني سنة 970هـ/ 1562م، والمزارعة سنة 974هـ/ 1566م⁽⁵⁾، ومسجد حارة الحداد-الجبل - في بهلاء الذي كان يتخذه الفقيه أحمد بن مفرج مكاناً للتدريس والالتقاء بالعلماء وتلامذته⁽⁶⁾.

(1) لم نعثر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء.

(2) كوستا، باولوم. مساجد عُمان وأضرحتها التاريخية. ط2، ترجمة: عبدالله الحراسي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مسقط: 2013م، ص 64، 84، 119، 129.

(3) كوستا. مرجع سابق ص 202، 268-269.

(4) بلديسيرا. أيروس. الكتابات في المساجد العُمانية القديمة. ط2، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 2007م، ص 202.

(5) كوستا. مرجع سابق ص 277، 278.

(6) مداد، أحمد. مصدر سابق. ص 32.

3. المدارس

كانت غالبية المدارس في تلك المرحلة عبارة عن بناء ملحق بالمساجد⁽¹⁾، أو قريبة منها، وتوجد في أغلب القرى والمناطق وتسمى كذلك بأسماء القرى الموجودة فيها، أو باسم المُعلم (المطوّع)، وهي على هيئة غرفة تفرش بالبواري⁽²⁾، وتكون موقوفة لتعليم الناشئة القراءة والكتابة والأدب والقرآن الكريم والخط⁽³⁾، وتكون مرجعيتها إلى الإمام، أو من يقوم بالعدل في حالة تعذر وجوده، وكان تمويلها يتم من عائدات الوقف؛ لتعليم الطلاب، وكأجرة للمُعلم، أو لبناء بيت يؤوي الأشخاص الذين يأتون إلى المدرسة للتعليم من أماكن بعيدة أحياناً⁽⁴⁾، وقد تنوعت مصادر هذه الأموال وتعددت كأشجار النخيل أو أموال الأفلاج، أو بئر المدرسة الذي يُسقى ويتنفع من ماله⁽⁵⁾.

وكانت تلك الأموال يديرها وكيل المسجد، وإن تعذر وجوده، فتدار من قبل المُعلم⁽⁶⁾، وكان بإمكان المُعلم الإقامة في المدرسة في حالة عدم وجود منزل

(1) المعديّ. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 555.

(2) البواري جمع بوري وهو الحصير المصنوع من أعواد القصب، للمزيد انظر: المعجم الإلكتروني المعاني: <https://www.almaany.com/ar/dict/ar-a>، تمت زيارة الموقع بتاريخ 2018/10/4م.

(3) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 328.

(4) نفسه. ص 550.

(5) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 43.

(6) المحروقي، درويش بن جمعة. مخطوط التبيان. ج 2، رقم المخطوط: 157، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 89-95.

له، أو قدومه من مكان بعيد، وتكون على عاتقه مسؤولية المحافظة على المكان⁽¹⁾، أما أموال المدارس التي لا يوجد بها معلم، فيتم تشغيلها بما يعرف ببيع الخيار⁽²⁾.

ثانياً: النظام التعليمي

إن التعليم في تلك المرحلة، وإن لم يكن نظاماً متكاملًا ومتشعباً بمفهومه الحالي، إلا أنه كانت تحكمه عدة أمور، وتتجلى فيه جوانب عدة يمكن الحديث عنها والإشارة إليها فيما يلي:

1. المعلم

إن المعلم، كما ذكرنا سابقاً، يتم تعيينه من قبل الحاكم الشرعي، أو الوالي، أو أهالي القرية لمن وجدوا فيه الصلاح والعدل والقدرة على تعليم أبنائهم، وكان في الغالب أن يجعل لكل مدرسة معلّم واحد، يمكن أن نطلق عليه تسمية المعلم الشامل، وفي بعض الأحيان، قد يستوجب الأمر أن يكون للمدرسة معلّمان اثنان؛ وذلك بحسب أعداد الطلاب في المدرسة الواحدة، وكان المعلم لا يغادر المدرسة في حالة عدم حضور الطلاب لأي سبب، وإنما يشغل نفسه بالقراءة والاطلاع والتزود بالكتب النافعة التي يمكنه من خلالها أن يفيد طلابه، ويعين في تعليمهم⁽³⁾، وكان معلمو بعض المدارس من فاقد

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 548.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3021، ص 132.

(3) مؤلف مجهول. مخطوط حل المشكلات. رقم المخطوط: 3021، ص 141.

البصر ممن كانوا يمتلكوا من المؤهلات ما يمكنهم من تعليم الأولاد⁽¹⁾. وكان المُعلم في المجتمع بمثابة الأجير الذي لديه مهنة ويجب عليه أن يستأذن أهل الحارة إذا أراد القيام بشي يخل بواجبه، ولا يحق له ترك تعليم اللاميد بحجة الذهاب، مثلاً في جنازة، ويقضي أوقات فراغه في تعليم التلاميذ ما فاتهم من دروس⁽²⁾، وتعليمهم القراءة والكتابة والقرآن وشيئا من الشعر، وغرس القيم النبيلة في نفوسهم المؤدية بهم إلى الفلاح في الدنيا والآخرة، وكان للمُعلم احترامه وهيبته، فلا يجوز للطلاب التقدم عليه في شيء، أو حتى الجلوس في مكانه، وليس عليه لزاماً أن يطلب من الطلاب الحضور للدرس، بل يجب أن يكون ذلك نابعا من أنفسهم⁽³⁾.

أ. اختياره

يتم اختيار المُعلم للمدارس في العادة من قبل الحاكم الشرعي، أو والي البلدة، أو من يتولى شؤون البلدة كما ذكرنا سابقاً، كما يجوز لأهالي القرية ذلك، ممن يجدون فيه الأمانة العلمية، والخبرة، والقدرة على تعليم الطلاب وإفادتهم دون الرجوع إلى الحاكم الشرعي⁽⁴⁾، ويجوز لهم التخلي عنه وإعفاؤه من مهمته إن لم يكن مؤهلاً للقيام بدوره على الوجه الأكمل، وترك التعليم

(1) نفسه. ص 137.

(2) الخراسيني، خميس. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 2136، ص 318.

(3) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3021، ص 144؛ المحليوي. مصدر

سابق. ص 420.

(4) ابن عبيدان. مخطوط جوابات ابن عبيدان. ص 392.

لمن هو أجدر منه، بعد أن يُعلمه الأهالي بذلك ويبلغوه بالقرار الذي ارتأوه لمصلحة المدرسة، وإذا رفض يرفع أمره إلى الحاكم ليبت في أمره بحجة أنه قَصّر في واجبه، فعندها يجب عليه أن يترك التعليم، ويبحث عن رزقه في مكان آخر⁽¹⁾.

ب. أجرته

إن المُعلم الذي تم تعيينه لتعليم الطلاب وتدريسهم، وقيامه بالأمر الموكل إليه على أكمل وجه ووجب في هذه الحالة دفع أجره، وهناك مصادر كثيرة يمكن للمُعلم من خلالها أن يحصل على أجره، ومن هذه المصادر:

1. أهالي الطلاب الذين يقومون بدفع أجرته؛ تقديرا لجهوده التي يبذلها مع أبنائهم، ويطلق على هذه الأجرة «الكدي»⁽²⁾، ويمكن أن تكون هذه الأجرة بالقسط خلال السنة إن كان ثلثا فثلثا، وإن كان ربعاً فربعاً⁽³⁾ وهكذا، أما الأيتام الذين تنقصهم الأموال فيامكانهم إعطاؤه بعضاً من

(1) المنذري، صالح بن علي. مخطوط تحفة المتعلم وبشارة المتكلم. رقم المخطوط: 3455، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 217-218.

(2) مفرّج، أحمد. مخطوط جوابات أحمد بن مفرّج. رقم المخطوط: 1660، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 116.

(3) ينقل عن الشيخ سليمان بن أبي سعيد قوله في ذلك: «... ويعلم بالقسط من السنة إن كان ثلثا فثلثا، وإن كان ربعاً فربعاً، وإن كان نصفاً فنصفاً أو أقل من ذلك أو أكثر، لأن هذا الحق واجب لازم وموصى به لمن يقوم بعمارة المدرسة لتعليم القرآن وتعليم الخط ولمنافع أهل الإسلام...» للمزيد انظر: الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3/30، ص 152-153.

الفواكه، كالنارنج، والليمون، والنبق (ثمرة السدر)، والتين، وغيرها من الفواكه، أو بعضاً من ثمار النخيل أو أي هدية يقبلها⁽⁴⁾.

2. الانتفاع بمكونات نخيل المدرسة، المزروعة حولها، كالكرب والليف، والخصوص⁽²⁾، والاستفادة منها سواء أكان بالبيع، أم الاستفادة الشخصية، طالما أن العقد بينهم ينص على صفة الانتفاع بها⁽³⁾، دون أن يأخذ جذوعها⁽⁴⁾، كما يجوز له أن يأخذ كل ما ينبت في فناء وحرم المدرسة من الثمار والأشجار والحشائش والاستفادة منها سواء بالبيع أو الاستفادة منها لنفسه⁽⁵⁾.

3. نصيب من الثمار في موسم القبيظ، بعد فترة الحصاد، فقد كان يعطى، مثلاً، بحسب الاتفاق، عن كل طالب ثلاثة (أجربة)⁽⁶⁾ من التمر من النوع الجيد من نخلة البرشي، أو الفرض أو ما مقداره ستة عشر مكوكا

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 547.

(2) الكرب هي قاعدة سعفة النخيل، أما الليف فهي النسيج الليفي الموجود في جذع النخلة، والخصوص هي وريقة السعفة، ينظر: المعجم الإلكتروني «المعاني» على الإنترنت. تمت زيارة الموقع بتاريخ 4/10/2018م. <https://www.almaany.com/ar/>

(3) ابن عبيدان. مصدر سابق. رقم المخطوط: 34، ص 393.

(4) نفسه. ص 392؛ المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 547؛ مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 45.

(5) المحليوي، سالم بن خميس. فواكه البستان الهادي إلى طريق طاعة الرحمن. ج 1، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1988م، ص 420.

(6) الجراب هو وعاء يصنع من سعف النخيل يوضع فيه التمر، ويبلغ وزنه حوالي من 10-15 كيلوغرام.

حبا⁽¹⁾، أو جراباً من الذرة أو البر⁽²⁾.

4. الأجرة التي يحصل عليها، نظير رعايته واهتمامه بالأشجار المثمرة المحيطة بالمزرعة، التي قد يكون هو من قام بزراعتها⁽³⁾.
5. يأخذ من بيت المال، إن لم تكن للمدرسة ميزانية كافية لإعطائه أجرته⁽⁴⁾.
6. قد يفرض على الصبيان تقديم شيء مما يؤكل هدية للمعلم⁽⁵⁾، إذا كانت أموال المدرسة قليلة لا تكفي لإعطائه أجرته، فيجتمع أهل الحارة، ويفرضون على كل واحد من الأولاد شيئاً معلوماً، حتى إكمال السنة⁽⁶⁾.

ولا يجوز للمعلم أن يمتنع عن تعليم الأولاد، إن لم يجدوا ما يعطونه من أجر، حتى وإن كانوا من اليتامى أو الفقراء⁽⁷⁾، فيأماكنهم إذا لم يتوفر لديهم

(1) المَكْوُوكُ مكيال قديم يختلف مقداره باختلاف اصطلاح الناس في هذا الزمن، قيل: يسع صاعاً ونصفاً (الصاع 2. 176 كيلوغرام)، ينظر: المعجم الإلكتروني المعاني: <https://www.almaany.com/ar/> تم زيارة الموقع بتاريخ 2018 /10 /4م؛ مدّاد،

أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 43.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 459.

(3) نفسه. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 546.

(4) ابن عبيدان. مصدر سابق. رقم المخطوط: 34، ص 394.

(5) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 44.

(6) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 552.

(7) الخروصي، جاعد. مخطوط المساجد وأحكامها. رقم المخطوط: 503، ص 319.

المال الكافي إعطاؤه بعض الخضرافات⁽¹⁾، ويرى أحمد بن مفرج (حي):
 846هـ/1442م) أن المُعلم، إن امتنع عن تعليم الأولاد والذين لا يجدون ما
 يدفعونه له، لا يستحق في هذه الحالة أن يكون مُعلماً في المدرسة⁽²⁾، ويبدو أن
 المال المفروض له من التلاميذ معلوم ومحدد، حتى إنه لا يجوز له الانتفاع
 بشيء من ممتلكات طلابه⁽³⁾.

وكان الأهالي يعطونه جزءاً من الثمار أثناء موسم الحصاد في فصل
 الصيف⁽⁴⁾، ويمكنه أن ينال حصة أخرى من بعض الآباء، بأن يكتف ويجهد في
 عملية تحفيظ أولادهم، دون أن يفرق بينهم لمن يعطيه أكثر⁽⁵⁾، ولا يُعطى من
 أموال الزكاة نظير تدرسه الأولاد⁽⁶⁾، كذلك لا يجوز له أن يشترط على الأهالي
 أن يدفعوا له مبالغ شهرية بالدرهم، إذا علم الصبيان القرآن الكريم إذ عد بعض
 العلماء ذلك من «السحت»⁽⁷⁾.

ج. غيابه

إذا تغيب المُعلم عن الحضور، فإنه يجب عليه تعويض الطلاب عن الأيام

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 547.

(2) نفسه. ص 552.

(3) الخروصي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 503، ص 333.

(4) الخراسيني. مصدر سابق. ص 308-309.

(5) مفرّج، أحمد. مصدر سابق. ص 115.

(6) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 267.

(7) السحت: المكسب الحرام غير المشروع، ينظر: المنحي. مخطوط التبصرة. ج 1، رقم

المخطوط: 2532، ص 476.

التي تغييها، كما ذكر ذلك الفقيه جمعة بن أحمد الأزكوي (ت: 981هـ/ 1573م)⁽¹⁾، ويكون ذلك بحسب الاتفاق بينه وبين من استأجره، سواء كان هذا الاتفاق شفويًا أو مكتوبًا، فمثلاً إذا تغيب عشرة أيام، فعشر القفلة⁽²⁾ أو أقل، أو أكثر بحسب الاتفاق بينهم⁽³⁾، وإذا رفض فيلزمه الاتفاق إرجاع الأجرة التي أخذها عن الأيام التي لم يُدرس الطلاب فيها، كما لا يجوز له ترك الطلاب لأي غرض كان، ويمكن للمُعلم أن يتتدب للعمل في مدرسة أخرى، إذا تغيب مُعلم تلك المدرسة، ويصبح مرتبطاً بمدرستين ويأخذ أجره إزاء ذلك⁽⁴⁾.

أما إذا كان غيابه بعذر مقنع فعليه أن يبدل ذلك اليوم بآخر⁽⁵⁾، وإذا تغيب لعذر غير مقبول، فلا يستحق أي شيء من غلة المدرسة؛ لأنه لم يكمل تعليمه كاملاً⁽⁶⁾، إذ يكون ملزماً بتعليم الأولاد عن الأيام التي تغيب فيها، سواء بالبدل أو تعهده بإحلال مُعلم آخر بدلاً عنه⁽⁷⁾، وإذا حدث له ظرف طارئ يستدعي منه السفر فعليه أن يترك بدلاً عنه، ممن هو ثقة، ويكون مؤهلاً للتعليم⁽⁸⁾.

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (13).

(2) القفلةُ إعطاء الشيء الكثير بمرة، ينظر موقع المعجم الإلكتروني المعاني: <https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar>، تمت زيارة الموقع بتاريخ 4/10/2018م.

(3) الغلافتي. مخطوط الأنوار. ص 297.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 551.

(5) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 329.

(6) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 45.

(7) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 552.

(8) الخليلي. مصدر سابق. ص 446.

2. الطلاب

أ. الانضباط المدرسي

يطلق على الطلاب الذين يفدون لأخذ التعليم في المدارس «الصبيان»⁽¹⁾، ويسمون أيضا «أولاد المُعلم»⁽²⁾، وكان معظمهم يأتون إلى المدرسة رغبة في العلم، وحبًا في تعلم القرآن الكريم وحفظه وتفسيره وغيره مما ذكرنا سابقا، ويبدو أنه المُعلم كان يستقبل مجموعة من التلاميذ في غير المستوى العمري، بدليل أن التلاميذ غير البالغين لا يأمرهم بالقراءة، وكان حريصًا على عدم إشغالهم بأمور لا تعنيهم⁽³⁾، ويراعي المُعلم العدل بين تلاميذه، فلا يجوز له المفاضلة فيما بينهم، وعليه أن يجتهد في إيجاد الطريقة التي تناسبهم لإيصال العلم إليهم، كل بحسب فهمه وقدرته على التعليم⁽⁴⁾.

وكان المُعلم يمارس نوعا من الانضباط الصارم في مكان الدراسة بحق التلاميذ، فكان يمنعهم من اصطحاب ما يلهيهم عن دروسهم بمنعهم من

(1) الخليلي. مصدر سابق. ص 115؛ كان التعليم في مراحل الأولى يشمل الأولاد والبنات، فقد طغت على المسائل الفقهية بقولهم الصبيان والذي يشمل الذكور والإناث معا فلقد جاء بمنع أن تنفى الصبية من التعليم ومنعها من التعليم مخافة الفتنة، للمزيد ينظر: السعدي، جميل بن خميس. قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة. ج 47، ط 1، مكتبة الجيل الواعد، مسقط: 2015م، ص 258.

(2) مؤلف مجهول. مخطوط حل المشكلات. رقم المخطوط: 3021، ص 143.

(3) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 329.

(4) نفسه. ص 323.

حمل المزامير والقيسان⁽¹⁾ وآلات اللعب إلى المدرسة⁽²⁾، ولا يسمح لهم بالغش من بعضهم البعض أثناء إلقاء الإملاء الكتابي عليهم⁽³⁾، ولا يرسلهم مع بعضهم بعضاً في مهمة⁽⁴⁾، وكان يكره الحديث الجانبي بينهم، ويوبخ التلاميذ المتأخرين عن القدوم إلى المدرسة بدون عذر⁽⁵⁾، أو المشغولين مع بعض عند الدخول للمدرسة، أو الذين يمارسون أي عمل آخر غير التعليم، وفي المقابل كان يترك لهم حرية التعبير عن أنفسهم، ولا يجبرهم على فعل أي شيء⁽⁶⁾، وكان المعلم يمازحهم⁽⁷⁾، ويأخذهم لتأدية صلاة الجماعة⁽⁸⁾، ويقدم لهم النصح، ويرفق بهم ولا يستضعفهم، بل يشجعهم على التحلي بالصبر وحسن الأخلاق وتوقير المعلم، ويغرس فيهم آداب التعلم عند قدومهم إلى مجالس العلم، بأن يسلموا أولاً على الحاضرين، ويتخذوا المكان المخصص لهم في المجلس، وأن يتواضعوا، ولا يبادروا بالكلام إلا إذا سمح لهم بذلك⁽⁹⁾.

(1) أداة من أدوات العزف والموسيقى واللهو.

(2) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 331.

(3) نفسه. ص 329.

(4) المنحي. مخطوط التبصرة. ج 1، ص 491.

(5) ابن عبيدان، محمد بن عبدالله. مخطوط جواهر الآثار من جوابات ابن عبيدان. د. ن، تاريخ النسخ: 21 ذي القعدة 1096 هـ، رقم المخطوط: 391، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 325.

(6) مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 47-م، ص 79.

(7) الخروصي، جاعد. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 329.

(8) ابن عبيدان. جوابات. رقم المخطوط: 34، ص 393.

(9) البشري، موسى بن عيسى. مكنون الخزائن وعيون المعادن. ج 1، وزارة التراث القومي

وكانت نهاية التعليم في المدرسة تعرف بـ«الطلقة»، وإذا لم يأت أحدٌ إلى مكان التدريس من التلاميذ، فلا يغادر المُعلم المكان، بل يشغل وقته بقراءة القرآن، ويقوم بما يجب عليه القيام به في حالة وجود التلاميذ من تعليم وتحضير⁽¹⁾، ويعلم نفسه القراءة والاطلاع على الكتب الدينية، حتى يتمكن من الحصول على الأجرة، ولا يغادر المدرسة⁽²⁾.

وكان التلاميذ يجلسون على البسط أو الكراسي⁽³⁾، ويكتبون على الألواح بمساعدة المُعلم إذا اقتضى الأمر منه مساعدتهم⁽⁴⁾، ولهم مكان مخصصٌ يجلسون فيه مقابلين المُعلم، ولا يجوز لهم الجلوس مكان المُعلم، وإذا هرب بعضهم من الحصة الدراسية فلا يرسل المُعلم من يلحقهم ويكتفي بالموجودين، ويرسل ليلبغ أهلهم، فقد كان المُعلم لا يرسل في طلب التلاميذ للتعليم بل يقع على عاتقهم الرغبة في الحضور⁽⁵⁾، ويسمح لهم بقضاء الحاجة والذهاب للصلاة، ويحق له كذلك أن يأمرهم أن يضرب بعضهم البعض، إذا كان ذلك في مصلحتهم⁽⁶⁾.

وكان هناك نوع من التعاون بين الطلاب في مكان الدراسة، إذ يقدم التلاميذ

والثقافة، مسقط: 1982م، ص 23-24.

(1) مؤلف مجهول. مخطوط حل المشكلات. رقم المخطوط: 3021، ص 141-142.

(2) الرمحي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1709، ص 250.

(3) نفسه، ص 143.

(4) مؤلف مجهول. مخطوط حل المشكلات. رقم المخطوط: 3021، ص 141-142.

(5) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3021، ص 144.

(6) ابن عبيدان. مخطوط جواهر الآثار. رقم المخطوط: 391، ص 334.

الكبار على تعليم التلاميذ الصغار، ومن يحفظ شيئاً من القرآن أو الشعر، وتكون مهمته تعليم من لديه صعوبة، وبعد أن يتعلموا القراءة، يطلب منهم أن يقرؤوا على يد المعلم شيئاً من كتب الأثر فيتعلم ما فيه ويجهتد بتدريس ما فيه⁽¹⁾.

ب. ضرب الأولاد

كان التلاميذ يُضربون للتأديب، بإذن أهلهم، عند قيامهم بالفوضى في مكان الدرس، عندما لا ينفع معهم تنبيه المعلم لهم. وعندما يترك المعلم المكان نظير ظرف أتاه أو لقضاء الحاجة، فإنه ينبس عنه من يثق فيه ليراقب التلاميذ، وغالبا ما يكون من التلاميذ البالغين⁽²⁾، وكان من واجب الطلاب الانضباط أثناء الدرس وعدم التحدث مع بقية الطلاب واحترام المعلم والإنصات إلى تعليماته وشرحه واحترام زملائهم، ويجوز للمعلم ردع كل من خالف ذلك بالزجر، تارة، وبالضرب الخفيف، تارة، إذ يقول عبدالله بن عمر البهلولي عن ذلك⁽³⁾:

ضربُ المُعَلِّمِ لِلصِّبْيَانِ لِلأَدَبِ مَثَلُ السَّمَادِ لِزَرْعِ صِينٍ مِنْ عَطَبِ
وَضَرْبُهُمْ جَائِزٌ فِي حَالِ مَكْتَبِهِمْ لِلدَّرْسِ يَرُدُّعُهُمْ عَنْ حَمَلَةِ اللَّعْبِ

(1) مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 47-م، ص 79.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 546.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشعر. ج 21، نسخته: ناصر بن علي

الشقصي، سنة النسخ: 1113هـ رقم المخطوط: 691، وزارة التراث والثقافة، مسقط،

ص 7.

ضرباً رقيقاً بلاشيءٍ يُوثرُ في أجسادهم بل يكن ضرب من الأدبِ لو كانَ فيهمَ يتيمٌ فهو متسعٌ قد جاءَ في أُنس الأَشياخِ في الكُتبِ وكانَ يتجنبُ الضربَ المبرحَ، حتى ولو فيه صلاحهم، فعليه في هذه الحالة الضمان ما لم يبرئه آباؤهم، إذ لا يحق له أن يضربهم دون رضاهم⁽¹⁾، وفي ذلك يقول المُعلم: «أبا فلان قد أبرتني من كل أرش لزمني لولدك فلان وهو كذا وكذا»، كما لا يجوز له أن يحبسهم لغرض تأديبهم؛ بل من أجل صلاحهم⁽²⁾.

وكان المُعلم لا يضرب إلا من قام بعمل يستوجب تأديبه بالعصا في موضع يجوز له ضربه، ومن صور ذلك: إذا اشتكى بعضهم البعض، أو تكلم بعضهم عن الآخر⁽³⁾، أو امتنع الصبي عن الحضور إلى المدرسة، أو أساء الأدب، أو تهاون في التعليم، أو تحدث أثناء شرح الدرس، أو تأخر عن المجيء في الوقت المحدد بدون عذر، أو انشغل مع التلاميذ الآخرين، أو أحدث بعضهم الفوضى أو الكلام الجانبي، أو إذا أخطأ تلميذ بحق آخر، وكان الآباء يذهبون إلى المُعلم في بعض الأحيان، طالين منه أن يؤدب أولادهم⁽⁴⁾، وكان من صور الأدب للمُعلم، غير الضرب، تكليف التلاميذ القيام بالأعمال الجليلة المؤدية إلى الفلاح، والنهي عن الأعمال الرذيلة، حرصاً منه على تطبعهم واستمرارهم في ذلك⁽⁵⁾.

(1) المنحي. مخطوط التبصرة. ج 1، رقم المخطوط: 2532، ص 491.

(2) الصايغي. مصدر سابق. ص 65.

(3) مفرج. مصدر سابق. ص 116.

(4) الخراسيني. مصدر سابق. ص 318.

(5) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 330.

ت. دوام التلاميذ

جرت العادة أن التعليم يتم طوال أيام الأسبوع، عدا الجمعة، إذ يبدأ من طلوع الشمس إلى الربع الأول من الصباح، وبعدها من منتصف الصباح إلى الظهر، يتوقفون خلالها لتأدية الصلاة، أما الفترة الثانية فتبدأ من بعد صلاة العصر إلى الغروب، أما أيام الاثنين والأربعاء والخميس فيكون الأمر مقتصرًا فيها فقط على ما يعرف بـ«الربعه» (الفترة) الممتدة من الصباح إلى أذان الظهر، ما لم يُشترط على المُعلم خلاف ذلك، فإذا رغب الآباء زيادة في وقت التعليم فعليهم أن يدفعوا للمُعلم الفارق⁽¹⁾، ولا نستبعد أن يكون اليوم الدراسي مقسومًا إلى فترتين تكون الفترة الصباحية مخصصة لمجموعة من التلاميذ وفترة العصر لمجموعة أخرى.

ويجوز لأهل الحارة أن يشترطوا على المُعلم زيادة تعليم أولادهم بخلاف الأيام الفعلية للتعليم كما ذكرنا سابقًا، وهنا يكون العقد بينه وبين الأهالي هو الأساس⁽²⁾، ويعطل التعليم يوم الجمعة، أما إذا قصر المُعلم في تعليم التلاميذ في يوم معين، فإمكانه إعطاؤهم البدل في أيام معينة كالاثنين ومساء الخميس⁽³⁾.

ث. واجبات التلاميذ

يقوم المُعلم بتكليف الصبيان ببعض الأعمال والواجبات المنزلية، دون أن

(1) ابن عبيدان. مخطوط جوابات. رقم المخطوط: 34، ص 334.

(2) الخليلي. مصدر سابق. ص 445.

(3) ابن عبيدان. مخطوط جوابات. رقم المخطوط: 34، ص 394.

يكلفهم فوق طاقتهم، فيعجزوا عن ما كلفوا به، وعليهم القيام بها على الوجه الأكمل، كحفظ بعض السور القصار التي يُطلب منهم عند قدومهم إلى المدرسة ترديدها أمامه كدليل على حفظهم لها، وكان لا يسمح لهم بقراءة سور بعضهم المكلفين بحفظها⁽¹⁾، أو حل بعض المسائل الفقهية حتى يعتمدوا على أنفسهم⁽²⁾.

ولا يمنعهم أن يستعينوا ببعضهم بعضاً في حل المسائل، ويأمرهم بعمل المداد، وبري الأقلام، وغسل الألواح ومد الدواة (المحبرة) بالماء، ويحثهم على الاجتهاد، مع حرصه على اعتماد كل تلميذ على نفسه، خاصة في الكتابة على الألواح، وكان يسمح لهم بالخروج لقضاء الحاجة أو الشرب، أو أي عارض قد يمنعهم من الاستمرار والاستماع في الدرس، أو إذا طُلب أحدهم للذهاب إلى بيته من قبل أبيه أو أمه⁽³⁾.

ج. أدوات الكتابة

كان المُعلم لا يأخذ مداد الطلبة ليكتب عليه إلا من أجل الكتابة على أوراقهم، وحتى تبادل المداد بين الأولاد لا يعمل به ما لم يرض آباؤهم⁽⁴⁾، ويذكر أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م) أن بعض الصبيان كانوا يكتبون

(1) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 329.

(2) مؤلف مجهول. مخطوط حل المشكلات. رقم المخطوط: 3021، ص 143.

(3) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 523-524.

(4) الصايغي. مصدر سابق. ص 75.

بمدادهم على أكتاف الحيوانات⁽¹⁾، وكان لديهم أيضا الألواح والمداد الخاص بهم⁽²⁾، ويعملون المداد للمعلم ويمسحون له لوح الكتابة، ولا يسمح للأولاد بأن يكتبوا لبعضهم بعضاً⁽³⁾.

وكان هناك من يصنع المداد الذي تعددت مكوناته وتعددت أشكاله، إلا أنها تجمع بين الخلطات الكيميائية المختلفة التي تكاد تتشابه في مجملها، كما قال الشاعر في من يريد أن يعمل المداد⁽⁴⁾:

إذا شئت أن تعملَ مداداً لكاتبٍ فتأخذْ لهُ يا صاحَ أربعةَ حبرا
سنو إذا وزاجا بالشويهِ خذله عدالهما عفصاً وامثلِ الامرا
ومثلُ الجميعِ الصمغُ ثم نخلهُ بماءِ الياس والحنا وشيء من الصبرا

والملاحظ أن عمل المداد كان من مواد غاليتهما موجود في البيئة العمانية، فتمزج مع بعضها بعضاً فمثلاً من طرق صنعه، يؤخذ نبات الحلف ويسحق، ومن ثم ينخل، ويخلط مع صمغ شجرة القرط⁽⁵⁾، ثم يوضع في الماء إلى أن

(1) السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 6.

(2) ابن عبيدان، محمد بن عبدالله. جواهر الآثار ج 4، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 1986م، ص 11.

(3) ابن عبيدان. مخطوط جوابات ابن عبيدان. ص 393.

(4) لم يذكر المصدر اسم الشاعر، ينظر: الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 5، نسخته: محمد بن ناصر بن علي الإسماعيلي، تاريخ النسخ: 14 شوال 1277هـ، رقم المخطوط: 1560، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص نهاية المخطوط.

(5) شجرة دائمة الخضرة، تنمو في عمان بها جذع غامق مائل للسواد تدخل ثمارها في دباغة الجلود وخشبها في الحرق، للمزيد ينظر: وزارة التراث والثقافة. الموسوعة العمانية. ط 1،

يذوب بشكل لزج، وتخلط المكونات، وبعدها يؤخذ ماء الحناء ويضاف إليه ويطبخ على النار حتى يغلي، هذا الأساس، أما الألوان فتضاف إليه بعض الصبغات كالنيلة⁽¹⁾، ومن الطرق الأخرى كذلك لصناعته الخلطة المكونة من الدخان⁽²⁾، وهناك كثير من الخلطات الأخرى لا يتسع المجال لذكرها كخلطة الزاج (الكبريت)، وشجرة العفص، والصمغ⁽³⁾.

ويقدم لنا الشاعر اللوح الخروصي (ت: 981هـ/ 1573م)، أيضا طريقة أخرى لكيفية صناعة المداد المستخدم في الكتابة في ذلك العصر وكيفية تركيبها، حيث يقول إن الآلات التي يصنع منها المداد تسعة، وتأتي تركيبها على النحو الآتي:

يخلط ماء عذب ونقيع الصمغ بمقدار وزنة ثلاثين درهما، ويمزج مع بعضه البعض في آنية لمدة ساعة في الشمس ليخرج الصبغ صمغه، وبعدها

المجلد 8، مسقط: 2013م، ص 282.

(1) العبري. مصدر سابق. رقم المخطوط: 320، ص 208.

(2) الرماد، يذهب القلقشندي أن أكثر ما يفيد ويناسب الأوراق، المداد المصنوع من الدخان،

ينظر: القلقشندي. مصدر سابق. ص 505.

(3) النيلة صبغة زرقاء تستخرج من نبات العظم يلون بها الملابس والخیوط والأقمشة

والجلود، يستخرج من مناطق عدة من عُمان مواد بني خالد وظفار، للمزيد، ينظر: وزارة

التراث والثقافة. الموسوعة، مج 10، ص 3718؛ وحول مكونات صنع المداد، ينظر:

السعدي، جميل بن خميس. مخطوط قاموس الشريعة. ج 74، رقم المخطوط: 2/74،

مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص نهاية المخطوط د. ص.

يؤخذ دقيق العفص⁽¹⁾ المدقوق بالزجاج حتى النعومة، مع تخفيفه بالزجاج حتى لا يصبح اللون قاتمًا، مع مقدار من الملح الأبيض والزعفران والسكر المصري والدخان، ويخلط كل ذلك مع قليل من ماء الريحان، ومن ثم يسكب عليه منقوع الصمغ⁽²⁾.

3. المحتوى التعليمي

منذ المراحل العمرية الأولى يدفع الآباء أبناءهم للتعلم والذهاب إلى المدارس؛ ليتعلموا القراءة والكتابة، والقليل من أمور الطهارة والصلاة والصوم، وبعضاً من الأمور العقائدية، فضلاً عن تعلم التوجيهات والنصائح والآداب التي يتلقونها من معلمهم بصورة دائمة، وكيفية رسم الحروف، والفرق بين الحروف المتصلة والمتقطعة، وأسماء الشهور، والأيام، وتعلم ما يتيسر لهم من القرآن، وفرائض المواريث، والحساب، والضرب، وتعلم الحلال والحرام⁽³⁾.

وكان المعلم في المدرسة يشرح لهم بعضاً من معاني الآيات القرآنية، إذ يقوم بإعطائهم نماذج من الآيات القرآنية ويوضح لهم كيفية نطقها ويشرح معانيها، ويفسرهما، والجوانب التي تجوز قراءتها مدعماً رأيه بالأحاديث النبوية

(1) العفصُ شجر البُلُوط، يُستخدم ثمره في صناعة الأصباغ، كما يُستعمل في الطبِّ دواءً قابضاً بعد تخفيفه ينظر، موقع المعجم الإلكتروني المعاني: <https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar> تمت زيارة الموقع بتاريخ 2018/10/4م.

(2) اللواح. مصدر سابق. ج2، ص44.

(3) البشري. مصدر سابق. ص25-29.

الشريفة، رغم أن تفاسيرهم كانت بسيطة ومختصرة⁽¹⁾، ويعلمهم بعضاً من أشعار العرب حتى يصلح ألسنتهم⁽²⁾، ويعلمهم الرقية الشرعية، وقراءة بعض كتب الأثر⁽³⁾، وض قواعد الإعراب، خاصة عند تعلم قراءة القرآن الكريم، وما يتعلق بتجويد القرآن⁽⁴⁾، إذ يقول اللواح في ذلك شعراً⁽⁵⁾:

وأقصد لمطلب علم الطب حيثُ به يقومُ لا عقل ذو التكليف والسبحا
وخذ من النحو ما يكفي وخذ لغةً كيما تكون فصيحاً مدررة الفصحا
ثم الأصول أصول الدين ثم تخذ أَل الفروع وفروع الأصلٍ منشرحا
وما بقي من علوم ما استطعت فخذُ ولا تكن ضجراً منها ولا طلحا

وهناك جملة من الكتب التي كانت تستخدم في تدريس التلاميذ مثل كتاب «التقريب في علم النحو» لأحمد بن موسى الكندي (ت: 557هـ/ 1162م)⁽⁶⁾، فمن المعروف أن طالب العلم كما صوره مؤلف الكاتب: «يحتاج إلى التفكير

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 33.

(2) المحروقي، درويش بن جمعة. مخطوط التبيان في الأديان. ج 1، د. ن، سنة النسخ: الثلاثاء 20 جمادى الآخرة 1186هـ رقم المخطوط: 1260، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 90.

(3) الصايغي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2600، ص 66.

(4) الحسيني، سالم بن خميس. مخطوط التقييد والاختصار. رقم المخطوط: 599، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 236.

(5) اللواح. مصدر سابق. ج 2، ص 59-60.

(6) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط التقريب. رقم المخطوط: 601، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص 1-30.

فيه وإدامة النظر والتدبر لمعانيه [...] والقريحة وتامها ليكون معلماً ناجحاً»، وكتاب التقريب هذا يأتي في أقسام الكلام وبيان الإعراب وأقسامه، ويحتوي على مسائل متنوعة فيها ولفظ الأسماء والأفعال بالأمثلة، وكان التلاميذ يتعلمونه بحضور المعلم وتتداول تلك الكتب بين التلاميذ ومعلميهم. كما كان هناك نوع من التعليم العملي؛ وخاصة لدى من يمتحن الطب، فقد كان الطبيب ابن عميرة (حي: 1019هـ/ 1610م)، عندما يعالج المرضى يأتي بتلاميذه، ويوجه إليهم الأسئلة، ويطلب منهم أن يقوموا بالتجربة أمامه، فكان يقدم لهم مجموعة من الإرشادات التي تساعدهم في تعلم مهنة التطبيب، فمثلاً عند إخراج السُّم من الجسم كان يشرح لهم ذلك نظرياً في البداية ومن ثم يأتي التفكير والتدبر، ونستلهم ذلك من قوله: «فينبغي أن تنظر، فإن كان لم يقع بعضو شريف بمنزلة الدماغ والصدر والكبد، وكان موضعه قريباً من ظاهر البدن فينبغي أن تجذبه إن كانت له خشبة، فإن لم تكن له خشبه، فأدخل كليتي السهم واقبض على السهم بقوة واجذبه..»⁽¹⁾، فكان يقدم لهم النصيح والتوجيه بما يمكنهم من فهم واستيعاب ما تعلموه بسهولة.

4. طرق التدريس

من طرق التدريس السائدة في ذلك الوقت، طريقة تكرار القراءة المسترسلة خلف المعلم؛ فكان المعلم يقرأ السور القرآنية ويقوم الطلاب بترديدها من خلفه، كوسيلة من وسائل تحفيظ الطلاب للآيات، وكانت هذه الطريقة

(1) ابن عميرة. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1000، ص 214-216.

تستخدم في حفظ وقراءة أشعار العرب، وأيضا قراءة الحروف وتعلمها⁽¹⁾، وهناك طريقة الحوار والمناقشة التي كانت كثيرا ما تتم بين المعلم وطلابه، خاصة فيما يتعلق بأمور العبادات والصلاة، والطهارة وغيرها من المسائل الفقهية الأخرى، كما كانت تستخدم طريقة القراءة المتكررة⁽²⁾، وخاصة للسور القصار فلا يتوقف التلميذ عنها إلا إذا أمره المعلم بذلك وإلا عوقب بالضرب المؤدب غير المبرح⁽³⁾.

وكان الطلاب يسألون معلمهم فيما غمض عليهم ويحاورونه في ذلك، ويأتي لهم بالدليل والبرهان معتمداً في ذلك على القرآن والسنة المطهرة، كما يستخدم المعلم طريقة طرح الأسئلة ليتيقن من مدى فهم طلابه للدرس، وقد يستخدم التدريس النظري أولاً، ثم التطبيق العملي لما تم تدريسه كما في تعلم أمور الصلاة والوضوء والتطيب وغيرها⁽⁴⁾.

(1) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 329.

(2) تعرف هذه الطريقة بالطريقة البغدادية، يتعلم منها الصبيان نطق الحروف العربية أو كلمات القرآن التي ينطقها المعلم، ويكرر الصبيان تلك الكلمات وماها من حركات وسكنات ومواضع وقف ورفع وغيرها، ينظر: اليعقوبي، خليفة حارب. التعليم في عبري قبل السبعين. ط 1، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي -عبري عبر التاريخ، المنتدى الأدبي، 20-21 أكتوبر 1999م؛ ولمعرفة المزيد عن الطريقة البغدادية، ينظر: أبو نوران حامد عبد الحميد. قاعدة بغدادية. ط 2، مكتبة الصحابة، الشارقة: 2005م، ص 1-15.

(3) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 330.

(4) ابن عميرة. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1000، ص 214-216.

5. نهاية التعليم

بناءً على الاتفاق بين الآباء والمُعلم على شروط تعليم أبنائهم ونوعيته، كان الأولاد يتعلمون حتى بلوغ سن الخامسة عشرة، واجتيازهم بعضاً من المسائل الشرعية⁽¹⁾، وكان التلميذ بعد أن يتمكن من حفظ القرآن الكريم، أو قراءته كاملاً، يقال فيه قصيدة يلقيها المُعلم بمناسبة ختمه للقرآن ابتهاجاً وسروراً بتمكّنه من ذلك، يلقيها في محضر التلاميذ الذين يرددونها معه بكلمة «آمين»⁽²⁾ أمام المُعلم، وبعد الانتهاء من القصيدة يطوفون طرقات القرية متوجهين إلى بيت التلميذ الذي ختم القرآن، إذ موعدهم مع الطعام البسيط الذي أعده لهم أهل بيته، وكان التلاميذ بعد ختمهم للقرآن بإمكانهم متابعة حفظهم للقرآن الكريم وتعلم ما فيه، أو الذهاب للعمل مع آبائهم⁽³⁾.

أما الأولاد الذين يحصلون على قدرٍ من التعليم، ويكونون ملمين بالأحكام الشرعية، ويصل بعضهم إلى درجة التفقه في الدين، فيُطلق عليهم «الفقيه»؛ فقد أطلق عمر بن سعيد على محمد بن أبي الحسن «الولد الفقيه»⁽⁴⁾.

(1) الصايغي. مصدر سابق. ص 66.

(2) تعرف بالتيمنية بكسر التاء والميم، والبعض يطلق عليها التأيينة، التويمينة، والختمة، والوهبة، ينظر: وزارة الأوقاف. معجم مصطلحات. ج 1، ص 78.

(3) العبري، محسن بن زهران. ولاية الحمراء بلدان وقبائل. ط 1، مكتبة الشيخ محسن العبري، القابل: 2015م، ص 14.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 257.

ثالثاً: التعليم بين العلماء (1)

أ. مدارس العلماء

وهناك منبر آخر للتعليم المتقدم وهو ما كان بين العلماء أنفسهم، أو مع تلاميذهم، سواء كان ذلك في بيوت العلماء، أو في أحد المساجد، وهو التعليم المنحصر في عددٍ من أفراد المجتمع تتوفر لديهم الرغبة في مواصلة التعليم، وكان يشرف عليه نخبة من الفقهاء، ولديهم أماكنهم ومدارسهم الخاصة بهم، وغالبا ما يكون وقته بعد أداء الصلوات وخاصة صلاة العشاء، ومن الفقهاء الذين كان لهم مدارسهم الخاصة بهم الفقيه أحمد بن مفرج (حي: 826هـ/1422م) الذي كان يتخذ من مسجد حارة الحداد في بھلاء مكانا لإلقاء دروسه، ومن تلامذته ابنه ورد، والفقيه صالح بن وضاح «الذي ينقل عنه الشيخ محمد بن علي ابن عبد الباقي (حي: 906هـ/1506م) قوله: أخبرني شيخي صالح بن وضاح (ت: 875هـ/1470م)، قال: «كنا نقراء [نقرأ] في بھلاء عند الشيخ أحمد بن مفرج في مسجد حارة الحداد - الجبل - ولم يجوز [يجز] لنا للشيخ صالح بن وضاح الشرب من ماء المسجد، إلا لمن كان قادم [قادمًا] للمسجد لغرض الصلاة أو العبادة أو التعليم»، وأخبرني أن أحمد بن مفرج أجاز لنا أن نقرأ في المسجد على السراج بعد صلاة العشاء الآخر، وكان يقول

(1) نلفت الانتباه أن كثيرا من علماء القرنين التاسع والعاشر الهجريين، ورد ذكرهم من خلال فتاويهم أو من خلال مؤلفاتهم، والبعض الآخر لم يكن له مؤلفات خاصة مستقلة به ولم يصل لنا الكثير من أعمالهم، إلا أنه ورد لهم ذكر وإشارات في مؤلفات بعض العلماء تم رصدها في قائمة الملاحق للاستدلال.

إنه من أعمال المسجد قراءة القرآن، والعلم وكان ذلك بعد صلاة العتمة⁽¹⁾، ولم تكن تلك المحاضرات لإلقاء الدروس فقط؛ بل كان بعض التلاميذ يتولى عملية نسخ الكتب، وينشغل البعض بالقراءة معتمدين على إضاءة السراج إذ جوّز بعض الفقهاء ذلك كالشيخ ورد بن أحمد بن مفرّج (ت: 874هـ/ 1470م) شرط أن يكون الدهن المستخدم في السراج ليس من مال المسجد الموقوف⁽²⁾.

وكان الفقيه أحمد بن مفرّج أثناء إلقاءه الدروس على تلاميذه توجّه إليه أسئلة تفسير القرآن وكان جوابه بقوله مما حفظته، ويرشد السائل إلى الطرق الصحيحة للقراءة، ومن الكتب التي كان يتدارسها مع تلاميذه، أحد كتب محمد بن القاسم الأنباري (ت: 328هـ/ 940م)⁽³⁾، عندما سئل عن تفسير معنى الآية في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ (التوبة: 111) فشرح كلماتها من حيث الإعراب، وشرح مفاهيمها، وكيفية نطق حركة الكلمات والتخفيف، ويبدو أن الشيخ سئل عن ذلك أثناء انشغاله بالتدريس ففي ذلك يقول «ولكثره

(1) صلاة العشاء.

(2) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 65.

(3) هو الشيخ كمال الدين بن محمد بن عبيدالله الأنباري ولد سنة 513هـ/ 1119م، تميز بغزارة العلم في أصول الفقه وعلم الكلام وعلم الرجال، وله كثير من الكتب أشهرها في النحو وأصوله، للمزيد ينظر: بادي، عبدالحكيم محمد. ابن الأنباري سيرة الذاتية. ع 5، مجلة كلية الآداب، جامعة مصراتة، ليبيا: 2015م، ص 10-22.

اشتغالنا عن ذلك والحفظ بالدرس ..»⁽¹⁾.

ومن المدارس الأخرى التي كان يفد إليها العلماء مدرسة الشيخ محمد بن عبدالله بن ممداد (ت: 917هـ / 1511م)، وتخرج في هذه المدرسة عدد من العلماء كالفقيه محمد بن عبد السلام، وسعيد بن زياد (ت: 929هـ / 1522م) الذي كان دائماً يسأل ويستشير أستاذه عندما يريد أن يتأكد من مسألة، خاصة تلك التي لم يكن حدوثها دارجاً في ذلك الوقت، فنجده يقول: «هذه الأقاويل تخرج في قول أصحابنا، نحو ما ذكر من الاختلاف، ويخرج على الأصح من أقاويلهم»⁽²⁾، فلقد كان الفقيه يجمع تلاميذه عنده، ويتدارسون مختلف المسائل الفقهية، ويصدر فتواه التي يدونها أحد تلامذته، فعندما سُئل الفقيه محمد بن عبدالله بن ممداد (ت: 917هـ / 1511م)، حول أموال (أملاك) الأشخاص الذين هم في حكم الغياب، هل يجوز بيعها لإنفاقها في إعزاز الدولة، فأجاز الشيخ ذلك، وأصدر فتواه بخصوصه، وقام تلميذه سعيد بن زياد بن أحمد بكتابتها⁽³⁾. ونقل لنا الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي (حي: 906هـ / 1500م) أسماء مشايخه الذين تلقى منهم علمه في قصيدة له جاء فيها⁽⁴⁾:

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 32.

(2) نفسه. ص 298، 364.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. بيان الشرع. ج 37، 38، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1993م، ص 103-104.

(4) العمري، ناصر بن محمد بن بشير. مخطوط مشورة الأشياخ. رقم المخطوط: 1637، وزارة التراث والثقافة، ص 217.

نقلت عن الأشياخ ورد بن أحمد وشيخي بن مدادٍ فذاك حديثُهُ
وإلى شيوخه صالح بن محمد وأما ابنُ وضاح فذلك قريبُهُ
فقال خلاف القوم قولاً مثبتاً فذلك كشمسٍ قد تجلَّى جبينُهُ

ومن المدارس الأخرى مدرسة الفقيه أحمد بن مداد (ت: 988هـ/ 1580م)
في قرية العقر بنزوى، وكان من تلامذته عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي (حي):
999هـ/ 1590م)، والفقيه فارس بن إسماعيل الخصبيي (حي: 994هـ/ 1585م)
الذيان كانا يتدارسان على يديه المسائل في نزوى حين استفسر منه شخص
يدعى (سعيد بن محمد بن أبي راشد)، يبدو أنه ألقى شعراً بمحضر أحد
السلطين، الذي وصف بالجبار، ماذا عليه إن أراد أن يتوب؟ فأجاز له الشيخ
ابن مداد بعد أن وجد له رخصة في ذلك⁽¹⁾.

وهناك العديد من المدارس الأخرى كمدرسة الفقيه شايق بن عمر (حي):
887هـ/ 1482م)، وكان من المهام التي يقوم بها تلامذة الفقهاء في تلك
المدارس تولي عملية جمع وكتابة الفتاوى التي يصدرها أشياخهم، وهذا ما
ذكر أحمد بن مفرّج في كتابه «الجوابات»، حينما ذكر، أن شخصاً كان قد جمع
فتاويه في قرطيس، فكتبها، ونقلها في كتاب، وأوصى من يقرؤها بأن يعمل بها
إذا كانت على صواب، ومن الملاحظ على تلك الأسئلة، التي يطرحها
تلاميذهم، إنها تحتوي على أسئلة أتت على شكل استفسارات واحتمالات
يكثُر فيها استعمال كلمة «ولو» أو بقوله: «وهذه الأقاويل كتبها لك من الآثار
ولا يخطئ أحدٌ من المسلمين من أهل مذهبنا، واعمل منها بما بان لك صوابه،

(1) الخصبيي، فارس. مصدر سابق. ص 203.

ولكل حجة مما توافق، وهم الحجة والعلماء بالآثار..»⁽¹⁾.

وكان التلاميذ لا يتوانون في الرجوع إلى شيوخهم، عندما تستشكل عليهم أي مسألة قد تكون وردت بالخطأ عن أشياخهم، «قال العبد الأقل لله سبحانه.. عبد الله بن عمر بن زياد البهلوي، وقد راجعت الشيخ ابن مَدَّاد -رحمه الله- في وأن هذه المسألة في قبل القعادة⁽²⁾ قبل الأرض لحساب الأشهر إلى أن تنقضي الثمرة بعد موت المرأة..»⁽³⁾، ويبدو أن الشيخ أحمد بن مَدَّاد (ت: 988هـ/ 1580م) قد استدرك جوابه لتلك المسألة عندما ذهب إليه عبد الله بن عمر يستفسر منه عن ذلك، فاعترف بإغفاله مسألة قعادة الأرض قبل حساب الأشهر المنتضية إذ مات صاحبها الممنوح، إذ قال: وقد راجعت الشيخ في جواب هذه المسألة «فأجابني رحمه الله بأن عليه القعادة لحساب الأشهر إلى أن تنتقض الثمرة، وقال لأنه وقع من إغفال عن ذلك في جواب المسألة، فالزم الزوج قعادة الأرض»⁽⁴⁾.

فضلا عن أن الناس كانوا لا يتوانون في طرح أسئلتهم على الفقهاء أثناء حضورهم الدروس، أحيانا مستمعين، أو من خلال وجود العلماء في إحدى المناسبات الاجتماعية، وهذا دليل أن تلك الدروس كان يحضرها مختلف

(1) مَدَّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 24.

(2) الاتفاق على بيع المزارع حصته من ماء الفلج واستجارها، أو التنازل عنها لآخر بالتراضي، والفلج هو الفائض عن الحاجة ويؤجر لمدة زمنية، للمزيد ينظر: وزارة التراث والثقافة. الموسوعة. مج 2، ص 797.

(3) مَدَّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 277.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج 4، رقم المخطوط: 1242، ص 216.

شرائح المجتمع⁽¹⁾، وكان التلاميذ يوجهون أسئلتهم لمشايخهم، حتى وإن كانوا وسط حشد كبير من الناس، كما حدث حين سأل محمد بن سعيد بن محمد بن عبد السلام (ت: 981هـ/ 1573م)⁽²⁾ شيخه شايق بن عمر بن أبي علي الأزكوي (حي: 909هـ/ 1504م) عن حكم وطء المرأة في أيام حيضها⁽³⁾. وكانوا يستأنسون برأي غيرهم من العلماء عندما تلتبس عليهم مسألة، أو يرغبون في التحقق من حادثة معينة، أو حكم شرعي، فقد كان الشيخ عبدالله بن محمد القرن (حي: 984هـ/ 1576م) يسأل الشيخ علي بن القاسم الأزكوي⁽⁴⁾ مشافهة، وكان عبدالله بن ممداد بن محمد بن ممداد (حي: 887هـ/ 1482م) يأخذ برأي الفقيه أحمد بن مفرج، إذ يقول: «هكذا حفظته من جواب الشيخ أحمد بن مفرج - رحمه الله - وبذلك نعمل والله أعلم»⁽⁵⁾.

كما أن هناك الإقرارات التي كانت ترد للعلماء من قبل تلاميذهم حول مسائل أو قضايا نازلة، فيعطي العالم رأيه حولها، ويكتبها في ورقة بخط يده، وغالبا ما احتوت تلك الإقرارات أسماء بعض تلامذة العالم الموقعين على فتواه، وكان هذا شائعاً عند أغلب العلماء، وتظهر أسماءهم في تلك الرقاع، كشهود، ويختمون عليها بعبارة «صحيح ثابت ما أفتاني به الشيخ العالم

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 54، رقم المخطوط: 6/54، مكتبة

السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، نهاية المخطوط.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (56).

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 54، 53، ص 314.

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (41).

(5) ممداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 9-12.

الفقيه»⁽¹⁾، ومن الأمور الأخرى التي كان يناقشها العلماء أثناء تدارسهم مواضيع مختلفة في السيرة والأحداث التي وقعت في الدولة الإسلامية، فقد أجاب الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي (حي: 906هـ/ 1500م) الإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج (حي: 894هـ/ 1489م) في ورقة قديمة حول يهود بني قينقاع، الذين استعان بهم النبي صل الله عليه وآله وسلم في فتح مكة، هل ماتوا على الشرك؟⁽²⁾.

وكانت الفتاوى التي يصدرها العلماء محل نقاش فيما بينهم للتباحث حولها، كما حدث حول جنود العدو، الذين لم يصدر عنهم أي نية للقتال، هل يجوز قتالهم؟ والتي ورد ذكرها في وثيقة جاء فيها: «وسأل عن رجلين من حاربا الإمام، وأنهما مماليك دخلوا [دخلا] عسكر الإمام، ولم يجر منهما [شي] فقال: لا في العسكر ولا في الدار، وقد لقوهما ولاة الإمام وقبضوهما [...] فقد فكرت أنا والشيخ محمد بن علي، فرأينا انه لا يجب عليهما شيء في هذه الحجة، حتى تشهد عليهما بينه بفعلهما على الباطل...»⁽³⁾.

كما أجاز العلماء لتلاميذهم، ومن يتعلم عنهم المسائل الشرعية الواردة في الكتب الفقهية أن يقتوا بها إذا كانوا عالمين بها خاصة ما يتعلق منها بالأمور العبادية، كما كان كثيرٌ منهم يعمد إلى تدوين أحكامه وفتاواه والصكوك التي يصدرها، حتى تبقى مرجعاً لكل مطلع، فنجد العالمين عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي، ومحمد بن سليمان أبا القاسم (ت: 981هـ/ 1573م) كانا يتوليان

(1) نفسه. ص 424.

(2) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 340.

(3) نفسه. ص 356.

تدوين فتاوى شيخهما وأستاذهما أحمد بن مدّاد⁽¹⁾.

2- طرق التعلم بين العلماء

أخذ التعليم بين العلماء أشكالاً وصنوفاً متعددة، وهذا ما لاحظناه من

كتب الفقه ومنها:

أ- السماع

كانت تتم عن طريق ما يسمعه العالم عن عالم آخر، أو عن آبائهم، كأن يقول العالم سمعت عن العالم الفلاني، فلقد نقل عن العالم محمد بن علي ابن عبد الباقي (حي: 906هـ/1500م)، قوله: «سمعت القاضي صالح بن محمد بن عبد الرحمن، أنه سأل [سئل] عن سور منح فأفتى⁽²⁾ يلزم كل بيت ما يليه»، ويقول الفقيه صالح بن محمد بن عبد الرحمن (حي: 880هـ/1470م): «وجدت بخط الفقيه محمد بن سليمان بن أبي سعيد [...] ويقول ويذكر أن أباه الشيخ سليمان بن أبي سعيد، أفتاني في حصن أهل القريتين»⁽³⁾، وقد سئل الفقيه القاضي صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن (حي: 880هـ/1470م) حول بناء سور القرية القديم على من يجب؟ فأجاب أنه لم يحفظ شيئاً من الأثر، لكنه سمع أحدهم يسأل الفقيه عبد الله بن مدّاد مشافهة عن هذه المسألة⁽⁴⁾.

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 130.

(2) يفترض هنا كلمة (أنه).

(3) قرية القريتين تقع في إزكي، ينظر: المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240،

ص 417.

(4) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 355.

ب- أخذ العلم عن الآباء

كان بعض العلماء يأخذون الدروس الفقهية عن آبائهم من حيث السماع أو المشافهة في ذلك، إذ يقول العالم محمد بن سليمان بن أبي سعيد، عن حادثة وقعت زمن الفقيه العالم أبي القاسم بن أحمد بن يحيى بن محمد عنها: «وقد علمني بها والدي -رحمه الله- مشافهة بيني وبينه، وذكر لي، أن الشيخ جرت عنده هذه المسألة»⁽¹⁾.

ج - أسئلة المشافهة

وتتم عندما يلتقي العالم بعالم آخر، فيسأله مشافهةً، إذ يقول عمر بن سعيد المعدّي في ذلك: «أفتاني الشيخ الفقيه أحمد بن مدّاد - حفظه الله - شفاهاً فيمن أراد أن يعق⁽²⁾ أرضه قرب أرض جاره»⁽³⁾، ويقول أيضاً: «والذي أحفظه عن والدي مدّاد بن عبد الله شفاهاً أن الورثة إذا خافوا انقضاء تأجيل وصية الحاكم...»⁽⁴⁾.

ويُنقل كذلك، عن الشيخ أحمد بن مفرّج، أنه كان كثير التواضع خاصة عندما يُوجّه إليه الأسئلة، رغم علمه بها، إذ كان يقول عن نفسه في ذلك: «والله أعلم، وبعينه أدري وأحكم، وأورد يا ولدي من سؤال المسلمين ولا تأخذ من قولي إلا بما وافق الحق والصواب؛ لأنّي ضعيف المعرفة لقلّة المطالعة في الكتب السالفة، نسأل الله تعالى أن يمن علينا بلقائك ومواصلتك

(1) المعدّي، مصدر سابق. ج. 2، رقم المخطوط: 1240، ص 205.

(2) يعق كلمة دراجة في اللهجة العُمانية بمعنى يضع أو يترك، وقد تكون هنا بمعنى يختار.

(3) المعدّي، مصدر سابق. ج. 2، رقم المخطوط: 1240، ص 369.

(4) نفسه. ج. 3، ص 633.

بالمشافهة...»⁽¹⁾.

وكثيراً ما كان العلماء يصرحون، أنهم يتلقون العلم من مشايخهم مشافهة، حينما توجه إليهم الأسئلة المباشرة من قبل الناس، كأن يأتي رجل إلى العالم، ويسأله عن توزيع سهام الورثة بعد وفاة قريبهم، بقوله: «ومما شافهت به» أو «وشافهني»⁽²⁾.

د- الحفظ

وهو ما كان يحفظه العلماء عن أشياخهم من أقوال وآراء، أثناء إلقاء الدروس، فيحفظون أقوالهم، وفي ذلك يقول الفقيه عمر بن سعيد: «والذي أحفظ في الأثر وشافهت فيه العلماء أهل البصر»⁽³⁾، وينقل كذلك عن أحمد بن مداد (ت: 981هـ/ 1573م) قوله: «والذي أحفظه عن الشيخ علي بن أبي القاسم بن محمد بن سليمان الأزكوي، إذا قلت له: ما تقول في الذي يرفع دراهم عند قاض نقض؟ فأجابني على مال الغازي»⁽⁴⁾، وكان رد الفقيه محمد بن عبدالله بن مداد (ت: 917هـ/ 1511م)، حين سئل عن المرأة التي تزوجت بالأجنبي دون علم والدها فقال: «هكذا حفظته عن والدي، والشيخ أحمد بن مفرج»⁽⁵⁾. وهذا مرده أن كثيراً من العلماء، اعتمدوا في تصاريحهم للفتاوى على ما

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 165.

(2) نفسه. ج 3، ص 679.

(3) نفسه. ج 2، ص 235.

(4) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 189.

(5) السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 307.

حفظوا من فتاوى شيوخهم، ولم يتحرجوا في التصريح بذلك، فعندما سئل الشيخ صالح بن وضاح (ت: 875هـ / 1470م) عن مثاقيل الذهب أجاب: «إني أحفظ عن الشيخ سليمان بن أبي سعيد رحمه الله حول حقوقه في المؤخر والمؤجل كم مقداره أن الأمر يرجع إلى الحاكم الشرعي»⁽¹⁾، كما كان العلماء يعملون بما حفظوا عن شيوخهم الذين يزورونهم في مناطقهم، ويقيدون فتاويهم في قراطيس مكتوبة، فنجد ذلك في الفتاوى التي نقلها التلاميذ عن مشايخهم ويصرحون بذلك «ووجدته مأثوراً بخط الشيخ»⁽²⁾.

وكان الشيخ أحمد بن مفرّج يلقي على تلاميذه دروسه بشكل شفهي، وهذا ما ذكره تلميذه صالح بن وضاح (ت: 875هـ / 1470م)، أنهم كانوا يستخدمون القراءة المتواصلة عند القراءة من كتب الأثر والشرعية، ككتاب «الدعائم» لأبن النظر (ت: 690هـ / 1291م)، ولا يتوقف عن القراءة، من يقرأ إلا إذا أمره المعلم بالتوقف، أو حان وقت الأذان⁽³⁾.

ومن الطرق الأخرى للتعليم بينهم النقل عن المشايخ شفاهاً وسماعاً وحفظاً، فينقل عن الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي (حي: 906هـ / 1500م)، عن شيخه صالح بن وضاح (ت: 875هـ / 1470م)، وصالح بن محمد بن عبد الرحمن (حي: 880هـ / 1475م)، حينما تم سؤاله عن السور المحيطة بالبلدة،

(1) المعدي. مصدر سابق. ج4، رقم المخطوط: 1242، ص260.

(2) نفسه. ص272.

(3) الخروصي، جاعد بن خميس. أجوبة الشيخ جاعد. رقم المخطوط: 814، مكتبة السيد

محمد بن أحمد البوسعيدي، ص3.

والذي اندثر بحكم الزمن، فقال له: «إن الذي حفظته ونقلته شفاها وسماعا وحفظا، ونقلا عن الشيخين صالح بن الواح، وصالح بن محمد بن عبد الرحمن منع ذلك...» على اعتبار أن السور المنهدم جزء من البلدة، ودعم رأيه بآراء العلماء الذين سبقوه بقوله: «لما سألوا وأجبتهم» ويقوله أيضاً: «وُجدت في ذلك حكماً وفتوى عن الشيخ سليمان بن أبي سعيد»⁽¹⁾.

هـ - الفتاوى المكتوبة

كثر هذا النمط من الفتاوى في هذين العصرين، وتبادلها العلماء، حينما كان يقوم العالم بإصدار فتوى مكتوبة لقضية أو حادثة، يستند عليها برأي العلماء الآخرين، فقد ورد عن الشيخ أبي القاسم محمد بن سليمان بن أبي سعيد الأزكوي (حي: 865هـ/1460م)، حينما سئل عن القسم الخاص بأموال الأهلالي في سور بُهلاء، الذي ورثوه منذ القدم، أفاد أن تلك الأموال لا تباع ولا تشتري ولا توهب، وإنما تنتقل للورثة عبر الزمن، فكل من باع يكتب كتاباً بمردود بيعه فكتب لهم بذلك كتاباً⁽²⁾، وكان العالم إذا استشكل عليه سؤال من أحد سائله فيجيبه بالتالي: «وفي هذه لا بد من مطالعة الأثر فيها، وسنجيبك الجواب إن شاء الله»⁽³⁾.

واتخذت تلك الاستفسارات الفقهية المتبادلة بينهم نمط الأسئلة المكتوبة، وهذا ما دعا عمر بن سعيد المعدّي (ت: 1009هـ/1600م) إلى طرح أسئلته

(1) السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 224.

(2) الخروصي. مخطوط المساجد. رقم المخطوط: 503، ص 356.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 189.

على أشياخه، عندما أراد الاستفسار عن مسألة وردت في أحد كتاب علماء الإباضية في المغرب⁽¹⁾، حول الحادثة التي أصيب بها النبي صل الله عليه وآله وسلم في إحدى المعارك، في شقه الأيمن، فصلى بجماعته قاعدا والمسلمون من ورائه جلوس، فأوضح له أن هذه الرواية غير صحيحة عند إباضية عُمان⁽²⁾.

و- أسئلة المعارضة

كان العلماء يتبادلون عرض الأجوبة للمسائل التي تطرح عليهم فيما بينهم من باب الاستفادة، وتبادل الآراء حول طبيعة الجواب الذي قُدّم، فمثلاً: كان العالم إذا سأل عن مسألة شرعية يعطي رأيه حولها، ولكنه قد يعرض جوابه على عالم آخر؛ بهدف معرفة ما إذا كانت هناك آراء أخرى، كما حدث حينما عرض العالم محمد بن سعيد بن عبد السلام (ت: 981هـ / 1573م) مسألة على العالم أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ / 1580م)، فقال: «الذي أعمل عليه، وأفتي به، وأراه صواباً على سؤاله هذا، أن البيع بالخيار في ذلك المال قد أنسخ برفع الخيار»، ويلاحظ من جوابه أنه زاد على جواب ابن عبد السلام، واستخدم الإسهاب في شرحه وقدم الأدلة والإثباتات عليه⁽³⁾.

وقد يقع الاختلاف بين العلماء، ويعارضون رؤية بعضهم بعضاً حول حكم شرعي، لكن دون أن يقللوا من شأن بعضهم بعضاً، كما حدث حينما

(1) لم يذكر المصدر اسم الكتاب.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 199-200.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 189.

عارض العالم صالح بن وضاح، رؤية العالم صالح بن محمد بن عمر (حي):
 880هـ/1470م)، حول اليتيمة التي تزوجها رجل راشد، فكان صالح بن محمد
 يرى أن الرجل يجب أن ينفق عليها، إذا بلغت فإذا رضيت به زوجاً استمرت
 معه، ولكن عارضه صالح بن وضاح في ذلك، رغم تمسك صالح بن محمد
 بفتواه⁽¹⁾.

ز - المناظرات العلمية

وهي التي كانت تجري بين العلماء حول المسائل والأحكام الفقهية؛
 لإظهار الصواب في المسائل العلمية والعملية، وتشمل الحق من الأقوال
 والأدلة والراجع منها، وتكون بين المتضلعين في العلم، إذ يروى عن الفقيه
 صالح بن وضاح في ذلك أنه سأل من وصفه «علامة الزمان وقدوة أهل عُمان»،
 محمد بن سليمان بن سعيد الأزكوي (حي: 865هـ/1460م)، حينما منع امرأة
 من ميراث زوجها المدعو (أبو غسان)، فأجابه الشيخ محمد: إن ذلك لا
 يصح، وأطلعته على بعض المسائل والأجوبة من قول السلف الصالح من
 كتابي «الضياء» للعوتبي (ق6هـ/12م) و«المصنف» لأحمد الكندي (ق:
 6هـ/12م)، ما يثبت عكس ما قاله صالح بن وضاح من أنها لا تستحق الميراث
 إذا طلق الرجل زوجته، وعفا عنها ذلك ثم توفي⁽²⁾.

وينقل عن الفقيه جمعه بن أحمد الأزكوي (ت: 981هـ/1573م) أن سؤال
 شخصاً وصفه بالمتفقه طرح عليه عدة أسئلة ليختبره، ومن ضمن الأسئلة التي

(1) العوتبي. مصدر سابق. ج10، رقم المخطوط: 1815، ص2.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج3، رقم المخطوط: 1241، ص695.

وجها إليه، حول الفعل المستقبل للطلاق كقوله «يلزمني الطلاق»، فأجابه الشيخ جمعه أن هذه المسألة وقعت زمن الفقيه علي بن أبي القاسم وتناظرا حولها، ودعم الشيخ رأيه بقول الفقيه صالح بن وضاح في وجوب الطلاق⁽¹⁾، وقد وردت المناظرات والاختلافات والاجتهادات حتى في أشعارهم، وهذا ما نلمسه من قصيدة محمد بن عبد الباقي في عدة الميثة حين قال⁽²⁾:

وقال ابنُ عبدِ الباقي وهو محمدٌ وفيمن تردى زوجها وهي حاملٌ
فلما انقضى منها الحدادُ ولم تضعْ ألا فاستمعْ جاءتك فيها المسائلُ

وأورد أن العلماء اختلفوا حول مدة الحداد على زوجها.

ويرى العالمان صالح بن وضاح، وورد بن أحمد بن مفرج أن تلتزم المرأة بالحداد على زوجها ما لم تضع مولودها، ولكن عارضهما الشيخ أحمد بن مداد في أنه يحق لها بعد انتهاء فترة الحداد أن تتزوج وتضع العطر والطيب، وفي سياق آخر كان الشيخ جمعة بن أحمد الأزكوي (ت: 981هـ / 1573م) يناظر العالم محمد بن سعيد النخلي (ت: 981هـ / 1573م) في المسائل المتبادلة بينهما، فأخذ كل منهما يقدم حجته وبراهينه حول الشخص الذي أقر على نفسه ببعض اللاريات، ولكنه صرفهن بعملة أخرى، هل يثبت الإقرار في ذلك⁽³⁾.

(1) المعدي. ج 4، رقم المخطوط: 1242، ص 326.

(2) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع قصائد. رقم المخطوط: 600، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، ص 420.

(3) المعدي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 562.

وكان لبعض سلاطين النباهنة دورٌ في التشجيع على إقامة المناظرات، فقد نقل لنا المؤرخ ابن يعقوب (ت: 1411هـ/ 1991م) في كتابه (تاريخ جزيرة جربة ومدارسها العلمية)، أن السلطان سليمان بن سليمان بن مظفر النبهاني (ت: 906هـ/ 1500م) كان عالماً في أصول الدين، وله مجلس للعلم يتبادل فيه الحوارات الدينية والمذهبية بين مختلف الطوائف في عَمَّان، وقد كان مجلسه يعج بالعلماء، ولا يمنع أحداً من دخوله، ويحضره مختلف الأطياف الدينية، فهناك الشافعية، والشيعة، وتقام فيه المناظرات الدينية، وكان السلطان سليمان هو المتحدث، وهو من يناظر الآخرين لعلمه بأصول الدين، كما جاء وصفه من قبل وفد جزيرة جربة⁽¹⁾.

وكانت الحال أيضاً عند الأئمة الذين يستفتون العلماء عندما يقع لديهم بعض الإشكالات التي تستوجب أخذ رأيهم الشرعي، فقد أرسل الإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج (حي: 894 هـ/ 1489 م) إلى الفقيه سعيد بن زياد (ت: 929هـ/ 1522م) حول العدو الذي أراد أن يحتل بلد المسلمين ولكنهم صالحوه بأن يعطوه الجزية تفادياً لخطره ودفع الأذى عن المسلمين، فأجاز لهم ذلك، وأن تساعد الرعية الإمام بما يملكون، سواء بالأنفس أو المال، معللاً ذلك بمصالحة النبي لأعدائه.

حقيقة هذا التصرف أوقع العلماء في انقسام بين مؤيد ومعارض، ودارت حوله المناظرات بين العلماء، كلٌّ يحاول أن يدافع عن رأيه بالأدلة، وما نهى الرسول عن معاونة الظلمة، وساق عمر بن سعيد المعدّي بعض الأدلة في كتابه (منهاج العدل) حول مشروعية ذلك، سواء من المصنفات القديمة أو أحداث

(1) ابن يعقوب. مصدر سابق. ص 222-223.

وقعت في التاريخ الإسلامي، ومن كتاب الكفاية (محمد بن موسى الكندي،
ق6هـ/12م)، ومن سيرة محمد بن محبوب⁽¹⁾.

ح - المراسلات العلمية

كانت تتم بين العلماء وبشكل مكتوب، بحكم إقامتهم في أماكن متفرقة في
عُمان، فقد سأل العالم صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام
شيخه عمر بن سعيد بن المعديّ البهلوي حول زكاة الشخص الذي يستغل
الثمرة المتروكة عنده كرهن، هل بإمكانه الاستفادة منها؟ إذ لم يكن يتخرج أن
يدعم رأيه برأي عالم، حتى وإن كان شيخه، فاستعان بما حفظه عن الفقيه
أحمد بن مدّاد، الذي يقول إنه لا زكاة على المشتري في ثمن بيع الخيار⁽²⁾.

وكان أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/1580م) يرسل شيخه الفقيه سعيد بن
عمر المعديّ (حي: 939هـ/1532م) ليستفتيه في بعض الأمور، من باب الرغبة
في الاستزادة بالمعلومات، وأخذ الرأي الآخر لتأكيد الحجة: «اعلم سلمك
الله، أن المسؤول في هذا ليس بأعلم من السائل ...»⁽³⁾.

وكان العلماء يتبادلون المسائل العلمية فيما بينهم، فقد أرسل العالم محمد
بن علي بن مسعود المنحي إلى الفقيه عمر بن سعيد بن عبد الله بن المعديّ
حول زكاة الثمرة فأجابه الشيخ بأنها إشكال؛ لأنه أقعد ماله قبل أن تدرك
الثمرة، فكان جوابه: إن الثمرة إذا لم تدرك في وقت المنحة، فالزكاة عليه، وإذا

(1) المعديّ. مصدر سابق. ج4، رقم المخطوط: 1242، ص18-20.

(2) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص18.

(3) نفسه. ص120.

كانت مدركة، فالزكاة على المانح⁽¹⁾.

وقد تكون هذه المراسلات شعرية في بعض الأحيان، وقد تأتي على شكل نصائح ومواعظ أو أسئلة فقهية، فقد أرسل الشاعر حسين بن شوال (حي: 984هـ/1576م)⁽²⁾ الفقيه عبدالله بن عمر البهلولي قصيدة نصحه فيها بالابتعاد عن الدنيا وفعل الخيرات، قائلاً:

أخي أتق البلوى تفك حرّ ناره
ولا تظلمن فالظلم بالناس نازل
واعلم بأن الأرض لله كلها
سيورثها من شاء والمرء جاهل

ودعاها فيها لأخذ الفتيا من العلماء والثقات في المجتمع، وليس من الأشخاص المدعين بالقول، أو من يقول حفظت من الآثار، ومما جاء فيها:

فإن قال عن مداد يوماً حفظته
وأحمد أو وضاح تلك الأفاضل

فردّ عليه عبدالله بن زياد البهلولي مادحاً له نظمه الشعري، وذكره أنّ ما قاله هو الصواب، فأجابه شعراً يحتوي على أسئلة واستفسارات، مبيناً أن الإنسان حتى وإن أخطأ فإن الله يقبل توبته، وأجاب عن أسئلته واستفساراته⁽³⁾:

ويقبل توبة العبد إن تاب مُخلصاً
دأن بنسئلهم الذي هو فاعل

وقد اتصفت رسائلهم تلك بالتواضع، فالعالم الذي يوجه إليه الرسائل

(1) مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 47-م، ص 48، 59.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (15).

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 53، نسخة: مصبح بن جراد العامري، سنة النسخ: 1085هـ رقم المخطوط: 4115، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 254-

دائماً ما يقول: «والمسؤول ليس بعالم وأعلم من السائل المتقي، العدل أراد الشيخ تشریف عبده...»، كما كان للمراسلات الأدبية نصيبٌ بين العلماء من جهة أخرى، والأدباء والشعراء من جهة، فقد كان للشاعر سالم بن غسان المشهور باللواح (ت: 981هـ/ 1573م)⁽¹⁾ مراسلات مع الشيخ عبدالله بن مدّاد (ت: 944هـ/ 1537م) القاضي في نزوى⁽²⁾.

وحظيت الأحداث التاريخية بنصيب في مراسلاتهم، فقد سأل الفقيه محمد بن سليمان⁽³⁾، الفقيه أحمد بن مفرّج عن بني قينقاع، حول عددهم، هل هم أكثر؟ وهل ماتوا على الكفر أم على الإيمان، وهل كانوا أكثر أم قلة، فجابه الشيخ، بعد أن أعطاه نبذة مختصرة عن اليهود، وأنهم خرجوا إلى بلاد الشام⁽⁴⁾. وقد أخذت القضايا الاجتماعية حيزاً كبيراً من مراسلاتهم، وأغلبها قضايا تخص الزواج والطلاق، والنفقة، وبعضها من العادات والتقاليد، وما يتعلق بعلاقة الناس مع بعضهم بعضاً، فقد سأل الشيخ محمد بن سعيد بن محمد بن عبد السلام (ت: 981هـ/ 1573م) الفقيه عبدالله بن عمر البهلوي حول الفرق بين الطلاق الذي يقع من قبل الحاكم أو من الزوج نفسه، إذ عدّ ابن زياد أن تطليقة الحاكم واحدة وليس له أن يراجع الرجل زوجته إلا برضاها⁽⁵⁾.

وأرسل كذلك الطيب عميرة بن ثاني (ت: 939هـ/ 1533م) إلى العالم الفقيه

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (21).

(2) الحسيني. مرجع سابق ص 53.

(3) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (29).

(4) الرحيل. مصدر سابق. ص 276-277.

(5) الرحيل. مصدر سابق. ص. ص 69.

عبدالله بن عمر بن زياد يستفتيه حول الرجل الذي يُزوج ابنه من بنت يتيمة صغيرة وغير بالغة، ويبدو أن ذلك كان يحدث في المجتمع عن جهالة أو عدم معرفة بالحكم الشرعي لذلك الزواج، لكن قدّر الله أن يُتوفّى الولد الصغير، ويرغب والده أن يتزوج زوجة ابنه بعد ذلك، فبعث ابن ثاني إلى الشيخ ابن زياد فأجابته بطلان هذا الزواج مدعماً رأيه من كتب الأثر، ويأن زواج الصغار لبعضهم غير تام، ولا يتوارثون، وما دام النكاح باطلاً أجاز للأب أن يتزوج اليتيمة، وفصل الشيخ في حكم هذا الزواج، والشروط الواجبة لصحة عقد الزواج هذا⁽¹⁾.

ط - تدارس الكتب الفقهية

تكون بين مجموعة من العلماء إذ يتم فيها استعراض أحد الكتب الفقهية، ومناقشة الأسئلة والأجوبة الواردة فيه، حيث ينقل عن العالم سعيد بن أحمد بن أبي علي بن معد بن عمر بن أحمد بن زياد البهلوي أنه بدأ بتعلم كتاب «التقريب»، لأحمد بن موسى الكندي، (ق6هـ/12م) قراءة على يد الشيخ العالم صالح بن وضاح بن محمد المنحفي، في شهر جمادى الآخرة سنة870هـ/يناير1466م⁽²⁾، ومن الكتب الأخرى التي كان يتدارسها العلماء كتاب جامع أبي جعفر (حي: 277هـ/890م)، ويتناظرون حوله⁽³⁾.

وغالبا ما يشير الفقهاء إلى ذكر مصادرهم التي رجعوا إليها عند إصدار

(1) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج51، رقم المخطوط: 3423، ص97-98.

(2) الكندي، محمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3245، ص بداية المخطوط.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج4، رقم المخطوط: 1242، ص328.

الفتاوى أو طرح المسائل الشرعية، فعندما سأل الفقيه صالح بن محمد بن صالح بن عبد السلام النزوي (حي: 880هـ/1470م) الفقيه جمعة بن أحمد الأزكوي (ت: 981هـ/1573م)، حول القياس بين النخلتين من الجذع إلى الجذع، في حالة الثمرة فأجابه بقوله: «وجدت»⁽¹⁾.

ونالت المواضيع الموجودة في كتب الفقه لعلماء العصور التي سبقت عصرهم نصيباً من التدارس بينهم، فقد أرسل الفقيه محمد بن سعيد النخلي (ت: 981هـ/1573م) إلى العالم أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/1580م) حول مسألة وردت في جامع الشيخ محمد بن أبي جعفر الأزكوي، حول من أرهن طلاق زوجته⁽²⁾، مع إجازتهم الأخذ من كتب الفقه العُمانية، كبيان الشرع (الكندي) والمصنف (أحمد الكندي) والضياء (العوتي) وغيرها والعمل بها⁽³⁾.

كما نالت كتب علماء الإباضية الفقهية في بلاد المغرب نصيباً آخر من تدارس العلماء لها، فقد سأل عمر بن سعيد المعدّي أحمد بن مدّاد عمّا وجدته في كتاب (الترتيب)⁽⁴⁾ والرواية التي تنقل عن أنس بن مالك، أن النبي ركب

(1) نفسه. ج. 2، رقم المخطوط: 1240، ص 389.

(2) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 288.

(3) المحروقي، درويش بن جمعة. مخطوط البيان. ج. 1، نسخه: علي بن مسلم الخلاسي، سنة النسخ: 1307هـ رقم المخطوط: 2028، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 4.

(4) الناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المُطَرِّزِي المتوفى سنة (610هـ/1213م)، وهو كتاب في اللغة يحتوي على بعض الأحاديث أحياناً.

فرسًا فصرع، فشق شقه الأيمن فصلى وهو جالس فصلينا خلفه...، فأجابه أحمد ابن مدّاد أن هذه الرواية لا يعمل بها أهل عُمان، إذ لا يجوز للإمام أن يصلي جالسًا بصلاة الإمام القاعد بعذر⁽¹⁾، وهناك أيضا كتاب ملحة الإعراب للحريري (ت: 516هـ / 1122م) الذي كان مستخدمًا في التدريس؛ لتعليم علوم القرآن في تلك الفترة، وقد كان التلاميذ والمُعلمون والعلماء يمتلكون منه نسخًا، يتعلمون من خلاله كيفية نطق كلمات ومخارج الآيات القرآنية، وهذا ما أكده الفقهاء في ذلك⁽²⁾، وقد كان العالم يلقي البيت الشعري بنفسه، أو من خلال التلاميذ، فقد سئل ابن عبد الباقي عن قول البوصيري (ق 7هـ / 13م) أمن تذكر جيران بذي سلم... «فقال: هذه ألف استفهام والميم من أمن مكسور مخفف الميم والنون»⁽³⁾.

وكان الفقيه عمر بن سعيد المعدّي يتلقى العلم في مجلس الفقيه ثاني بن خلف بن محمد بن جحدر اليعمدي (ت: 891هـ / 1486م)، في مقر سكنه بالريستاق، إذ ذكر أنه كان يتدارس معه كتاب الدعائم لابن النظر (ت: 690هـ / 1291م)، فطرح عليه، بتواضع، سؤالًا حول ألقاب الصنّاع، كالبقال، والسمّار، والحبال، والسمّك، إذا أراد الزواج وعرفت المرأة مهنته فرد عليه شيخه أن ينتظر الجواب لحين انتهاء وقت المطالعة والدراسة، عندها خاطبه الفقيه ثاني: «نحن يا ولدي ضعفاء ومساكين قاصرون عن صفة هؤلاء،

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 200.

(2) نفسه، ص 33.

(3) نفسه. ص 51.

لكن إن شاء الله تعالى أمدانا وإياك إلى مشايخ المسلمين ونسألهم عن ذلك فمدينا إلى عُمَان⁽¹⁾، فرغب الشيخ ثاني أن يستزيد من ذلك، بالتوجه إلى كبار العلماء في ذلك الوقت، كالفقيه صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن، وعبدالله بن مدّاد، وشايق بن عمر، وورد بن أحمد بن مفرّج، فأصبحا يطوفان البلدان؛ ليعرفا معنى كلمات وردت في الفتاوى الفقهية الخاصة بهذه المهنة، فقابلا في البداية العالم صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن فسألاه عن التفسير في الأجناس، فاستشكل عليه أمرهم بالتوجه إلى الفقيه عبدالله بن مدّاد، فأجابهم أن البقال الذي يدور بالبصل والبقل والفجل في البلدان ويبيعهما أو يتخذ دكان يبيعهما، أما السمك فهو الذي لديه محل لبيع السمك، والشمار، الذي يمتهن دباغة الجلود، والنساج الذي ينسج الثياب المنسوجة⁽²⁾.

ي - المجالس العلمية

عدت المجالس العلمية مظهراً هاماً من مظاهر نشاط الحركة العلمية في أي بلد، لأنها مرآة عاكسة لمدى رغبة المجتمع وأفراده في طلب العلم والاستزادة منه، وكانت تقام في بيوت العلماء، أو سبلة القرية، ويحضرها مختلف العلماء، فمثلاً كان الفقيه صالح بن وضاح يحضر (البرزة)⁽³⁾ التي يوجد فيها القاضي صالح بن محمد بن عمر النزوي (حي: 880هـ/1470م)،

(1) يقصد هنا داخلية عُمَان حيث مقر العلماء في نزوى.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج. 4، رقم المخطوط: 1242، ص 133.

(3) مجلس يترأسه الحاكم أو الوالي، موقعه بجانب القلعة أو الحصن للاستماع إلى مشاكل الناس بحضور كبار القوم والعلماء والقضاة وعامة الناس، للمزيد ينظر: الموسوعة العُمَانية. مج 2، ص 461.

وتوجه إليه الأسئلة وسط محضر من الناس وتقدم فيها الشكاوى⁽¹⁾.

وكان الشيخ محمد بن عبدالله بن مدّاد من الموجودين في مجلس العلامة سعيد بن زياد (ت: 929هـ / 1522م)، ومجموعة من تلامذة الشيخ، حينما عرضت عليه مسألة في قسمة إرث، وبعد تدارس المسألة بينهم أجاب العلامة سعيد بن زياد (ت: 929هـ / 1522م) أن القسمة باطلة؛ لوجود وصية يجب أن تنفذ⁽²⁾.

ومن المجالس الأخرى مجلس الفقيه مدّاد بن عبدالله بن مدّاد (حي): 928هـ / 1522م) إذ كان في مجلسه تكتب الإقرارات الصادرة عن العلماء ويتولى كتابتها كل من: سعيد بن زياد بن أحمد، وأبو القاسم محمد بن سليمان، وتتم فيه كذلك قراءة فتاوى الفقيه مدّاد بن عبدالله بين الحضور ليتم مناقشتها، وهناك مجلس الفقيه محمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ / 1511م) ويتولى كتابة الإقرارات فيه العلماء زياد بن أحمد بن راشد، وعبد الباقي محمد بن علي بن محمد، وأبو القاسم محمد بن سليمان بن سعيد⁽³⁾، وهناك مجلس الفقيه عمر بن سعيد المعدّي الذي يطرح فيه على تلاميذه وزواره المسائل، وكانت تلك المجالس تضم مختلف فئات المجتمع من الشباب وكبار السن⁽⁴⁾، ويصف العالم محمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ / 1511م) تلك

(1) العوتبي. مصدر سابق. ج 10، رقم المخطوط: 1815، ص 1.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 258.

(3) المعدّي. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 334، 430.

(4) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 53، رقم المخطوط: 6/53، ص 242.

المجالس⁽¹⁾:

مجالسهم ليست لِدقِّ وقينةٍ ولا ضربِ أَعوادٍ بكفيه مزجرا
ولكن لأربابِ المعالمِ والنُّهى يدورُ وركأسُ زاحها العلمُ أنورا

وكان العلماء في هذه المجالس يُسْتَفْتَوْنَ في مسائل شتى، ولهم شهودهم العدول وكتّابهم الخاصون المعروفون، فمثلا كان الشيخ أحمد بن مدّاد في أغلب فتاويه التي يصدر فيها أحكامه يوثق تلك الأحكام، ويصادق عليها من يحضر تلك المجالس وخاصة العالمان محمد بن عبد الله القرن (حي: 984هـ/1576م)، ومحمد بن شريف بن محمد بن عمر الشريف⁽²⁾، وكانت أغلبها مسائل اجتماعية يقع فيها الخلاف، يتم عرضها في بداية الأمر على تلامذة الفقيه، ويعطون رأيهم فيها، وفي الأخير يطرح الفقيه رأيه حولها، ويكتب حكمه ويوقع ذلك على الورقة بخطه كاتبا عليها العبارة الآتية: «كتبه العبد الفقير لله تعالى أحمد بن مدّاد بن عبد الله بن مدّاد بيده حامدا لله وحده»، وكان هناك من اشتهروا بالتصحيح أو التوقيع، كشهود على صحة ما أفتى به العلامة⁽³⁾.

ويتم في هذه المجالس أيضا تدارس أحوال الناس، وإيجاد الحلول المناسبة لهم، كما حدث في سور «منح» عندما تهدم بعض أجزاءه، واستفسر

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج52، د.ن، سنة النسخ: 1307هـ، رقم

المخطوط 623، وزارة التراث والثقافة، ص3.

(2) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص112؛ لم نعثر على ترجمة

لمحمد بن شريف بعد البحث والاستقصاء.

(3) المعدي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 1240، ص339.

الناس عن المعني بترميمه فأجاب معظم العلماء بقول: «سمعت وحفظت عن مشايخي»، وي طرح فيها كذلك الاستفسارات والمناظرات العلمية، والأسئلة الفقهية، وما يتعلق بالسنة والنوافل، ويتدارس فيها الأحاديث النبوية الشريفة، وعلوم العرب كالشعر والنثر، ونلمس ذلك في ما صورّه الشاعر اللواح⁽¹⁾:

لَيْتَ اللَّيَالِي خِلاَفَ السَّتِّ تَجْمَعُنَا جَمَعَ الْجُمَانِ بِسَلَكٍ مِنْ يَدِ الزَّمَنِ
بِمَجْلِسِ طَاهِرِ الْأَصْحَابِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا الْأَسَانِيدُ فِي الْمَفْرُوضِ وَالسَّنَنِ
وَفِي الْمَنْصِ عَنِ الْبَارِي يَنْزِلُهُ جَبْرِيلُ لِلْمُصْطَفَى فِي آلِهِ الطَّيْنِ
وَفِي الْكَلَامِ الْمَنْقَى كَانَ مَتَّظِمًا أَوْ كَانَ نَثْرًا شِفاءَ الْأَلْسَنِ اللَّكْنِ

ومن الملاحظ على تلك المجالس، أنها كانت:

1. تضم كبار العلماء أو من وصل إلى مرتبة في العلم ليجالس تلامذته.
2. تُتداولُ فيها الأسئلة والحوارات، وقد تعرض فيها الأسئلة كتابة، أو مشافهة.
3. يصدر العالم فتواه كتابياً على رقعة (قرطاس) مكتوبة، ويعتمدها أحد تلامذته، أو أشهرهم، بما يعرف بـ«التصحيح».
4. في ظل وجود نظام الإمامة، قد يعتمد الإمام الحكم، ويصادق عليه مثل ما اعتمد الإمام محمد بن إسماعيل (906-942هـ/1500-1535م) الفتوى التي أصدرها سعيد بن زياد (ت: 929هـ/1522م) حول قسمة أموال لشخص متوفي⁽²⁾.

(1) اللواح، سالم بن غسان. مخطوط ديوان اللواح. رقم المخطوط: 3469، وزارة التراث والثقافة، ص2.

(2) المعدي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 1240، ص252.

5. هناك من الفقهاء من كان يصدر الأحكام والفتاوى الخاصة به، دون أن يصادق عليها غيره، فقد أجمع معروفًا لدى العامة من أمثال الفقيه أحمد بن مفرج وغيره من العلماء.

وهكذا فقد رأينا الدور الذي لعبته المؤسسات التعليمية في ازدهار التعليم في الفترة المحدودة، والذي ساعد أكثر في ذلك هو التنوع الثري لتلك المؤسسات ما بين الكتاتيب والمدارس الملحقة بالمساجد، ومجالس العلماء فيما بينهم أو فيما بينهم وبين تلاميذهم.

الفصل الثالث

التدوين العلمي (الإنتاج)

أولاً: الإنتاج في مجال العلوم النقلية

يعتقد الكثيرون أن فترة حكم دولة الباهنة في عُمان الممتدة خلال القرون الخمسة كانت فترة جمود وانغلاق فكري أصابت عُمان، لكن هناك ما يخالف اعتقادهم، وهو الكم الهائل من تراث عُمان المادي والمعنوي المتنوع في أشكاله وأساليبه وفنونه المعروفة عبر الزمن والتي تعود لتلك المرحلة، ناهيك عما احتوته مؤلفاتهم من كثير من الزيادات، والحواشي، والتعليقات، والاستدراكات، كل ذلك ينفي تلك الادعاءات، فهناك المنظومات العلمية الشعرية الفقهية، وكتب القراءات، والمعاجم الطبية واللغوية البسيطة، والمتون الثرية وشروحها، وكتب الحكم والمواعظ والزهد والنصائح والأخلاق والآداب، والأراجيز وتأليف المنظومات النحوية.

وظهر علماء نبغوا في مجال الفقه والتاريخ، والطب، والأدب، وتنوعت إسهاماتهم، منهم شعراء يُصنّفون من العامة، والعلماء والأئمة، وبعض السلاطين، وكثير من مؤلفاتهم لم تصل إلينا إلا من خلال الإضافات التي قام بها النساخ في الكتب المختلفة، وبعضهم ألف دواوين شعرية وعرفوا بها كاللواح، والكيذاوي، والنبهاني، وابن مداد، وغيرهم، مع تصدّر الكتب الفقهية قائمة التأليف⁽¹⁾، وقد اتخذت تلك المؤلفات طريق الإيجاز المختصر أو التوسع، أو السرد المطول، ولم توجد كتب الجوامع إلا في كتابي منهاج العدل لعمر بن سعيد المعدّي (ت: 1009هـ/ 1600م)، وحقائق الإيمان لصالح بن

(1) انظر أبرز المؤلفات العلمية في قائمة الملاحق.

محمد النزوي (حي: 1016هـ/ 1607م)، وكانت بعض المصنفات عبارة عن أوراق مبعثرة احتوت أجوبة فقهية لم يرغب أصحابها في وضعها بكتب تجمع شتاتها، فأتى بعدهم التلاميذ ليتولوا جمعها ويضعوها في كتب خاصة بها أطلق عليه مسائل أو جوابات العالم الفلاني كجوابات أحمد بن مفرج، وصالح بن وضاح.

وغلب على التأليف في هذين العصرين طابع التأليف الفردي عدا كتاب «غرائب الآثار» لفارس الخصيبي (حي: 994هـ/ 1585م) الذي أعانه على تأليفه مجموعة من العلماء، كما برزت الكتابة الشرية التي لم تخل منها العلوم الفقهية، والعقلية والنقلية وصاغوها في شكل منظومات بما يتلاءم مع الوزن والقافية، فوجدت قبولاً لدى شرائح المجتمع الذي كان يهوى الشعر، وفيما يلي أبرز تلك العلوم، مبتدئين بالإنتاج في العلوم النقلية:

1. الفقه وأصوله (الفتاوى)

شاع هذا النمط من التأليف في هذا العصر كغيره من العصور في عُمان، وزاد عدد مؤلفاته عن غيرها لأن العلماء في تلك الفترة كانوا يتلقون وافرًا من الأسئلة من الناس؛ للاستفسار عن مواضيع تهمهم في حياتهم اليومية ومعاملاتهم العبادية والدينية، نستلهم ذلك من صيغ الأسئلة التي وردت في تلك الكتب الفقهية، والتي أتت على صيغة «وقد سألتني» أو جملة «ومن جواب الشيخ الفقيه [...] إلى من سأله من المسلمين»⁽¹⁾.

(1) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 105.

وقد احتوت تلك المؤلفات على وصف لطبيعة الأنشطة الاقتصادية، والنظام السياسي في عُمَان في القرنين التاسع والعاشر الهجريين، وتعامله مع الناس، أو أخذه لأموالهم بالقوة، الأمر الذي عكس طبيعة نظام الحكم واستيلائه على أموال الناس بغير وجه حق⁽¹⁾، وضمت معظمها المواضيع الشرعية دون حصرها في جانب معين، وكانوا يرجعون فيها إلى القرآن الكريم مصدراً للتشريع ثم الحديث النبوي لتثبيت أدلتهم ووجههم التي يستندون عليها، ويعلقون على كتب من سبقهم سواء بالشرح أو تقديم الإيضاحات أو التصويب في الحاشية⁽²⁾.

وكانت بعض تلك الفتاوى تكتب على رقاع من قبل العلماء، أو يتولى تلاميذهم كتابة فتاويهم، واحتوت أحياناً على أسماء أفراد وشخصيات عامة: «وقد سألني علي بن يزيد بن محمد بن سليمان بن سعيد بن أبي علي»، وبعضها الأخر أتى بدون التصريح باسم سائلها⁽³⁾، إلا أننا نلفت الانتباه إلى أن كثيراً من العلماء لم يرغب في تدوين فتاواه في كتب خاصة، وإنما كانت تلك الفتاوى يتناقلها التلاميذ في رقاع، وأدرجوها في مؤلفاتهم الخاصة، ومن أبرز تلك المؤلفات الفقهية:

(1) نفسه. ص 216.

(2) التيواجيني، مهني بن عمر. أشعة من الفقه الإسلامي (3). ط 1، مطابع النهضة، مسقط 1996م، ص 123، 155.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، ص 178، 192.

كتاب «جوابات أحمد بن مفرّج»

يُعد من الكتب القيمة التي ما زالت مخطوطة، وغلب عليه الفتاوى التي وجهت لمؤلفه الفقيه أحمد بن مفرّج، والمتعلقة بالمشاكل الاجتماعية داخل المجتمع كالتفكك الأسري وحالات الطلاق والزواج وبعض المسائل العبادية كقوله: «وقد سألتني الولد عن الزكوة»⁽¹⁾، ويبدو أن أحد تلامذة الشيخ قام بجمعها بدليل: «هذه جوابات من الشيخ أحمد بن مفرّج وجدتها بخطه رحمه الله فكبتها..»، وجاءت أبواب الكتاب ومواضيعه من غير ترتيب، وطبع عليه الجمع دون تنظيم، وقد ذكر ذلك من جمعه بقوله: «بعد أن خدمت الشيخ وجملة من المشايخ من ذويه تمت جوابات الشيخ العالم الفاضل الكامل أحمد بن مفرّج بن أحمد بن مفرّج رحمه الله»⁽²⁾.

كتاب «جواهر المآثر»

وهو من الكتب التي ألفها أيضا الفقيه أحمد بن مفرّج (حي: 846هـ/1422م)، لكنه لا يزال مفقودا إلا من بعض المسائل التي وردت منه في بعض كتب الفقه، ككتاب «الإيجاز» للسيجاني (حي: 914هـ/1508م) عندما نقل منه بقوله: «من كتاب جواهر المآثر عن الشيخ أحمد بن مفرّج وعن رجل أصاب من ذرته سبعة وعشرين جريا وثلاثة أجرية قمزة⁽³⁾ أوجب عليه الزكاة،

(1) كلمة الزكاة، ينظر: مفرّج. مصدر سابق. ص 20.

(2) نفسه. ص 9، 18، 79، 206.

(3) القُمزَةُ: غِلافُ حَبَّةِ الشَّوْثِ التي لم تستَوِ.

قال فنعم تجب فيه الزكاة»⁽¹⁾.

كتاب «التبصرة»⁽²⁾

من الكتب التي ما زالت مخطوطة، ألفه الفقيه صالح بن وضاح المنحفي (ت: 875/ 1470م)، غلب عليه مسائل المؤلف التي وجهت إليه مباشرة بدليل قوله: «أفتنا رحمك الله»، واعتمد فيه ابن وضاح على كتب الأثر، ولم يتقل كثيراً عن علماء عصره إلا ما ندر، وكان يطرح الفتاوى، ويعلق عليها بأحاديث عن النبي صل الله وعليه وآله وسلم⁽³⁾، كما ضم في كتابه هذا الكثير من جوابات الفقيه أحمد بن مفرّج التي عكست الوضع السياسي السائد في عصره، وحياة السكان، والعلاقة بين الناس وأفراد السلطة، وصورت كذلك معاناة بعض الناس من استيلاء بعض السلاطين وأعوانهم على أملاكهم، ومدى الهلع الذي أصابهم، وأخذهم الخراج من الناس بغير وجه حق، فكان الناس يستفسرون من العلماء عن حكم أموالهم وأراضيهم المغتصبة، وهل تدخل من ضمنها الحقوق والواجبات الشرعية⁽⁴⁾.

(1) السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 25.

(2) يورد الشيخ نورالدين السالمي أن كتاب «التبصرة» لصالح بن وضاح المنحفي يسمى «البصيرة» ويقع في مجلدين، إنما كتاب «البصيرة» للشيخ الأصم (ت: 631هـ/ 1233م)؛ السالمي، نورالدين عبدالله بن حميد. اللمعة المرضية من أشعة الإياضية. سلسلة تراثنا، ط2، وزارة التراث والثقافة، ع18، مسقط: 1983م، ص 26.

(3) المنحفي. مخطوط التبصرة. ج 1، رقم المخطوط: 2532، ص 173، 180.

(4) نفسه. ص 118-122؛ انظر الفصل الرابع من البحث.

كتاب «جوابات صالح بن وضاح»

قام بتأليفه الفقيه صالح بن وضاح (ت: 875/1470م)، وهو كتاب فقهي ابتدأه بأمور الزواج والطلاق، والشهادات، والحدود، والقصاص، وجاءت جواباته في هذا الكتاب متناثرة بين صفحاته دون تبويب أو ترتيب معين. واحتوى على بعض الأحداث التاريخية والسياسية ومراسلات علمية بين صالح بن وضاح وعلماء عصره كالطبيب ثاني بن خلف، وورد بن أحمد بن مفرج، وكذلك الإمام عبد السلام بن أبي الحسن بن خميس (حي: 895هـ/1482م)، وسعيد بن أحمد بن محمد بن صالح⁽¹⁾. ونقل صالح بن وضاح في كتابه هذا مسائل عن شيوخه كأحمد بن مفرج (حي: 846هـ/1442م)، ووالده وضاح بن محمد، وسليمان بن أبي سعيد (ت: 869هـ/1457م)، وقد جمعت هذه الجوابات بعد وفاة مؤلفها⁽²⁾.

كتاب «غرائب الآثار»

وهو كذلك من الكتب التي ما زالت مخطوطة للمؤلف فارس بن إسماعيل بن رحمة بن أحمد بن حفطان الخصيبي الحسيفاني، إذ انتهى من تأليفه

(1) ينظر ترجمة هذا العالم في الملاحق جدول علماء القرن (10هـ) رقم (25)؛ المنحي. صالح بن وضاح. مخطوط جوابات صالح بن وضاح. الناسخ: محمد بن عبدالله بن قاسم، سنة النسخ: 912هـ رقم المخطوط: 1256، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص56، 64.

(2) توفي صالح بن وضاح سنة 875هـ/1470م، ينظر: المنحي. صالح. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1256، ص117.

سنة 994هـ/ 1586م⁽¹⁾ بمساعدة بعض العلماء، ويبدو أن هذا الكتاب أخذ من مؤلفه سنوات حتى يكمله، إذ ذكر أنه أتمه بمساعدة العالم أحمد بن مداد الذي توفي سنة 988هـ/ 1580م، وقد ورد ما يشير إلى منهجية الكاتب في تأليفه لهذا الكتاب «تم هذا الكتاب.. في التوحيد وطلب العلم والمواعظ والعهد والجوابات والإمامة [...] وقد نسخت هذا الكتاب من آثار المسلمين السالفة من الضياء، وبيان الشرع، والمصنف، وكتاب التاج، وجوامع أبي جعفر، وجامع أبي الحسن، وجامع أبي محمد، وجامع أبي زكريا، وجوابات الفضل بن الحواري، وجامع أبي سعيد، ومن كتاب التقييد، وكتاب الإيضاح، ومشورة أبي محمد، ومن آثار المسلمين المتقدمين والمتأخرين رحمهم الله [...] وكل ذلك بفضل الله وعونه [...] ثم بمعونة الشيخ العالم العلامة عين الزمان، وشمس عُمان، ومصباح الظلام، وكهف الأرامل والأيتام، أبي محمد بن عبد الله بن محمد بن سليمان النزوي العقري، وأخيه الفقيه العالم القائم الراكع الساجد الصائم الزاهد أبي مروان سليمان بن محمد بن سليمان، والشيخ الأجل محمد شريف [...] وأبي بكر أحمد بن مداد بن عبد الله بن مداد النزوي العقري، والشيخ العالم القاضي علي ابن أبي القاسم الأزكوي [...]، وقد اجتهدت في نسخ هذا الكتاب وتأليفه وجمعه في أوراق من الآثار المتصفحة [...] وقد زدن حرفا ونقصن حرفا وبدلت حرفا وقدمت حرفا وأجزت حرفا، وكل ذلك طلبا للتحري والقصد للحق»، ونقل في آخر كتابه

(1) ابن عبد الباقي، محمد بن علي. مخطوط مبدأ الخلق. رقم المخطوط: 229، مكتبة السيد

محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص نهاية المخطوط.

فتاوى لعلماء الشيخ محمد بن سليمان والشيخ محمد بن عبد السلام، والفقهاء صالح بن وضاح، وشايق بن عمر⁽¹⁾.

كتاب «الأصول»

كتاب في المسائل والأجوبة الفقهية للفقهاء محمد بن علي بن عبد الباقي (حي: 906هـ/ 1500م)، ويعد من الكتب التي ما زالت مفقودة. ومن المسائل التي وردت فيه سؤال حول العالم الذي يصدر الفتاوى هل يلزم الشخص الذي أفتى له أن يعمل بها إذا كان الحق ليس معه؟ حتى وإن كان معتقداً للسؤال فيظل على ذلك حتى وإن مات⁽²⁾.

كتاب «جامع عبدالله بن محمد القرن»

ويبدو أن هناك ما يدل على أن الشيخ عبدالله بن محمد القرن كان له جامع يدون فيه فتاواه، وفتاوى المشايخ الذين في عصره، لكنه لا يزال مفقوداً⁽³⁾.

كتاب «خزانة العباد»

ألفه الفقيه أحمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م)، ولا يزال مخطوطاً، ووصف ناسخ الكتاب أنه «لما فتحه ونظر ما فيه من المسئلة [المسألة] والجواب فوجد بعض المسائل [المسائل] أبوابه مختلفة التأليف غير

(1) الخصبيني، فارس. مصدر سابق. ص 794-795.

(2) الرحيل، بشير بن محمد. مخطوط المحاربة. رقم المخطوط: 77، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 257-258.

(3) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3021، ص 25.

متفقة مع حسنها في التأليف والتصنيف فدعتنا أنفسنا إلى نسخه على ما هو...»، وذكر أن اسمه: «خزانة العباد جوابات الشيخ رباني الأمة العالم العلم الجواد أحمد بن مداد بن عبد الله بن مداد»⁽¹⁾.

ويوجد مخطوط آخر بدار المخطوطات بوزارة التراث والثقافة يحمل عنوان «كنز الأجواد من جوابات الشيخ أحمد بن مداد» وهو لنفس مخطوط خزانة العباد مع الاختلاف في عنوانهما والاتفاق في مواضيعهما، ويبدو أن العنوان الثاني من عمل النساخ، إذ فقدت الصفحة الأولى المحتوية على مواضيع مخطوط خزانة العباد إلى الموضوع الحادي والثلاثين، ولكن من خلال استعراض محتوياته، ومطابقتها بنسخة كتاب خزانة العباد نجدهما طبق الأصل⁽²⁾.

ولقد عثر الباحث على مخطوط مجموع ورد فيه أيضا ذكر اسم كتاب «كنز الأجواد» ورد فيه في خاتمته تقييد وضعه ناسخ الكتاب «هذا كتاب كنز الأجواد من جوابات الشيخ الفقيه العالم النبيه أحمد بن مداد بن عبد الله بن مداد رحمه الله تعالى، وغفر له ذنبه، كتبه الفقير إلى الله تعالى سعيد بن محمد بن عدي العبري بيده»⁽³⁾.

(1) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 2.

(2) مداد، أحمد. مخطوط كنز الأجواد من جوابات أحمد بن مداد. الناسخ: محمد بن درع بن سالم بن محمد المحروقي، تاريخ النسخ: 11 ذي القعدة 1141هـ رقم المخطوط: رقم المخطوط: 1264، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 1.

(3) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 85-م، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 3.

كتاب «الإيجاز»

قام بتأليفه الفقيه أبو بكر أحمد بن خليل بن محمد بن خليل السيجاني (حي 914هـ/ 1508م) ولا يزال مخطوطاً، وقد أوضح ناسخه أن السيجاني ألفه «من سؤالات المسلمين، وجعله كتاباً شافياً مقتصداً [...] من جوابات الأسيخ، ومن كتب قديمة، وكان مبتدأ تأليفه في شهر رمضان من سنة أربع عشرة بعد تسعمائة...»⁽¹⁾.

أحتوى الكتاب في مجمله على مختلف المواضيع الفقهية، نقلها المؤلف عن علماء عصره، وذكر فيه بعضاً من الأنشطة الاقتصادية للسكان، وبعض المراسلات العلمية للعلماء، مع وجود بعض الإشارات المفيدة والمتعلقة بطبيعة الحياة العلمية لذلك العصر، والتي استفاد منها الباحث.

كتاب «حقائق الإيمان»

من الكتب الموسوعية التي ألفها صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام الغلاقي (حي: 1016هـ/ 1607م). وبين أيدينا الجزء العاشر والثاني عشر فقط، أما الأجزاء العشرة الأخرى فقد فقدت. وعن سبب تأليف الجزء العاشر قال المؤلف: «فقد أهمني نفسي أن أولف هذا الكتاب وأضعه إن شاء الله حسن التأليف في المسائل [المسائل] والفصول والأبواب، وإنني لمن قصرت همته عن تأليف الشريعة في الدين وعجز فهمه عن إيضاح منهج المؤمنين...»، وتعددت مصادر الكتاب فهو مثلاً ينقل من الكتب القديمة التي تعود للقرن الخامس الهجري، وأعطى رأيه حول بعض الأمور، وحلل بعض

(1) يوافق سنة 1508م، ينظر: السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 2.

المواضيع التي تطرق إليها كقوله: «قال المؤلف الذي وجدنا في الآثار وعرفنا عن المسلمين الأخيار في السؤال عن الوصايا»، وكان يكرر جملة «ومما وجدنا من جامع الشيخ أبي محمد» أو بقوله: «وجدت في الآثار»، ونقل عن العلماء القدماء كالشيخ أبي الحواري (3هـ/9م) وأبي سعيد الكدومي (ق4هـ/10م)، ومحمد بن جعفر الأزكوي (3هـ/9م)، وعن كتاب الضياء للعوتبي (5هـ/11م)⁽¹⁾.

أما الجزء الثاني عشر فأتي في النكاح وأحكامه، وما يتعلق بأمور الزواج، ومسائل عن المرأة، إذ ذكر أن ما دعاه إلى تأليفه: «فقد أهتمني نفسي أن أولف من آثار المسلمين هذا الكتاب وأصنفه إن شاء الله أحسن التأليف [...] في الدين، وعجز عن فهمه عن إيضاح منهج المؤمنين [...] وقد استعنت بالله على التأليف وسألته من النجاة من التورط والتعنيف، وأن يوفقني لشرح المسائل [المسائل] في الواجب من الفرض والسنن والوسائل [الوسائل]، فقد أودعت في كتابي هذا أشياء حفظتها من الآثار»⁽²⁾، ومما يلفت الانتباه أن المؤلف ذكر في كتابه عن وجود كتاب يسمى «أخبار عَمَان» دون أن يصرح بمؤلفه، نقل منه المسألة الآتية «إن امرأة أتت عمر بن الخطاب [...] فقالت إن

(1) الغلافقي، صالح بن محمد. مخطوط حقائق الإيمان. نسخة مصورة، ج10، نسخه: عبد المجيد سعيد بن خلفان بن سعيد، د. س، رقم المخطوط: 176، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص5، 16، 21، 23، 36، 44، 51.

(2) النزوي. صالح بن محمد. مخطوط حقائق الإيمان. ج12، الناسخ: علي بن سالم بن خلف المنحجي، سنة النسخ: 1089هـ رقم المخطوط: 2684، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص6-7.

زوجي يصوم النهار ويقوم الليل ..»⁽¹⁾.

كتاب «الأنوار»

من الكتب التي لازالت مخطوطة للفقيه صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام الغلاقي (حي: 1016هـ/ 1607م)، قال عنه «أما بعد فهذا كتاب ألفناه من الآثار، وسميناه كتاب الأنوار، وأكثره من جوابات أصحابنا المتأخرين الأخيار، وفيه من آثار السلف العلماء الأخيار»⁽²⁾، تطرق فيه لمناقشة مواضيع تخص الجوانب العبادية والمعاملات، ونقل عن علماء عصره، واحتوى على مراسلات للمؤلف لعلماء عصره كالإمام عبد الله بن محمد القرن (حي: 984هـ/ 1576م)، ونقل فيه مما سمعه وحفظه عن المشايخ كالفقيه أحمد بن مداد، وأبي بكر أحمد بن محمد العفيف⁽³⁾، كما له مراسلات مع الفقيه عمر بن سعيد حول بيع الخيار، ومع الفقيه عبد الله بن زياد البهلوي⁽⁴⁾، وكان يعطي رأيه حول بعض الأمور والقضايا التي ناقشها بأسلوب مختصر، وذكر من خلالها بعض الأحداث التي وقعت في عصره وستتطرق إليها لاحقاً.

(1) نفسه. ص 166.

(2) النزوي. صالح بن محمد. مخطوط الأنوار. رقم المخطوط: 2781، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 6.

(3) النزوي. صالح. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2781. ص 83.

(4) نفسه.. ص 47، 103.

كتاب «منهاج العدل»⁽¹⁾

ألفه عمر بن سعيد المعدّي (ت: 1009هـ/ 1600م)، نقل من خلاله فتاوى علماء عصره في أواخر القرن التاسع وبداية القرن العاشر الهجري، ويعتبر من الكتب الموسوعية التي لازالت مخطوطة؛ فقد بدأ الشيخ عمر بن سعيد تأليفه في (20 ذو القعدة سنة 957هـ/ 29 نوفمبر 1550م)، وأوضح أن دافعه لتأليف الكتاب هو جمعه لأجوبة العلماء بقوله: «فهذا كتاب ألفتناه من الآثار وجمعنا من جوابات المسلمين ذوي الأبواب والأبصار... [وسميناه كتاب منهاج العدل جامعاً للحفظ والنقل...»، واحتوى الكتاب على كثير من المراسلات العلمية بين العلماء كالمراسلات التي كانت بين عمر بن سعيد المعدّي، ومحمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ/ 1511م)، والتي تناولت مواضيع وأحداث في التاريخ الإسلامي كحادثة عزل الصلت بن مالك (ت: 275هـ/ 888م) وتوبته⁽²⁾.

وتكمن أهميته أيضاً في أنه احتوى على كثير من فتاوى علماء القرنين أنفين الذكر - والتي لم تكد تصل إلينا لو لم تذكر فيه، وقد نقل بعضها من الرقاع التي لديه، أو من المراسلات التي كانت بينه وبين علماء عصره، وكانت تخص أكل

(1) للباحث بحث منشور عن هذا الكتاب يأتي في حلقتين، للمزيد ينظر: العجمي، خليل عبدالله. نظام التعليم في عُمان في ق 16/10م، من خلال مخطوط منهاج العدل للفتية عمر بن سعيد المعدّي: 1009هـ/ 1600م، منشور في مجلة الحياة المحكمة، ع22، الجزائر، سبتمبر: 2017م، ص 295-309.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج. 1، رقم المخطوط: 1239، ص 9، 18.

الناس، وملابسهم، ودوابهم، وكيفية أدائهم للعبادات، كما نقل في كتابة كذلك مسائل وأجوبة عن إياضية بلاد المغرب، وبعض الأمور العقائدية كمسائل القضاء والقدر، وبعض من المسائل الخلافية⁽¹⁾.

المنثورات العلمية الفقهية⁽²⁾

شاع هذا النمط من التأليف بين العلماء، وتكمن أهميتها أنها تحتوي على مسائل لبعض العلماء الذين لا يوجد لديهم مؤلفات خاصة بهم، ولكن المسائل والفتاوى الواردة عنهم تم تجميعها من قبل تلاميذهم، أو من تولى جمعها في مؤلف خاص بها، كمشورة العالم سعيد بن عمر بن المعدّي⁽³⁾ التي احتوت على مراسلات بين العالم سعيد بن زياد (ت: 928هـ / 1521م)، والفقيه راشد بن خلف بن محمد بن عبدالله بن هاشم (حي: 934هـ / 1527م) الذي كان يستفسر منه عن ورقة أوقفها العالم سعيد بن زياد لشخص يسمى سعيد بن خليل، اعترف فيها لورثة ولده بالورث خاصة أن الابن قد توفي قبل الأب⁽⁴⁾. وكان للفقيه أحمد بن قاسم الفضيلي (حي: 852هـ / 1448م)⁽⁵⁾ هو الآخر

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 15.

(2) المشورة هي المسائل الفقهية المتناثرة، والتي وضعت في كتاب من غير ترتيب لموضوعاتها.

(3) الأصم، عثمان بن عبدالله. مخطوط التاج. ج 26، رقم المخطوط: 3064، وزارة التراث والثقافة، ص 2.

(4) نفسه. ص 367.

(5) ينظر ترجمة هذا العالم في الملاحق جدول علماء القرن (9هـ) رقم (4).

مشورة فقهية جاء فيها: «وجدت عن أبي القاسم بن عمر في صرف الدينار الحلقي أن الدينار عن أربعة دراهم وزن خلاص، ودرهمنا اليوم له ثلاثة دنانير هر موزي لكل دينار حلقي اثنا عشر ديناراً هر موزياً، ووجدت في الدينار البصري عن الشيخ سليمان بن أبي سعيد أنه عن ثلثي مثقال ذهب مصري ويكون على حساب صرفه، والدينار القلهاتي عن ثلاثين ديناراً هر موزياً، والله أعلم»⁽¹⁾.

كتاب «منهج الأبرار في بيع الخيار»

قام بتأليفه الفقيه محمد بن سعيد النخلي (ت: 981هـ / 1573م)، ويعد أحد كتب الفقه المتخصصة في بيع الخيار، وحذر فيه الناس من التعامل بهذا النوع من البيع، وتناول فيه كذلك الأحكام المتعلقة بالمعاملات، وأنواعه، وأشكاله وأبرز شبهات البيع التي تتم من خلاله، وكيفية فداء المال المبيوع به، وذكر الشيوخ والفقهاء الذين كانوا يتبايعون به، ويكتبون لهم الإقرارات في ذلك، واحتوى أيضاً على بعض المسائل التي صدرت عن المؤلف حول هذا البيع وجاءت بصيغة «والذي حفظت» أو بقوله: «ويع الخيار جائز عندنا ونعمل به»⁽²⁾.

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1/30، ص نهاية المخطوط دون ترقيم.

(2) النخلي، محمد بن سعيد. منهج الأبرار في بيع الخيار. رقم المخطوط: 1708، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 19، 27.

تأليف كتاب «بيان الشرع»

يعد كتاب بيان الشرع أحد الكتب الموسوعية التي ألفت في عُمان في أواخر القرن الخامس وبداية القرن السادس الهجريين/ الحادي والثاني عشر الميلاديين، ويتكون من اثنين وسبعين جزءاً إذ توفي مؤلفه محمد بن إبراهيم الكندي (ت: 508هـ/ 1115م) قبل أن يجمعه، فجمعه تلميذه الشيخ أحمد بن عبدالله بن موسى الكندي (ت: 557هـ/ 1162م)، ومع مرور الزمن فقد منه جزآن، الجزء السابع عشر (الجزء الأول من الزكاة) الذي استبدله الفقيه مداد بن عبدالله بن مداد بن محمد بن فضالة (حي: 928هـ/ 1521م) وسماه الجزء الأول من كتاب الزكاة⁽¹⁾، ويقال إن الشيخ وضعه في مسودة هذا الجزء، وتناسخه الناس بعد ذلك⁽²⁾، إذ جاء فيه «تم الجزء الأول من الزكاة من كتاب بيان الشرع فما ألقه الشيخ العالم مداد بن عبدالله بن مداد، لأن الشيخ محمد بن إبراهيم مؤلف كتاب بيان الشرع ألف ثلاثة أجزاء في الزكاة [الزكاة] فذهب منهن الجزء الأول فألف الشيخ مداد هذا الجزء بدلا من الجزء الأول من كتاب بيان الشرع وسمعت من يروي أن الشيخ مداد ألف هذا الجزء من تسويدة لعله [لعلها] تسويدة كتاب بيان الشرع والله أعلم»⁽³⁾.

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 17، رقم المخطوط: 4/17، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 60.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 17، نسخه: سعد بن عبدالله بن فارس، تاريخ النسخ: 5 ذي الحجة سنة 1169 هـ رقم المخطوط: 687، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 124.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 17، نسخه: خويد سالم بن محمد،

أما الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد الشقصي البهلوي (حي: 999هـ/1590م) فقد ألف الجزء الرابع والعشرين من كتاب «بيان الشرع» وهو الجزء المفقود من هذا الكتاب والخاص بالحج، وقد جعل في بدايته أبياتاً شعرية لعلماء إياضية المغرب، وذكر فيه الأعمال التي يقوم بها الحاج في المشاعر المقدسة، وقد أكمل نسخته في 12 شعبان 945هـ/ 2 يناير 1539م على يد محمد بن غسان بن محمد بن عبدالله الحداد، نسخته للعالم عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي، وقد استعملت في هذا المخطوط زخرفة يدوية من الورق المغلف بالكتاب، وهي نسخة صغيرة مقارنة بمثيلاتها⁽¹⁾.

التفسير والحديث

لقد احتوت كتب العلماء الفقهية على بعض التفاسير لآيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية دون أن يفردوا لها كتباً خاصة بها، وقد جاءت أغلب تلك التفاسير موجزة ومقتضبة، وقد سئل الفقيه عمر بن سعيد المعدّي (ت: 1009هـ/1600م) عن تفسير قوله تعالى: ﴿لَمَقْتُ اللَّهَ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ﴾ (غافر: 10) فقال: المقت هو البغض والله أعلم، وفسر قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمَنْ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَائِيَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ ۗ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ (الأنعام: 146) بأنه ما

سنة النسخ: 1094هـ رقم المخطوط: 597، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 178.
 (1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 23، رقم المخطوط: 1/23، ص بداية المخطوط دون ترقيم.

لم يكن مشقوق الأصابع من البهائم والطيور، مثل الإبل والأنعام والإوز والبط، وظهورها تعني البرود وشحم الكليتين إلا ما حملت ظهورها أي ما علق بالظهور وبالجنب، وقد أراد ما داخل بطونها، أو الحوايا يعني ما اختلط بعظم وقيل شحم، وقد جاء هذا التحريم بسبب غيهم وعقوبة لهم؛ لقتلهم الأنبياء وصددهم عن سبيل الله وأخذهم الربا واستحلالهم أموال الناس بالباطل. وإننا لصادقون أي: في إخبارنا عن هؤلاء اليهود⁽¹⁾.

كما كانوا يلجؤون إلى تفسير الآيات القرآنية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، فقد سئل القاضي محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج عن قوله جل وعلا: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ﴾ (الفتح: 26) فقال الإلزام هنا بمعنى الأمر⁽²⁾.
 وفسر عمر بن سعيد الآية: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ (البقرة: 225) بقوله: إن الله تعالى سبحانه وتعالى لا يعاقب الناس على ما أضمروه في قلوبهم، ولكن المؤاخذة تكون بما عقدتم به الإيمان وبما أوجبه الإنسان على نفسه⁽³⁾.

وحملت تفاسير أحمد بن مفرج البساطة والبعد عن التعقيد كجوابه عن تفسير الآية: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا

(1) المحروقي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1260، ص 16.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 49-50.

(3) نفسه. ص 428.

حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿المائدة: 89﴾ فأجاب: أي لا يؤاخذكم الله بما عقدتم عليه قلوبكم⁽¹⁾. كما فسر قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ (البقرة: 225) أي لا يعاقبكم الله بما لا تعتقدون عليه قلوبكم. واللغو في اللغة لا يعقد به، ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان أي أوجبتموها على أنفسكم بالقصد والله أعلم، وسؤاله عن قوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (النساء: 18) فأجاب أن التوبة مقبولة ما لم يحضر الموت. كما ساق بعض الأحاديث عن التوبة، وأن الله يقبل التوبة ما لم يغرغر الإنسان بالموت⁽²⁾.

وقد فسر ابن عبد الباقي محمد بن علي (حي: 906هـ/1500م) معنى الآية الكريمة ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي سَوَآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ﴾ (الأعراف: 26) أن اللباس والريش اللذين يخفيان السوءات هما الثياب التي تستر العورة، بينما كان المشركون في الجاهلية يتعمدون إظهار العورة في الطواف والله أعلم. واستشهد على ذلك بأحاديث نبوية شريفة تدعم تفسيره للآيات الكريمة، كما أخبر ابن عبد الباقي بأنه في زمنه رأى الفقيه صالح بن وضاح (ت: 875هـ/1470م) يلبس مخملاً من الصوف بنفس سعر الحرير،

(1) السيجاني، أحمد بن خليل. مخطوط الإيجاز. ج2، الناسخ: مسعود بن أحمد بن علي الرمضاني، تاريخ النسخ: آخر رجب 1197هـ رقم المخطوط 1639، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص7.

(2) مفرّج. مصدر سابق. ص79.

ولم ينكر عليه ذلك من عاصره من الفقهاء (1).

وقد فسّر العالم علي بن أبي القاسم الأزكوي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة: 90)، فقال الرجس الشيء القذر، وكل رجس قذر وليس كل قذر رجس، لان الميسر (القمار) رجس وليس بنجس والأزلام ليست بنجسه أما النجس فهو اللب (2).

فضلاً عن تفسير آيات القرآن الكريم، وجدت أيضاً بعض الشروح لكثير من الأحاديث الشريفة الأمر الذي يفسر كثرة اطلاعهم على كتب الأحاديث، فقد وردت بعض الشروحات في كتب الفتاوى، ومن ذلك ما شرحه الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي لحديث النبي ﷺ: «يا خيل الله اركبي» (3) «المعنى يا أهل خير الله اركبوا وخيل الله هي خيل المسلمين، وخيل المجرمين خيل الشيطان لعنه الله، واركبي هو من المقلوب في الكلام على مجاز اللغة وسعتها والله أعلم، وأما قوله لا يتطح فيها عثرات أي هذا الأمر لا يتخاصم فيه أحد لو فعل وهو من المجاز أيضاً..»، كما فسّر الشيخ أحمد بن مفرّج حديث النبي: «ما نقص مال من صدقة» حين قال: إنه لم يقف على تفسيره، إلا إننا نحمله على ظاهره، أن الصدقة والزكاة مأخوذة من الزيادة والله أعلم، وفي ذلك يذكر

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 62.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 167-م، ص 26.

(3) ورد هذه الحديث في كتاب «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» لمحمد بن موسى الحازمي (ق: 6هـ).

الحديث الشريف الذي يقول «حصنوا أموالكم بالصدقة» كحديث دال على نفس المعنى (1).

وقد سأل عمر بن سعيد شيخه أحمد بن مدّاد عن معنى قول النبي ﷺ: «لا يخطب المؤمن على خطبة أخيه المؤمن، ولا يساوم على سوم أخيه المؤمن» أتكون هذه الخطبة والسوم أن يطلب الرجل السلعة بكذا فيأتي آخر يزيد عليه وكذلك الخطبة في التزويج، أو يكون إذا أنفق البائع والمشتري على البيع؟ فكان جواب الشيخ: هو كذلك إذا وقع الاتفاق بينهما في الشراء بثمن معلوم، وكذلك في التزويج بصدّاق معلوم، فلا يجوز للمؤمن من بعد ذلك أن يخطب على خطبة المؤمن ولا يزيد على شري أخيه المؤمن وإن فعل بالشراء والتزويج عليه التوبة والاستغفار (2).

3. علم الفرائض

علم الفرائض هو أحد علوم الفقه الإسلامي، ويعنى بشؤون التركات وتوزيعها على مستحقيها، وقد اعتنى به الفقهاء وألوه جُلّ اهتمامهم، وسمي الفرض فرضاً للزوم العمل به كلزوم الجزء في الشيء، ويقال فرض الرجل إذا صار بصيراً بالفرائض، وفرائض الله هي حدوده التي أمر الله بها ونهى عنها (3).

(1) مفرّج. مصدر سابق. ص 44، 47.

(2) المحروقي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1260، ص 18.

(3) للمزيد عن علم الفرائض، انظر: أوالسو، محمد أوباسو. علم الفرائض وأشهر مؤلفاته في المذهب المالكي. ج2، بحوث الدورة العلمية التكوينية للأيام الجامعية الأولى، مركز البحوث والدراسات في الفقه المالكي، الرابطة المحمدية للعلماء، المغرب: 2012م، ص 635-636.

ومن الجدير بالذكر أنّ كتب الفقه احتوت على أبواب تضمنت كثيراً من المسائل الخاصة بتقسيمات الإرث، أغلبها استفسارات من الناس عن حقوقهم من التركات والوصايا لأقاربهم، وأغلب تلك المسائل في الفروع والعصبات المستحقة للميراث التي استفاض العلماء في تفصيلها⁽¹⁾، واشتملت على قسمين: معرفة الميراث، ومعرفة الوارث. أما الميراث فهو السهم الذي يستحقه الوراث؛ كالثلث والرابع والنصف والسدس والثلاثين، والناس في الورث ثلاثة أصناف: صنف ذوو سهام معروفة وهم المقدمون في الميراث ولهم أحوال يجتمعون فيها ويتفرقون، وصنف عصابات لا يرثون إلا ما بقي بعد ذوي الفرائض وأبهم قرب كان أولى وأحق بالميراث، وصنف أرحام لا يرثون إلا عند ذوي الفرائض وعند وجود العصابات⁽²⁾.

وضمن بعض العلماء في أراجيزهم الشعرية للناس كيفية توزيع موارثهم تسهيلاً لهم لتعلم أحكام دينهم، فقد نظم الفقيه عمر بن سعيد المعدّي أرجوزة في وصية الأقرين⁽³⁾، ليتعلم الناس منها قسمة الورث، وخاصة في الأقرين الذين لا يرثون من الشخص المتوفى، أو الوصية للأشخاص الذين لا يرثون

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج3، رقم المخطوط: 1241، ص681.

(2) العَصْبَةُ في الفرائض من ليست له فريضة مُسَمَّاة في الميراث، وإنَّما يأخذ ما أبقى ذوو الفُرُوض، ينظر: الشَّقْصِي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 322، ص253.

(3) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 147-م، مكتبة السيد محمد بن

أحمد البوسعيدي، السيب، ص16؛ الشَّقْصِي، خميس بن سعيد. مخطوط منهج الطالبين. ج11، نسخته: هلال بن هويشل بن سليم السعدي، سنة النسخ: 1377هـ رقم المخطوط:

1028، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص253.

كأبناء الأبناء وأولادهم ومن بعدهم، وفصل القول في ذلك في قصيدة تتكون من ثلاثين بيتاً يقول في بدايتها:

يا سامعين ما أقول فافهموا وصيةً للأقربين تُقسّم
بنو البنين أولاً فاستمعوا ومن سفل من نسلهم واجتمعوا

حدد من خلال قصيدته الفئة التي تراث المتوفى من غير أولاده، بيدوها ببني البنين وأولادهم ومن بعدهم، والأجداد الذين يأتون في الدرجة الثانية والدرجة الثالثة والإخوة والأخوات، وفصل الشاعر في هذه الفئات وفي أقسامها ومستحقيها، فكانت القصيدة التي عدد أبياتها ثلاثين بيتاً؛ حتى يتعلم الناس حقوقهم من الورث بعد وفاة أقربائهم.

وكلّ معدومٍ يقم مكانه مَنْ هو وراه فاعترف بيانه
والحظُّ للأثني كمثل الذكرِ فقس على هذا جميع البشرِ
هذا اختصارٌ للي لا يعلموا المصطفى صلوا عليه وسلموا

والملاحظ على هذه القصيدة أنها:

1. ابتدأت بالأشخاص القريبين من المتوفى من الدرجة الأولى.
2. قسّم الشاعر الأقربين إلى درجات وأسهم؛ بحسب قربهم من المتوفى.
3. امتازت أبياتها بالسهولة واللغة المفهومة؛ باعتبار أنها موجهة للعامة.
4. القصيدة بمثابة المرجع السهل الذي يمكن الرجوع إليه وقت الحاجة من قبل طلبة العلم، فقد قال الشاعر «هذا اختصار للذي لا يعلم والمصطفى صلوا عليه وسلموا»⁽¹⁾.

(1) السعدي، جميل بن خميس. مخطوط قاموس الشريعة. ج75، رقم المخطوط: 1/75،

4. الأدب

كان لإسهامات علماء عَمَّان في القرنين التاسع والعاشر الهجريين / الخامس والسادس عشر الميلاديين دور أساسي وكبير في ازدهار الحياة الأدبية بشقيها الشعري والنثري، وإن وجدت بعض هذه الإسهامات متناثرة هنا وهناك، وربما لم تجد اليد التي تأخذ بها؛ لكي تتاح لها الفرصة لأن توجد في كتب ومؤلفات تدل عليها [...] وربما محاولتي هنا من باب وضع هذا المخزون الأدبي حيث يجب أن يُوضع ويُعرّف به الآخرون؛ لأن الباحث والمطلّع على أدب تلك الفترة قد يخيل إليه أنها مرحلة ذات غنى أدبي، ولكن الأمر في حقيقته يحتاج إلى تفحص دقيق لكشف أغوار المخزون العلمي والثقافي لتلك المرحلة... وقد وجدتُ أنها مرحلة تنعم بغزارة الإنتاج الأدبي الثقافي وتنحو جانبيين هامين: الشعري والنثري.

- الشعر:

نال الشعر النصيب الأكبر في تدفق أبجديات الأدب في تلك الفترة؛ فظهور الشعراء والدواوين الشعرية المختلفة أصدق شاهد على ذلك. إلى جانب النثر الذي تمثل في الشروحات والمسائل والتفاسير اللغوية والمعاجم الأدبية وغيرها... وسنستعرضها تباعاً:

مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 327؛ الشقصي، خميس بن سعيد. مخطوط منهج الطالبين. ج 20، رقم المخطوط: 3/20، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 261.

أسباب ازدهاره

لقد استحوذ الشعر - كما أشرنا سابقا - على النصيب الأكبر في الحياة الأدبية في تلك الفترة، وربما كانت هناك أسباب حفزت الشعر على التفوق على النثر دفعت الشعراء إلى أن يخوضوا غماره ويتمكنوا منه. وهذه الأسباب منها:

1. التشجيع الذي لمسه الشعراء من بعض السلاطين والأئمة من خلال تقييهم من مجالسهم والاستماع إليهم، وإغداق الهدايا والهبات عليهم من أمثال السلطان سليمان بن سليمان بن مظفر (ت: 906هـ / 1500م)، فقد عُرف عنه أنه كان كريم البذل للشعراء⁽¹⁾. كما عُرف عن السلطان فلاح بن المحسن (976-983هـ / 1569-1576م) أن له مجلسا علميا يلتقي فيه بالشعراء، ويستمتع لهم ويوجد عليهم. من ذلك ما ذكره الشاعر الكيذاوي⁽²⁾:

فهاذي مرابعُ بهلاءٍ قد أنختُ بها فالق العصى وأحطن الكورَ والقتبا
وأقصدُ فلاحاً وقبلاً بسط مجلسه وأنظّم له حكم الأشعارِ والأدبا
كالغيثِ في الجودِ يومَ الجودِ إن سمحت كفاؤه كالليثِ يومَ الحربِ إن وثبا
وذكر أن في مجلسه تقال الأشعار وخاصة الشعر الجاهلي⁽³⁾، فقد قال عن ذلك:

(1) النهاني. مصدر سابق. ص 171.

(2) الكيذاوي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1297، ص 6؛ ينظر ترجمة هذا الشاعر في

الملاحق جدول علماء القرن (10هـ) رقم (69).

(3) الكيذاوي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1297، ص 95.

حَلَّ الإِقامَةَ فِي المَنَازِلِ وَأَرْتَحَلُ وَحِنا تَنسَبُ [...] وَأِذا عَرا
تَهوِي بِراكِهَها فَتَحسُ أِبَها إِذا مَرَّتْ بِراكِهَها عَقاباً كاسِراً
وَإِذا نَظَمْتَ غَرائِبَ الأَسفارِ لا تَقصُدُ بِها إِلا المَنوَحَ عَامِرا
فِي مَجَلِسي هُو شَمسُهُ مُتَضَمَّنٌ شَمِسا وَشَهِبا فِي البَروِجِ زواهِرا

2. التشجيع على شرح قصائدهم وتقديم معانيها للناس في سهولة ويسر كما فعل الإمام بركات بن محمد (942-964هـ/ 1535-1556م) عندما كلف الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي (حي: 999هـ/ 1590م) بشرح قصيدة الصلاة لأبي نصر فتح بن نوح النفوسي (ق: 7هـ/ 13م)، حيث أوضح الدافع الذي دفعه لشرحها «فقد سألتني الشيخ العالم العلامة الأجل القدوة الفاضل المبجل رفيع القدر والمحل صاحب العقد والحل شيخ الجماعة وترجمان لسلفها وصاحب معروفها وإحسانها الإمام العدل المؤيد السامي الأفضل الممجد الفقيه القدوة بركات بن محمد [...] بأن أشرح قصيدة الصلاة التي ألفها الشيخ الفقيه أبي نصر فتح بن نوح وهي قصيدة في الصلاة..»⁽¹⁾، وقد قام الفقيه بالمهمة على الوجه الأكمل، وبحكم ضلوعه بالعربية لم يكتف بشرحها فحسب من ناحية المعنى والدلالة، بل تعداه إلى بيان المترادفات والمتضادات وبعض النواحي الإعرابية، ناهيك عن دعم بعض شروحاته بشواهد شعرية أخرى لشعراء آخرين وبعض أخبار الماضين⁽²⁾.

(1) البهلوي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2715، ص بداية المخطوط؛ مخطوط رقم:

3420، ص 1-172.

(2) نفسه. ص 1-172.

3. نزعة الشاعر إلى السفر والترحال من أجل تلقي العلم على أيدي العلماء، سيما أن أغلب شعراء هذه الفترة من العلماء، وحتى يتمكنوا من علمهم حتمّ عليهم الأمر السفر للاستفادة والاستزادة. ومن ذلك ما ذكره الشاعر اللّواح (ت: 981هـ/ 1573م) حين رحل إلى نزوى حيث العلم والعلماء، إذ يقول⁽¹⁾:

وقضيتُ الشَّيبَةَ في عُمانَ مصاحبٌ كلِّ ذي علمٍ ودينٍ

وقد جاءت أشعارهم متماشية مع بناء القصيدة القديمة في العصر الجاهلي وما تلاه، إذ نجد التزام الشاعر بالوزن الواحد والقافية الواحدة، كما أنه وقف على الأطلال وبدأ بالمقدمة الغزلية قبل الولوج إلى موضوع القصيدة الأساسي كعادة من سبقوهم من الشعراء القدامى⁽²⁾.

(1) اللّواح. مصدر سابق. ج 1، ص 381.

(2) العلوي، سعيد بن صباحي. المنازل والديار في الشعر العُماني عصر النباهنة نموذجاً. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نزوى: 2010م، ص 121-123.

1 . صورهِ وأشكالهِ

أ. الدواوين الشعرية

إن شعر شعراء تلك الفترة جاء متناثراً بين طيات الكتب، إلا أن هناك ثلاثة دواوين ظهرت ضمت بين ثناياها شعر أصحابها، وهذه الدواوين هي:

1. ديوان النبهاني⁽¹⁾.

للشاعر سليمان بن سليمان بن مظفر بن سليمان بن مظفر (ت: 906هـ/ 1500م)، وهو ديوان مطبوع، عكس من خلاله مدى اطلاعه على التراث الأدبي العربي لاسيما الشعر منه، فقد جاء شعره مرآة حقيقية للشعر في العصر الجاهلي والعصور اللاحقة من حيث انتهاجه نهج القصيدة القديمة في المبنى، فلا تكون القصيدة مكتملة إلا إذا ابتدأت بالوقوف على الأطلال والبكاء عليها ثم وصف الرحلة وما يتعرض له من وصف الناقة أو الخيل ثم الولوج إلى الموضوع الأساس من القصيدة⁽²⁾.

كما شهد شعره على جانب كبير من حياته كونه من نسل الحكام والسلاطين، وهذا ما يجعله يفخر بنفسه في جلّ ديوانه بذلك الأمر، الذي جعله كثير التكرار للفظ «أنا» فمثلاً يقول في إحدى القصائد⁽³⁾:

(1) ينظر ترجمة صاحب هذا الديوان في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (15).

(2) النبهاني. مصدر سابق. ط2، ص 10.

(3) نفسه. ص 10.

أنا ابنُ السابقينَ إلى المعالي ورغمَ الصيدِ والشوسِ العصاب⁽¹⁾
أنا الملكُ الذي سادَ البرايا وبيتُ الفخرِ والحسبِ اللباب
وفي أخرى يقول⁽²⁾:

أنا ابنُ الملوكِ سليلُ الملوكِ وبأقي الملوكِ ضعافُ خدامِ
أنا ابنُ نبهانَ ماء السماءِ سلالة هودٍ عليه السلامُ
كما أن حياة الترف والبذخ التي عاشها النبهاني كانت حاضره في أشعاره،
فقد جاء شعره واصفا للنساء ومتغزلاً بهن ومادحا مجالستهن، بالإضافة إلى
وصف الطبيعة والخيل والجمل والحروب التي خاضها، ورحلاته في الصيد،
وكان يستقبل الشعراء ويغدق عليهم⁽³⁾:

أنا منهلُ الشعراءِ هذا باكرٌ غادِ على وذاك عنى رائحُ
كما أننا نلمح الحكمة في بعض أشعاره، وفي ذلك إشارة إلى خبرته وحنكته
بأمور الحياة ومقتضياتها، ويبدو أنه أدرك أن الحياة أكبر من مجرد لهو وترف
فنجده يقول⁽⁴⁾:

إذ المرءُ لم يبدأ بهضمِ عدوه فلا يوماً أن يُرى وهو نادِمُ
وفي جانب آخر من ديوانه يقول⁽⁵⁾

(1) العَصَابُ: الشَّتَامُ.

(2) النبهاني. مصدر سابق. ط2. ص311.

(3) الدنجاوي، شكري. شعر سليمان النبهاني. رسالة دكتوراه منشورة، جامعة القاهرة:

1987م، ص36، 92.

(4) النبهاني. مصدر سابق. ط2، ص298.

(5) نفسه. ص320.

فأحفظ حياءك لا تبدد ماءه أن المرّيق⁽¹⁾ لمائه خسراً
وتميز جُلّ شعره بالفخر، وبمعارضة شعراء الجاهلية كامرئ القيس وطرفة
وعنترة وزهير وغيرهم، وذكر أسماء الأقسام والشخص في أشعاره، واستعمل
الوصف كثيراً كوصف الإبل والخيل⁽²⁾، ونطق بالحكمة فكانت حكماً جليلاً
نطق بها من خبرة الحياة وذاق حلوها ومرها ووجهها إلى الناس بغرض التعلم
منها والانتفاع بها.

2. ديوان اللواح الخروصي:

للشاعر سالم بن غسان بن راشد الخروصي المشهور باللواح
(ت: 981هـ/ 1573م)، وهو ديوان مطبوع قسمه في جزئه الأول إلى ثلاثة
أبواب: الباب الأول في المسائل الشرعية، والثاني في النصائح والمعاتبات، أما
الثالث فقد جعله في المرثي، أما الجزء الثاني فتضمن باباً الأول أصناف
الخلق، والعبادات التي يقوم بها الإنسان، أما الباب الثاني فكان في النصائح
والمعاتبات والحكم، إذ نجده في هذا الباب يحث على العلم والحرص على
طلبه ولو بُعد مكانه، والجد والاجتهاد والسعي إليه، وسهر الليالي من أجل
تحصيله، وفي ذلك يقول:

(1) المرّيق حيوان يوجد على شواطئ البحر المتوسط، للمزيد ينظر: المعجم الإلكتروني
المعاني: <https://www.almaany.com/ar> تمت زيارة الموقع بتاريخ 2018/10/4م.

(2) ضيف، شوقي. عصر الدول والإمارات الجزيرة العربية. ط2، دار المعارف، القاهرة:
1983م، ص142-143.

وما العالم مدروكاً بحتى ولا عسى وعل ومهما سوف أمسى وأصبح
فبعض لجمع المال فوق معاشه وحب لشرح الكتب من حيث تُشرح

واستعمل أسلوب العتاب وخاصة عند بعض الولاة، ناصحاً إياهم بعدم
الاستماع إلى الوشاة الذين ليس لهم همٌّ سوى نشر الفتن وإفساد العلاقات
الطيبة بين الناس، بينما الشاعر لا يحمل في نفسه سوى روح طيبة تفوح مسكاً،
وقلباً صادقاً لا يحمل الحقد والضغينة لأحد، ويبدو لنا من ذلك أن أحد الولاة
كان حانقاً على الشاعر بسبب الوشاة الذين سعوا لخلق الفتنة بينه وبين الشاعر،
وقد جاء الشاعر ليبين صدق سريره للوالي قبل أن يودعه، وفي ذلك يقول:

فقد أرى الأمر فيما بيننا سحبت فيه الوشاة ذبول العزل والفتن

واختصّ الباب الثالث بالمرائي والتعازي، وكان ممن رثاهم: الفقيه أحمد
بن مداد بن عبدالله بن مداد (ت: 988هـ/ 1580م)، والعالم سليمان بن محمد بن
سليمان (ت: 981هـ/ 1573م)⁽¹⁾ وغيرهم من العلماء، ومن الذين عزّاهم
السلطان المعتمر سلطان بن المحسول⁽²⁾ في زوجته وبناته.

3. ديوان الكيذاوي⁽³⁾

للشاعر موسى بن حسين بن شوال الكيذاوي (حي: 983هـ/ 1575م)، حفل
ديوانه بقصائد المدح في الحكام والسلاطين وأبنائهم، وله كذلك قصيدة في

(1) ينظر ترجمة هذا صاحب هذا الديوان في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم
(29).

(2) لم نعثر له على ترجمة بعد البحث والاستقصاء.

(3) ينظر ترجمة هذا صاحب هذا الديوان في الملاحق جدول علماء القرن (10هـ) رقم (69).

المدح النبوي، كما نجده في كثير من قصائده يواكب ويجاري الأحداث في عصره فتكون فرصة للشاعر للاتصال بالمدح وتهنئته أو تعزيته أو تسجيل موقف جميل معه.

كما نجد من خلال تجوالنا في ديوانه أن الأمر لا يخلو من تشجيع أولئك الملوك للعلم والعلماء وتقريب الشعراء من مجالسهم ومحاباتهم، وفي ذلك دعوة غير مباشرة لمثل هؤلاء الشعراء أن يفيضوا من سيل مواهبهم ويطوعوا اللغة واللفظ؛ للتعبير عما أرادوا والكشف عن قدرتهم في نسج اللفظ والصناعة الشعرية لديهم، التي لولا هؤلاء الملوك ومدحهم لم يكتب لمثل هذه القرائح أن توجد⁽¹⁾. وظهر في تلك الفترة أيضا جملة من العلماء والفقهاء ممن نظم الشعر، دون أن يكون لهم دواوين خاصة بهم، ولكن أشعارهم وجدت متناثرة بين دفات الكتب.

2. الأغراض الشعرية

أ. المدح

وقد طرق الشعراء العُمانيون باب المدح كغيرهم من الشعراء فوجدت في قصائدهم المدائح النبوية التي لا يقصد الشاعر من وراءها بالتأكيد مردودا ماديا، لذلك يمكن أن نصف هذا النوع من الشعر بالشعر الصادق، وقد وجد ذلك لدى الكيذاوي في ديوانه وعبر قصيدة يمكن أن نسميها «ذالية الكيذاوي»، مدح فيها الرسول الكريم بأعذب الصفات وأحسنها؛ مبتغيا في ذلك الأجر

(1) الكيذاوي. ديوان الكيذاوي. ص7، 11، 16، 95، 271، 283.

والثواب. ويقول فيها⁽¹⁾:

لم أكن من جملة الخلقِ سوى أحمد المختار مختاراً أحد
هاشمي خصبٍ بالوحي فاخِصَّ ما في قلبه كانَ أعتقد
وأقامَ العدلَ والإنصافَ في كلِّ إقليم وفي كل بلد
وبه قد حصَّصَ الحقُّ وقد نسَخَ الإصلاحُ منه ما فسد

كذلك يلجأ الشاعر في أحيان كثيرة إلى مدح الأشخاص دون شخص الرسول الكريم؛ وذلك حتى يذكر فضلهم ودورهم في نشر الحضارة الإسلامية والعلوم التي برعوا فيها، كما فعل كمداد بن محمد بن مداد بن فضاله الناعمي (حي: 839هـ/1435م) في مدح حملة المذهب الإباضي الذين ساهموا في إثراء الساحة الإسلامية بمنجزاتهم الفكرية، وفيها يرد على أولئك الذي ينكرون وجود هذا المذهب⁽²⁾ فقد تطرق إلى ذكر عددٍ من علماء الإباضية من العصر الأموي حتى عصره، وتحدث عن فضائلهم وأرائهم الفكرية.. ومنها عدم اعتقادهم بمسألة الخلود في النار⁽³⁾، وقد استهل قصيدته

(1) الكيذاوي. ديوان الكيذاوي. ص 95.

(2) تعرف هذه القصيدة أيضاً بقصيدة المرتد عن دين الإسلام، أو المرتدة، ينظر: مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 184-م، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 71-85؛ الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 54، نسخه: عبدالله بن ناصر البوسعيدي، تاريخ النسخ: 28 جمادى الآخرة: 1332هـ رقم المخطوط: 1557، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 1-7، الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2147، ص 400-415.

(3) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع قصائد. الكراسة الثالثة، رقم المخطوط: 1555، مكتبة

بالبیت التالي:

أرقت لبرق لاح من أرضِ نَعْماني أضاءَ فيضاً غمضي وأسهرَ أجفاني
وهيَّج بالداجي غرامي وأشجاني وحدد بالتبريح همي وأحزاني

وكذلك مدح الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلولي سنة 925هـ/1519م أهل الاستقامة (الإباضية) في قصيدة زاد عدد أبياتها على ثمانمائة وثلاثين بيتاً، وقد بين فيها فضل الصحابة الكرام، وامتدح أهل الحق وكيف أنهم جعلوا هذا الحق مسلماً لهم في حياتهم، فليست المفاضلة بالنسب أو المذهب أو الجنس، وإنما بما يعمر قلب الإنسان من التقوى والسير على نهج الله تعالى ونهج رسوله، وقد جاءت هذه القصيدة ردّاً على قصيدة الحلوانية لأبي سعيد بن محمد بن سعيد الأزدي الحميري القلهاتي (حي: 272هـ/885م) التي يفتخر فيها بالفتحطانية على العدنانية، وإظهار فضل اليمانية على النزارية، وقد بدأها بقوله⁽¹⁾:

أرقت لطيفٍ حالف القلب لم يسرْ وأشعرَ في جسمي لهيما من الجمرِ
وجدد تبريحاً وعيلَ به صبري وأزعجَ حزناً في الحشا دائم الحرِّ

السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 42-54.

(1) البهلولي، عبدالله بن عمر. قصيدة في إثبات مذهب أهل الاستقامة وتوبيخ من خالفهم. سنة النسخ: 1244هـ، رقم المخطوط: 2205، وزارة التراث والثقافة، مسقط؛ مؤلف مجهول. مخطوط مجموع قصائد. مكتبة السيد محمد البوسعيدي، رقم المخطوط: 306، ص 116-139.

أما القصيدة الحلوانية لأبي سعيد محمد بن سعيد القلهاقي⁽¹⁾ فتبدأ:
الأحبي دار الحبي من بطن حلواني وحي يراعيهم بأكناف قراني
وحي اللوى في الابطح لدى من الداني وواد الحمى والمدح من سفح أرمانى

وقد نظم الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي قصيدة من مختصر الخصال للشاعر إبراهيم بن قيس الحضرمي (حي: 6هـ/ 12م)، مدح فيها المذهب الإباضي وأهله. ومن أبياتها⁽²⁾:

وبعد حمد الله ذي الجلالِ نظمتُ من مختصر الخصالِ
تصنيف إبراهيم بن قيسِ إمام عدلٍ عالمٍ رئيسِ

وكان الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي (حي: 906هـ/ 1500م) أيضا من الناظمين للشعر، فقد نظم قصيدة قالها في الصحابي سعد ابن أبي وقاص (ت: 56هـ/ 675م) عندما توفي وحمل إلى المدينة المنورة لدفنه⁽³⁾، كذلك فإن الشاعر العماني في هذه الحقبة الزمنية وكعادة الشعراء السابقين وقف على باب الحاكم والسلاطين وحضر مجالسهم وامتدحهم بصفات الكرم والبطولة والعدل والشجاعة، وربما يقوده في ذلك الرغبة في الحصول على هبات وعطايا الممدوح، إذ نجد الكيذاوي في ديوانه يمتدح جملة من الحكام والأمراء

(1) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1555، ص 1-26.

(2) المعولي، محمد بن عامر. مخطوط المهذب وعين الأدب. رقم المخطوط: 2528، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 373؛ مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط:

998/01، وزارة التراث والثقافة، ص 2-4، 75.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2147، ص 328.

وأبنائهم⁽¹⁾، كمدحه للملك فلاح بن عبد المحسن (976-983هـ / 1576-
1569م)⁽²⁾ حين قال:

كالغيث يرسلُ بارقاً وصواعقا طورا ومنه الأرضُ طورا تخصبُ
كالليث يحرسُ شبلةً طورا وفي عضوا لقنصٍ بالمخالبِ ينشبُ
كالسيل يغمرُ في البلادِ أما كنا ويفيضُ في الفلوات يُسقي ويُشربُ

ب. الفخر

وأكثر ما نجد هذا الغرض الشعري لدى الشاعر العُماني النبهاني؛ حيث
زخر ديوانه بهذا النوع من الشعر فنجده يعتد بنسبه وأصله وأنه - كما يرى نفسه
- أفضل الملوك وأحسنهم نسبا لكونه ينتهي نسبه إلى نبي الله هود عليه
السلام؛ الأمر جعله يستصغر الناس، فهم جميعاً دونه، وهو السيد الذي لا
يشابهه أحد ولا يصل إلى مستوى أصله أحد⁽³⁾، ففي ذلك يقول:

إني أنا الإبريزُ أصلاً وعلى والناسُ صفرٌ بالرقيقِ يشتري
وفي أخرى يقول⁽⁴⁾:

اتحكييني الملوك فلا وربّي وشتان الأسود من الذئابِ
ويا أين النجاحُ من العوالي وأين البحرُ من لمعِ الشرابِ

(1) الكيذاوي. مصدر سابق. ص 7، 11، 16.

(2) نفسه. ص 16.

(3) النبهاني. مصدر سابق. ص 4.

(4) نفسه. ص 11.

وهذا قاده إلى أن يتكرر الضمير «أنا» في قصائده بصورة مُلفتة، إذ قلما تجد بيتا خاليا من هذه الضمير.

إنَّ المتتبع لقصائد النبّهاني يجده ضليعا باللّغة قارئاً جيّدا لأشعار السابقين كأمريّ القيس، وطرفة بن العبد، وعنتر، وأبي العلاء المعري والمتنبي وغيرهم⁽¹⁾. وتميز أسلوبه بالرصانة والقوة وحسن اختيار المعاني البديهيّة⁽²⁾، كما جاءت أغلب قصائده من البحر الطويل الذي يتلاءم مع حماسته وفخره بنفسه، وكثيرا ما نجده يعارض أولئك الشعراء في وقوفه على الأطلال ووصف الناقة والخيّل، فنجده يقول في إحدى قصائده متهكّما بأعدائه⁽³⁾:

لا فرق بينكم وبين نساءكم عندي وهنّ لديّ منكم أشجع
وكأنني وقد جاءتكم والبيض تلمعُ والأسية شُرّعُ
كنعاجٍ شدّ فيها ضيغم⁽⁴⁾ فغدت نوافر شتّها لا يجمعُ

لذلك نجد أنفسنا أمام نص شعري وكأنه قد قيل في العصر الجاهلي، الأمر الذي يجعلنا في كثير من الأحيان إلى المعجم اللغوي لفهم مفرداته وألفاظه.

ج. الوصف

لقد شاع الوصف في أشعارهم وتنوعت مداخله، فها هو اللوح يصف الوضع الداخلي لعمّان في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي،

(1) النبّهاني. مصدر سابق. ص 154.

(2) الخصبي، محمد بن راشد. شقائق النعمان على سموط الجمال في بعض أسماء شعراء عمّان. ج 2، ط 2، وزارة التراث القومي والثقافة: 1989م، ص 179.

(3) النبّهاني. مصدر سابق. ص 152.

(4) الضيغم هو الأسد.

والصراع الدائر بين نظام الإمامة وسلاطين النباهنة⁽¹⁾:
وإنَّ عَمَّانَ تَطَلَّبُهَا جَبَابِرَةٌ فَتَحْرِبُهَا وَأَحْدَاثٌ تُقَلِّبُهَا بِمَنْقَلِبِ الْمَنْقَلِبِ

وقال عن بني نبهان⁽²⁾:

جاوَزَ بني نبهان واحلم شيمَةً عن هجوِّ كلِّ مخامرٍ ومواتحِ
فندی بني نبهان مُغْنِ سائرٌ عن فضلِ غيرِهِم مهجوِّ فاضحِ

وكذلك أتجه بعضهم لوصف الحيوانات كما فعل النبھاني في ديوانه حيث
وصف الناقة والخيال⁽³⁾، وهذا كذلك ما انتهجه بعض الفقهاء في أشعارهم،
فترى الفقيه محمد بن أبي الحسن بن صالح بن وضاح (حي: 928هـ/ 1522م)
يصف أسنان الخيل حين قال:

ففلقٌ وجولي وجذعٌ وبعده ثني رباعٍ ثم سدسٍ وقارحِ
ووصف الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي أسنان البقر والغنم⁽⁴⁾،
بقوله:

مبينه ما دونها عنك دافعٌ تسع لعامٍ ثم جذعٌ وبعدها ثني رباعٍ ثم سدسٍ وضالعٌ
وتعدى الوصف الحيوانات ليشمل أيضا وصف بعض الكتب، كالوصف
الذي حظي به كتاب «بيان الشرع» لمؤلفه محمد بن إبراهيم الكندي
(ت: 6هـ/ 12م)، فقد وصفه عدد من الشعراء وبينوا عدد أجزاءه وما احتواه

(1) اللواح. مصدر سابق. ج 2، ص 52، 57.

(2) نفسه. ص 52، 57.

(3) النبھاني. مصدر سابق. ص 10.

(4) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 17، رقم المخطوط: 4/17، ص 61.

من معرفة وعلوم تفيد المطلع عليها. ومن هؤلاء الشعراء الشاعر نجدة بن عبد السلام (ت: 981هـ/ 1573م)⁽¹⁾، إذ يقول:

بيانُ الشرع إن سالتَ عنه تجدني فيه أخرجك اليقينا
رأيتَ عداده سبعين جزؤاً [جزءاً] وجزؤاً [جزءاً] ثم جزؤاً [جزءاً] يقتفينا

وأوضح أن الجزء المفقود من الكتاب هو الخاص بالحج⁽²⁾. وتطرق الفقيه عبد الله بن عمر بن زياد البهلوي كذلك إلى هذا المؤلف الضخم⁽³⁾ سنة 950هـ/ 1543م في أرجوزة عدد أبياتها مائة وبيتان متحدثان عن كل جزء وعنوانه، وأهم محتوياته، ومما جاء في قصيدته⁽⁴⁾:

(1) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 1، رقم مخطوط: 7/1، ص 1-2، ينظر ملحق علماء (ق10هـ) رقم (70).

(2) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 266-م، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص 161.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 1، نسخه: سالم بن سلطان الوهبي، سنة النسخ 1184هـ رقم المخطوط: 2390، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 2-7؛ مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 1732-م، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 8-9؛ الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 1، رقم المخطوط: 3/1، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص 1-6.

(4) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 55، نسخه: خلفان بن محمد بن صالح النخلي، سنة النسخ: 1254هـ رقم المخطوط 1563، وزارة التراث والثقافة، ص 297-298.

كتابُ بيانِ الشرعِ من جوهرِ الكتبِ حوى بحرَ علمِ زاخرًا من فتى طِبِ
شريعَتنا فيه وأركانُ ديننا دعائمٌ عن قدرِ شجبِ على رسبِ
مسائلُهُ مثلُ النجومِ زواهرٌ وأوباه كالشهد دارتُ على القطبِ
ويدعو طلاب العلم لتدارسه⁽¹⁾

فيا أيُّها الطلابُ للعلمِ أربِعوا إذا ما وقفتم بالكتابِ الذي أبني

كما أن للفقهاء محمد بن عبد الله بن ممداد (ت: 917هـ/ 1511م) منظومة في عدد أجزاء كتاب «بيان الشرع» بدأها بالجزء الأول وما يحتويه من حث على طلب العلم والناسخ والمنسوخ، وانتهى به إلى الجزء الثاني والسبعين في باب الحدود وأحكامها، كما وصف كتاب «المصنف» لمؤلفه أحمد بن عبد الله بن موسى الكندي (ت: 557هـ/ 1162م)، وما يحويه من الحث على طلب العلم وجملة الأحكام الواردة فيه، كالأحكام الخاصة بالدماء وأنواعها في الجزء الحادي والأربعين⁽²⁾، كما وصف الفقيه عبد الله بن عمر بن زياد البهلوي مشورة البسيوي⁽³⁾:

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 7/1، ص 376-377.
(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 12، نسخته: عبد الله بن مبارك الربخي، سنة النسخ: 1028هـ رقم المخطوط: 593، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 237-243؛ الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 6، رقم المخطوط: 7/6، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، ص 278-283؛ الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2728، ص 225-230.

(3) البسيوي، علي بن محمد. مخطوط مشورة أبي الحسن. د. ن، سنة النسخ: 1120هـ رقم المخطوط: 19، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 363.

خَيْرِ المناثير⁽¹⁾ من علمٍ وفي شرفٍ متشورةً البسيوي من جوهر الكتبِ
حضيتُ بعلمٍ شريفٍ جلّ موقعُهُ عن كلِّ خبرٍ فقيهٍ كاملِ الأدبِ
وامتدح كتاب الدعائم لأحمد بن النظر (ق: 6هـ/ 12م)⁽²⁾:

هذا كتابُ دعائمِ الإسلامِ في حملة الأديانِ والأحكامِ
نظّم السموّلي⁽³⁾ العُماني أحمدُ بن النظر شيخ فطن فهامِ
لله درُّ فريضة ما مثله شيّ يشاكلُ نظمهُ بنظامِ

د. المرثي والتعازي

وقد وُجدت متناثرة بين طيات الكتب التي تناولت الشعر في هذا العصر،
إلا أن هذا النوع من الشعر وجد واضحاً في ديوان اللوح إذ أفرد له باباً خاصاً
بذلك، إذ يقول في بعض مرثياته:

الرزءُ أفجع لو أطلت بكائي والخطبُ أوجع لو شققتُ حشائي
بصري وسمعي والفؤادُ ومهجتي ذهبَ الجميعُ وقد سلبتُ عزائي
قالها في أوج حزنه على الميت، حيث نجده يُعدد مناقبه ويذكر محاسنه
التي كان يتحلى بها قبل موته، كما أننا نجده يعلن إيمانه بقضاء الله وقدره، وأن
الموت هو سبيل كل إنسان، بل كل مخلوق على وجه البسيطة، فبدأ بتنبيه

(1) المناثير جمع ومفردها متشورة، وهي المسائل الفقهية المتناثرة، التي وضعت في الكتب من غير ترتيب لموضوعاتها.

(2) ابن النظر، أحمد بن سليمان. مخطوط الدعائم. رقم المخطوط: 2616، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 194.

(3) نسبة إلى سمائل وهي موطن الفقيه ابن النظر الذي يكنى بالسموّلي.

الغافل عن هذه الحقيقة وحثه على الاستعداد لها والإعداد لما بعدها من ذلك يقول⁽¹⁾:

يا غافلاً عما يرادُ بحالهٍ أراكَ نؤوماً ميتَ القلبِ يقظاناً

هـ. الزهد والموعظة

راج هذا النوع من الشعر لدى شعراء هذه الفترة، وربما يعود السبب إلى أن غالبية الشعراء كانوا علماء ولديهم اطلاع بالدين، ومن أبرز المؤلفات التي ألفت في مجال الأدب وغلب عليها أسلوب الوعظ والزهد والتصوف:

1. كتاب جلاء البصائر في الزهد والمواعظ والروايات

ألفه الفقيه موسى بن محمد بن عبدالله الكندي السمدي (حي): 872هـ/1467م⁽²⁾، وذكر أنه احتوى على مختلف العلوم والآداب، إذ يقول في ذلك: «ونظرت مع قلة فهمي، والناقص من بصيرتي وعلمي، فاعتمدت على تأليف هذا وبوبته جملة أبواب وجمعت فيه الروايات وعدد كل رواية بأبيات لينشط فيه القاري..» احتوى الكتاب على تسعة وعشرين باباً، ابتدأها بفضل العلم واختتمها بذكر الرئاسة والإمارة.

ضمّن المؤلف كتابه بعضاً من الأحاديث النبوية التي تدعو إلى طلب العلم، وكثيراً من الروايات في المواعظ والزهد، كما احتوى كل باب على عنوان خاص به يستعرض من خلاله موضوعاً ويدعمه بالآيات القرآنية، ويبحث في تفسيره، مستشهداً ببعض الأحاديث النبوية التي تدعو إلى الزهد

(1) اللواح. مصدر سابق ج2، ص18، 65، 82، 97، 267.

(2) ينظر ترجمة هذا صاحب هذا الديوان في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (39).

وعدم الركون للدينيا، ودعم ذلك ببعض الجوابات النظامية الشعرية لمحمد بن مداد بن محمد بن مداد بن فضالة الناعبي (حي: 872هـ/ 1467م)، كما احتوى الكتاب على شيء من الحكم والأمثال من التاريخ الإسلامي لارتباطها بالمعاني والموضوعات التي يطررها المؤلف⁽¹⁾.

2. تأمينة سليمان بن سليمان بن مظفر النبهاني في الموعظة

وقد ابتدأها بقوله:

أَمَّا لِمَحْتِ الْبَارِقِ الْعُلُوبِ نَأَى يَمِينًا فَشَمَالِيَا
حَتَّى إِذَا أَضَاءَ حِيَاسُوبَا سَقَى التَّلَاعَ⁽²⁾ الْمَعِطِشَاتِ رَبَا

وصف فيها سقوط المطر، ودوره في إحياء وإنعاش الأرض، ثم ذكر الإنسان بالنعيم الزائل، اتباع النهج القويم الذي سار عليه النبي محمد ﷺ، مذكرا من يقرأ القصيدة بمصير الأقسام والناس الذين تركوا الدنيا ورحلوا أين هم اليوم؟! والمصير الذي آلوا إليه، ومذكرا إياهم كذلك بأحوال القبر والعرض للحساب، ويدعوهم إلى التوبة قبل الرحيل، وفي ذلك يقول:

إِن لَمْ أَثْبِتْ فِي سَاعَةِ الْمَتَابِ وَلَمْ أَكُنْ مَعَ خَالْقِي مَرْضِيَاهُ فَإِنَّهُ مُؤْمَلَانُ مِنْكَ مُنْعَمَا

وقد استعرض فيها أعمال بعض ملوك النباهنة، ووصفهم بأنهم مارسوا الظلم ضد الرعية؛ لذلك نبه الناس من غفلتهم قبل يوم الحساب يوم لا مفر من

(1) الكندي، موسى بن محمد. جلاء البصائر في الزهد والمواعظ والروايات. ط1، مكتب

المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية: 2003م، ص44.

(2) التَّلَعَةُ: ما ارتفع من الأرض.

الله إلا إليه إذ يقول⁽¹⁾:

أَيْنَ الْمَفِّ مِنْ سِوَالِ الْمَوْقِفِ أَيْنَ الْمَنَاصُ مِنْ قِصَاصِ الْمُنْصَفِ

3. قصيدة عبد الله بن عمر البهلوي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر⁽²⁾

بدأها بحمد الله والثناء عليه، ثم الدعوة إلى العلم والبحث عنه أينما كان، ثم أشار إلى أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومما جاء فيها:

الْحَمْدُ لِلَّهِ ذِي الْعَرْشِ الَّذِي وَهَبَا وَيَسَّرَ الْعِلْمَ فَضْلاً لِلتَّوَدَى طَلِبَا
يَا طَالِبَ الْعِلْمِ شَمَّرْ لَا تَكُنْ وَهَنًا فَالْعِلْمُ يَدْرِكُهُ مَنْ شَاجَرَ الشُّهْبَا

وله قصيدة أخرى في الوصايا⁽³⁾ جاءت مذكرة للإنسان بعدم التغافل عن الآخرة، وتحذره من العقاب والحساب والركض وراء ملذات الدنيا، ومما جاء فيها:

يَا غَافِلاً عَنِ دِينِهِ تَبُّ وَبِكَ مِنْ قَبْلِ حُلُولِ الْأَجَلِ
وَقَبْلَ سَقْمٍ يَعْتَرِكُ عَاجِلاً مَخَافَةَ تَوْخُذٍ بِالتَّغْفَلِ

فنجده يحذر الإنسان من التمتع بالدنيا، والانغماس في ملذاتها وشهواتها

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 110-م، مكتبة السيد محمد بن

أحمد البوسعيدي، السيب، ص 23؛ النبهاني، سليمان بن سليمان، مخطوط تأمينة سليمان بن سليمان. نسخه: عامر بن نصر الله الريامي، سنة النسخ: 1317هـ رقم المخطوط: 21، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 1-21.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 600، ص 212-229.

(3) الشقيبي، خميس بن سعيد. مخطوط منهج الطالبين. ج 2، رقم المخطوط: 11/20،

مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص 84-88.

وتسويف التوبة والإصرار على الذنب، فجاءت القصيدة تذكّر الإنسان لإعلان التوبة إلى الله وطلب المغفرة منه، وله قصيدة أخرى يحث فيها على طلب العلم⁽¹⁾:

يا طالباً لفنونِ العلمِ مجتهداً لا تعدلنَ بهِ درأً ولا ذهباً
فالعلمُ أفضلُ شئٍ أنتَ حاملُهُ فلن تری مثلهُ خطأً ولا نشباً

4. قصائد وعظية للشاعر اللواح الخروصي⁽²⁾

تدعو الإنسان إلى الزهد في الدنيا والرضا بما قسمه له الباري، والرضا بالقضاء والقدر في السراء والضراء ويصف حاله بعدما بلغ الستين:

جِسمي نحيفٌ وقيدُ الدهرِ أو ثقني وطارَ قلبي وعيني دأبها السهر
وعيلٌ صبري ومن أبلتُ شبيبتُهُ ستونَ عاماً وعماماً كيفَ يصطبرُ

5. بعض الشعراء الذين وجدت في بعض قصائدهم الموعظة والحكمة:

أ. محمد بن مداد (حي: 872هـ/ 1467م)، فقد احتوت أغلب أشعاره في كتابه «الإعجاز والإشهاد»⁽³⁾ على التحفيز على طلب العلم، ودعوة الناس إلى

(1) السعدي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 876، ص 417.

(2) السعدي، جميل بن خميس. مخطوط قاموس الشريعة. ج 24، رقم المخطوط: 2/24،

مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 1-2.

(3) احتوى هذا الكتاب على مجموعة من القصائد التي قام المؤلف بترتيبها تحت عناوين

مختلفة، وتنوعت ما بين الفخر والحكم والوصف والرثاء والهجاء وغيرها، ويعتبر ابن مداد من الشعراء الذين هذبهم القرآن وأدهم العلم الإلهي؛ إذ جاءت أشعاره على نهج الاستقامة وميزان العدل، وتميزت ألفاظه بالجزالة مع رقة المعنى ودقة الوصف وبلاغة

الجدّ والاجتهاد في طلبه من خلال البحث والتقصي في أي مكان وجد فيه العلم، وفي ذلك يقول⁽¹⁾:

فلو كان نيل العلم باللغو والمنى قعدنا ولم نتعب ولم نتندم
ولكنه بالجد والدأب والسرى وتقديم لذات وشرب ومطعم

وأن على طالبه أن يتحلى بصفات عدة تؤهله لأن يُسمى طالب علم، أهمها الرغبة في طلبه، والقدرة الربانية التي تمكنه من طلب العلم، وأن يجمع في نصحه للناس ما بين الشدة والرخاء، وفي هذا يقول⁽²⁾:

وحاجة التعليم في خمسة معلومة أولها المدة
وجدة في العلم مبسوطة وشهوة في طلب الرشداء
ورابع الأشياء أن تحتوي قريحة تتركها عدة
وعالم ذو مقفه⁽³⁾ ناصع موافق في اللين والشدة

كما أنه يدعوهم إلى اللجوء إلى العالم المعروف بعلمه؛ للاستفادة من علمه والأخذ الصحيح من العلم، وحذرهم ممن يدّعي العلم وهو في حقيقته جاهل به، ونهج ابن مداد في نهج الواعظ والمرشد باعتبار أن الشاعر في ذلك

التركيب وغريب الكلام في لغتنا العربية، كما كشفت قصائده عن مدى إلمام الشاعر وثقافته بالتاريخ والأنساب والفقه والأدب والحكم والأمثال، ينظر: الناعي، محمد. مصدر سابق. ص41.

(1) نفسه. ص61.

(2) نفسه. ص64.

(3) مِقْفُهُ يَمُقُّهُ، نادر، مِقْفَةٌ وَوَمُقًّا: أَحْبَبَهُ، ينظر المعجم الإلكتروني المعاني:

https://www.almaany.com/ar تمت زيارة الموقع بتاريخ 2018/10/4م.

الوقت يقوم مقام الإعلام في وقتنا؛ ولذلك لا يألو جهداً في شحذ الهمم وتوجيه وحثّ الناس على كثير من الأمور، وقد اتخذ الحث أشكالاً عدة ولا ميس جوانب متعددة نلخصها في نقاط:

1. امتداح العلم والترغيب فيه باعتباره كنزاً من الكنوز التي يدخرها الإنسان⁽¹⁾.
2. دعوة الناس إلى الجد والاجتهاد في طلب العلم إذ إن تحصيله لا يتم عن طريق الأمنيات والأحلام، وإنما من خلال البحث والتقصي في أي مكان وُجد فيه العلم⁽²⁾.

3. توجيههم إلى العلم يرفع مكانة صاحبه ويزيده علواً وكرامه عند الله سبحانه وتعالى فضلاً عن رتبته بين الناس إذ يقول في ذلك⁽³⁾.

كُنْ مَعَ الْعِلْمِ عَامِلًا فَإِنْ تَنَزَّعَ عَنْهُ تَنَدِمٌ
وَاطْلُبِ اللَّهَ بِالْعِلْمِ طَلِبِ الْعَالِمِ الْمَلْهُمِ

وحول هذا الجانب أيضاً ذكر ما يناله العالم من فضل يوم القيامة؛ بسبب إضاءته لحياة الناس في الدنيا بفضل علمه، إذ يتجلى علمه هذا بنور يغشاها يوم المحشر يميزه عن الجاهل الذي لم يقدم شيئاً في حياته⁽⁴⁾.

4. ذم العلماء الذين يتخذون من علمهم وسيلة للطمع والجشع وخذاع الناس، وفي ذلك توجيه للعالم أن يراعي الله في علمه ويقدمه للناس

(1) الناعبي، محمد. مصدر سابق. ص 41.

(2) نفسه. ص 61.

(3) نفسه. ص 80.

(4) نفسه. ص 58.

للاستفادة والاستزادة هادفاً في ذلك إلى مرضاة الله وليس الطمع وجمع

الأموال. وفي ذلك يقول⁽¹⁾:

لَا يُسْـوَدَنَّ عَالَمٌ قَرَنَ الْعِلْمَ بِالطَّمَعِ
فَعَدَا عَاتِيًا عَلَى النَّاسِ وَقَدْ قَادَهُ الْجَشْعُ

ب. محمد بن عبدالله بن ممداد (ت: 917هـ / 1511م) بقوله:

أما ترى العالم في علمه يهدي إلى الخيرات كالنجم وما ذوو الجهل ولو خولو

ويصف مجالس العلم⁽²⁾:

مجالسهم ليست لمدق وقينةٍ ولا ضرب أعواد بكفيه مزجرا
ولكن لأرباب المعالم والنهى يدور وركاسها زاجها العلم أنورا

أما العلوم التي ينصح بتعلمها فهي⁽³⁾:

واقصد لمطلب علم الطب حيث به يقوم لا عقل ذو التكليف والسبحا
وخذ من النحو ما يكفي وخذ لغة كيما تكون فصيحاً مدرة الفصحا
ثم الأصول أصول الدين ثم تخذ أل الفروع وفروع الأصل منشرحا
وما بقي من علوم ما استطعت فخذ ولا تكن ضجراً منها ولا طلحا

ج. ولعمر بن سعيد قصيدة في الحج⁽⁴⁾ حث فيها على أداء هذه الفريضة؛

(1) الناعبي، محمد. مصدر سابق. ص 50.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 623، ص 3.

(3) اللواح. مصدر سابق. ج 2، ص 60.

(4) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 600، ص 180-184.

باعتبارها واجبا، واغتنام الوقت في الشباب قبل الهرم، إذ يقول:
خالف هواك وحج البيت في عجلٍ وزر بشيرا نذيرا سيّد الرسل

قدم فيها جملة من النصائح والتوصيات للاستعداد للذهاب للحج، من لحظة وداع الحاج لأهله واستعداده للسفر، إلى لحظة رجوعه إلى موطنه مذكرا إياه بالنواهي والواجبات التي على الحاج أن يفعلها، وقدم له خارطة استدلالية لما سيفعله في الأراضي المقدسة. ولعبدالله بن عمر بن زياد البهلوي قصيدة أيضا يصف فيها مسيره للحج⁽¹⁾:

أرى طيفَ من أهواهُ زار مسلماً وأزعجَ نارا في الفوادِ وأضرما
لتذكِارِ أحبابي ببُهلاءِ أعهدتهم بأرضِ عُمَانٍ قاطنين لدى الحِما

إذ وصف مسير رحلته على ظهر الناقة واجتيازه الصحاري والجبال، وإحرامه من ميقات يللم القديم، ووصف من خلالها المناسك التي قام بها تمهيدا للحج، وبعد أن أدى مناسكه توجه إلى المدينة المنورة، لزيارة قبر الرسول:

رحلنا إلى نحو الرسولِ قلاصنا نجشمها البيداء إذا الليلُ خيما

د. أشعار الفقيه أحمد بن مانع⁽²⁾، فقد تضمنت أشعاره مواعظ شملت ترك الأذى والمن والابتزاز، ومخالطة أصحاب العقول وعدم الاعتزاز بالمال لأنه

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع قصائد. رقم المخطوط: 509، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، ص 1-5.

(2) ينظر ترجمة هذا العالم في الملاحق جدول علماء القرن (9هـ) رقم (5).

زائل. إذ يقول:

دعاني الندى سراً فليتُ مظهرًا وجيتهُ لما التقينا أفحسب يراهُ
وقد بين ناسخ القصيدة في نهايتها أن الشيخ أحمد بن مانع كان يمتلك مكتبة
خاصة به⁽¹⁾.

ي. الشعر التعليمي (2)

ظهر في هذه الفترة من ما يسمى «بالشعر التعليمي» وهو نوع من الشعر
يتضمن تعبيراً عن علم من العلوم بطريقة شعرية؛ بقصد تيسير وتسهيل تعليمه
وحفظه في الذاكرة، وهو يدل على مدى الثقافة التي يمتلكها أولئك العلماء
الشعراء الذين جمعوا بين الشعر والعلم تحت سقف واحد، وأهم العلوم التي
كتبت شعراً، وفيها جانب تعليمي:

1. الفقه

عدّد علم الفقه من العلوم التي راج فيها الشعر في هذه المرحلة؛ لحاجة
الناس المتزايدة لفهم المسائل الفقهية، فتناول العلماء تلك المسائل شعراً؛
حتى يتمكن الناس من حفظها، وأشهر من كتب في هذا الباب: الشيخ الفقيه
محمد بن علي بن عبد الباقي (حي: 906هـ/1500م)، كان من الناظمين للشعر

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع قصائد. رقم المخطوط: 487، مكتبة السيد محمد بن
أحمد البوسعيدي، ص33.

(2) الشعر التعليمي: نمط من الشعر شاع في العصر العباسي كان الهدف منه نشر العلوم
والفنون بين الناس لتسهيل حفظ المتون الشعرية بين الطلاب، للمزيد انظر: الحلبوني،
خالد. الشعر التعليمي بدايات وتطوره. مجلة جامعة دمشق، مج22، ع3-4، سوريا:
2006م، ص85-86.

التعليمي، فقد نظم قصيدة حول الأوقات التي لا تجوز الصلاة فيها⁽¹⁾، وفي ذلك يقول:

ثلاثة أوقاتٍ فليس بجائزٍ صلوةٍ فسأل تعلم من القولِ ما عرب⁽²⁾
فعند قيامِ الشمسِ في الحرِّ في السماءِ وعند طلوعِ الشمسِ وإن تغب
وللشيخ عبدالله بن عمر بن زياد قصيدة في عيوب الدواب والصيد وما يرد
به البيع، وقد قالها في أربعة وخمسين بيتاً، تناول فيها العيوب التي تنفر وتفسد
لحم الذبيحة، فاعتبر أي علة بها من غير المألوف عيباً، فمثلاً هو يصور أن الثور
إذا لم يأكل نوى التمر⁽³⁾ وينمو على ذلك فإن ذلك يعد عيباً فيه، فنجده يقول⁽⁴⁾:
يا سائلي سألني لما تريدُ فالقولُ شيخٌ واضحٌ شديدٌ
وعرافٌ سألت عن عيوبٍ بالحجر والشأ والإيلِ معاً ثم البقر
وذكر بعض الأظعمة التي اعتبرت أن لم تأكلها الحيواناتُ بها عيبٌ
والثورُ إن لم يأكل النوى فقلُ عيسب⁽⁵⁾ له يرد يا هذا غيرٌ واضحٍ

ويبدو أنه استنبط هذه العيوب من الفتاوى الفقهية التي تناقش بعض
الأظعمة المفيدة للدواب، مما حفظه في أثر الأشياخ، فنظم القصيدة بشكل

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 228.

(2) رَجُلٌ عَرَبٌ: فَصِيحٌ.

(3) نوى التمر هو الجزء الداخلي الصلب من الثمرة.

(4) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 44، نسخته: محمد بن عبدالله بن

مداد، سنة النسخ: 881 هـ رقم المخطوط: 563، وزارة التراث والثقافة، ص 3-5.

(5) العَسْبُ: ماء الفحل.

يسهل فهمها وحفظها⁽¹⁾، كما له قصيدة في حدود الطرق والأنهار تعرف بالمنظومة الرائية ابتداءها:

ألا إن أحداث الليالي بنا تجري وتطوي بنا الأيام شهرا إلى شهر
وتختلس الأنفاس منا وتقتضي بأجالنا والموت في إثرنا يجري

تضمنت القصيدة في بدايتها بعض النصائح والحكم وترك الدنيا وزينتها، والاتجاه إلى الله والتقرب إليه، ثم ذكر حدود الطرق والمسافة بينها بالأذرع كطرق المنازل والبحر والآبار، والمساجد، والمزارع، ومقدار السواقي في المزارع والمساجد، ونهى عن إقامة الجدر في الطرق وحكم الجلوس في الطرق، وما يعترض الطرق من حوائط وأشجار⁽²⁾.

كما كتب قصيدة خصها في الشفعة وما يجب فيها وما لا يجب من أحكام ابتداءها بقوله:

هو الموت يأتي للنفوس ويصرعُ ويتزعُّ الأرواح من حيث تُنزعُ
ويسقي في نفوس الخلق كاس منيةٍ مشوب بسم قاتل وهو منقَعُ
فكم أمل في الدهر إن يكن باقياً فغادره الموتُ

وهي قصيدة تحمل في مجملها جملة من المواعظ والنصائح، وتذكّر الإنسان بالموت والالتفات إلى حياة الآخرة والاتعاظ من الماضي، والتذكير

(1) الشقفي. مصدر سابق. ج 20، رقم المخطوط: 11/20، ص 87-88.

(2) العمري، ناصر. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1637، ص 351-350؛ مؤلف مجهول.

مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 237-م، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي.

السيب، ص 1-9؛ مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 130-م، مكتبة

السيد محمد بن أحمد البوسعيدي السيب، بدون صفحة نهاية المخطوط.

بعذاب القبر، إذ نصحه بضرورة التزود بالعمل الصالح والاستعداد للموت والمصير، مستشهدا ببعض الأحاديث النبوية لنيل شفاعة الرسول صل الله عليه وآله وسلم يوم القيامة، كما تحدث عن الشفعة وحق الجار في نيلها قبل غيره في حالة رغب جاره في بيع عقاره، أو رغب الجار في شراء عقار من جاره، وبين أحكام الشفعة وما يجب فيها وما يترتب عليها⁽¹⁾. وللشيخ عبد السلام بن أبي الحسن (حي: 895هـ/ 1482م) قصيدة في عيوب الحيوانات⁽²⁾ إذ نجده يقول:

وإذا ما شئتَ تعرفُ كلَّ عيبٍ تجمعَ في الدوابِّ من العيوب
كذلك في العيبد فخذُ مقالا كرشقِ السَّهمِ من طبِّ أيبِ

فذكر العيوب التي تصيب الحيوانات، والتي تعيب من بيعها سواء كان في حركاتها أو جسدها أو أكلها. وله قصيدة في عدة الأرملة، وفي نفقة الزوجة وكسوتها وسكنها، يبلغ عدد أبياتها مائة وأحد عشر⁽³⁾ بيتاً إذ يقول:

غرَّتكَ نفسُك يا هذا أفلمْ تبَّ مما أجتزمتَ ولم تعلمْ المنقلبَ
وأنت تصبِّحُ أو تمسي بيت بلي بعبدِ الأسرةِ والتيجانِ والحجِ

(1) العمري. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1637 ص 81؛ الأصم، عثمان بن عبد الله. مخطوط بصيرة الأديان. رقم المخطوط: 1146، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 2-7؛ مؤلف مجهول. مجموع قصائد. رقم المخطوط: 154، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 37-38.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 600، ص 406-407.

(3) البسيوي، علي بن محمد. مخطوط مختصر أبي الحسن البسيوي. وزارة التراث والثقافة، رقم: 1138، ص 580-585؛ مؤلف مجهول. مخطوط مجموع قصائد. ج 3، رقم المخطوط: 1523، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 7-14.

ووجه للأرملة بعض النصائح والأفعال والتي لا يجب أن تقوم بها كقوله:
 لا تأكلي مالٍ بُعِدَ مصرعِهِ إذا ذاك حجرٌ حرامٌ يا ابنة العربِ
 فهو يقدم صور من الأمور المستحبة والمحرمة التي ينبغي عليها فعلها أو
 تجنبها، سواء كان في اللباس أو الطيب أو أدوات الزينة، ثم انتقل إلى النفقة التي
 يجب على الزوج أن ينفقها على زوجته، وشروط وواجبات السكن والطعام
 المفترض أن يوفره لها إذ قدمت هذه الأسئلة أجوبة على الاستفسارات التي
 كانت تُطرح لدى الناس⁽¹⁾.

وللفقيه عبدالله بن عمر البهلوي (حي: 999هـ/ 1590م) كذلك قصيدة
 نظمها من مختصر الخصال، وهي أرجوزة شعرية ذكر بها الأحداث والسير
 التاريخية المختصرة لحملة المذهب الإباضي، وأراد الاختصار الموجز
 «خوفا على طالبه والغاية من نظمه مخافة أن يدارس [يندثر] المذهب وينقرض
 دين الإله والنبى»⁽²⁾.

وقد نظم أيضا سنة 925هـ/ 1519م قصيدة بائية في الأحكام والدعاوى
 والبيئات والإيمان مكونة من ستة وتسعين بيتا، استعرض فيها أهمية العلم،
 وقيمه للإنسان، ثم تطرق إلى مسائل في الدعاوى والأحكام بين الخصوم
 والقاضي والشهود، والشروط التي يجب أن يتحلى بها القاضي، وذكر بعض
 القضايا التي تناقش في المحكمة⁽³⁾، ومما جاء فيها⁽¹⁾:

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 2/ 998، وزارة التراث والثقافة،
 مسقط، ص 252-255.

(2) الشفصي. مصدر سابق. ج 20، رقم المخطوط: 11/ 20، ص 176.

(3) الأصب، عثمان. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1146، ص 7، 9، 1، 13، 17.

كَمْ طالبٍ لفنونِ العلمِ قد طلبا وبدعَ رفعةً في العلمِ قد رغبَا
أزرى به الفخرُ حتى قلَّ مطلبُهُ عن درجةِ العلمِ يوماً بعدما طلبا
وله قصيدة في النفقة مكونة من مائة وأربعة أبيات، نظمها في رمضان سنة
983هـ/1575م⁽²⁾، في النفقة الواجبة في حق الزوجة من كسوة ومطعم ومعاشرة،
ابتدأها بقوله:

جود أنتَ منزلي والعينُ تنهملُ سجا وعلى وجتها الدمع يهطلُ
كأنه من خلالِ المزنِ يندرجُ أو انه بردٌ تساقطُ أو لؤلؤا حصلُ

ووصف المرأة الحسنة التي تمشي على استحياء وصورها وهي قادمة له
لتسأله شاكية من زوجها الذي لا ينفق عليها لبخل أصابه، وتشكو من حسن
معاشرته لينسج من خلال هذه الأحداث قصيدته هذه، فقد أتت للشيخ تسأله
عن الطريقة التي يمكن من خلالها أن تأخذ حقها منه؟ فانشد الشيخ ذلك شعرا
يحث الرجل على الإنفاق على زوجته كل عام من الثياب والطعام اللازم
للإنفاق عليها ومقدار الدراهم الواجب لها، وذكرها بضرورة مراعاته وحسن
معاملته ومعاشرته وتلبية متطلباته، واستقبال أرحامه، مدعما شعره ببعض
الأحاديث والروايات عن النبي والسلف الصالح، وأن تراعيه في مرضه

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 1725، مكتبة السيد محمد
البوسعيدي، ص 53-58.

(2) الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 35، رقم المخطوط: 7/35، مكتبة
السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 156.

وصحته⁽¹⁾.

ولمحمد بن علي بن عبد الباقي (حي: 906هـ/1500م) قصيدة احتوت على استفسارات وأجوبة فقهية في الزواج والطلاق والنفقة وغيرها. يقول في بعضها⁽²⁾:

أتاني سؤال منك تسأل سائلا فواعجبا من سائل حكمه فضل
تسأل والسيول ليس بعالم وأن لم منه السائل المتقي العدل

وللفقيه عمر بن سعيد قصيدة في الصلوات الخمس تحدث فيها عن فروضها وسننها ومستحباتها وما يقطعها ويفسدها، وقد نظمها في شهر ذي القعدة سنة 908هـ/ أبريل 1503م⁽³⁾، بأبيات تقارب الثلاثمائة والسبعين بيتا:

ألا كيف أبكي على سالف الوزر ولا الصلوات الخمس والنقل والوتر
وقد ضيع العادون كل فريضة مع الزكوات الكل والصوم في الشهر

أوضح من خلالها أهمية الصلاة باعتبارها عمود الدين، كما أنه يتحسر على تهاون البعض في الصلاة مذكرا بأهميتها، كما حث على ارتياد المساجد، وبين كيفية الإتيان بها؛ ووصف اللباس الذي يجب أن يتوجه به الإنسان إلى المسجد لأداء الصلاة⁽⁴⁾.

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 216-م، مكتبة السيد محمد

البوسعيدي، السيب، ص 33-35؛ مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط:

1451-م، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، ص 37-41.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 600، ص 419.

(3) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 184-م، ص 86-109.

(4) ابن النظر. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2151، ص 1.

وله أرجوزة في التوحيد باسم «شرح مختصر الأصول» للأصم عثمان بن أبي عبدالله (ت: 631هـ/ 1233م)، وذكر أن ما دعاه لنظمها مخافة غياب الأصل واندثار المذهب؛ ولتكون سهلة لحفظ طلاب العلم ليتعلموها، واعتبر تعلمها جزءاً من الفرائض. وله قصيدة تسمى «مختصر البسيوي» لعلي بن محمد البسيوي (حي: 363هـ/ 973م) في الصلاة قسمها لأبواب، كباب ما ينقض الصلاة، وباب في الشك، وباب السترة، وباب السجود، وباب التسليم، وباب صلاة السفر، وله قصيدة مختصر الخصال لإبراهيم بن قيس الحضرمي (ق: 6هـ/ 12م)⁽¹⁾.

2. العقيدة

وهي أشعار تتناول أمور العقيدة مثل: منظومة خلق الأديان ومبدأ الخلق، وهي منظومة للفتية محمد بن علي بن عبد الباقي (حي: 906هـ/ 1500م) عدد أبياتها يفوق خمسة آلاف بيت، وأوضح ماهية هذه المنظومة في البيت التالي:

قَدْ أُتِيَتْ فِي مَنْظُومِي مَعْرِفَةَ الْخَلْقِ افْهَمُوا مَرْسُومِي

تطرق فيها إلى الحديث عن بداية الخلق منذ عهد سيدنا آدم عليه السلام وأولاده والطوائف التي أتت من بعدهم، والأديان والفرق التي ظهرت على وجه الأرض، إلى عهد النبي ﷺ، ففصّل في ذكره، وفضله على الخلق.

قَدْ بَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّ أَحْمَدَ مُهَذَّبًا مُعْظَمًا مُمَجَّدًا مِنْ أَشْرَفِ الْأَخْوَالِ وَالْأَعْمَامِ

(1) المعدي، عمر بن سعيد. مخطوط أراجيز عمر بن سعيد. نسخة مصورة، رقم المخطوط:

170، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 1، 2، 21، 42.

كما عمد إلى ذكر بعض مخلوقات الله تعالى من الجماد كالعقل وغيرها⁽¹⁾.

3. الطب

برز في عَمَان عدد من الأطباء، وكان لهم من الشعر نصيب، فقد نظّم راشد بن ثاني بن خلف بن محمد بن عبدالله الهاشمي الرستاقى (حي: 934هـ/1527م) أرجوزة وضع من خلالها القوانين التي يجب على الطبيب العمل بها والسير عليها، كما قال في طلب العلم:

يا عالمًا يبغي لجامِ المطلبِ في أبحرِ الطبِّ وظهرِ السَّببِ
يُرشدُك اللهُ بهِ الطريقتا ويظهِرُ القَوْلَ بهِ التحقيقَا
لأنَّه قَدْ جاءَ في الآثارِ عن رِوَاةِ النقلِ والأخبارِ
سرَّ العلومِ ما رواه الراوي عن غيرِ شيخٍ لحُسْنِ الفتاوي

ووصف الطبائع أنها تنبض بنبض العروق، وشرح أسباب ذلك والدلالات التي تشير إلى نوعية المرض الذي يصيب الإنسان⁽²⁾، وتناول مواضع الحجامة⁽³⁾، ووضع رسمه لأصل الرأس وموقع العين فيه. كما وصف الأمراض المتصلة بالدماغ كالضغط والأورام والتشنجات، واستطرد في ذكر

(1) الخصبي. مصدر سابق. ج 2، ص 352؛ ابن عبد الباقي. مخطوط أرجوزة محمد بن علي

بن عبد الباقي. رقم المخطوط: 594 و229، ص مقدمة الأرجوزة د. ص.

(2) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 108/ ن، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، ص 234-235.

(3) ابن هاشم، راشد بن عميرة. مخطوط أرجوزة في الطب. رقم المخطوط: 1797، وزارة

التراث والثقافة، ص 1.

الأمراض التي تصيب شبكية العين وارتباطها بالأعصاب والأعراض الناجمة عن ذلك كالصداع⁽¹⁾.

كماله قصيدة «مختصر الرحمة» في الطب والحكمة، قالها سنة 914هـ/1508م بقرية عيني بالرياح⁽²⁾، وعن سبب نظمه لها يقول: «إني نظرت في كثير من كتب أهل عُمان فوجدت على نظم في علم الأبدان فدعتني الرغبة إلى نظم مختصر الرحمة في الطب والحكمة». ومنها⁽³⁾:

أقول مقالا محكماً ومفصلاً لأهل النهى في الطب علماً مُكملاً
لمختصر في حكمه الطبُّ كاملٌ بحذف أسانيد وما هو أصلاً

وذكر أن علل الإنسان التي تصيبه مردها إلى طبيعة جسم الإنسان بسبب البرودة والحرارة والطبائع التي فيه، وقدم بعض الوصفات الغذائية لأكل الإنسان، كما اقتبس من شعر أحمد بن مانع بن سليمان (حي: 877هـ/1472م)، ولم تخلُ القصيدة من استعمال الكلمات الدارجة في البيئة العُمانية، ومن كتب جالينوس (ت: ق3م) ومن شعر النابغة الذبياني (ق: 6م) ومن كتاب «لقط المنافع»⁽⁴⁾.

(1) ابن هاشم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3050، ص 66، 67.

(2) نفسه. ص 98.

(3) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 638، ص 1.

(4) ابن هاشم، راشد بن خلف بن محمد. مخطوط قصيدة مختصر الرحمة في الطب

والحكمة. د. ن، سنة النسخ: 1091هـ، رقم المخطوط: 1653، مكتبة محمد بن أحمد

البوسعيدي، السيب، ص 7، 17، 25؛ مؤلف مجهول، مصدر سابق. رقم المخطوط:

638، ص 124، 132.

وهناك الطيب راشد بن عميرة (حي: 1019هـ / 1610م) الذي تناول في قصائده الكثير من المعلومات الطبية والوصفات العلاجية لكثير من الأمراض، وكانت قصائده شارحة لمحتواها. ويعتبر ابن عميرة من الذين استطاعوا رسم تشريح العين واتصالها بالدماغ قبل أربعمئة سنة⁽¹⁾، واستعرض أهمية الحواس في جسم الإنسان وأهميتها للبصر إذ قال: «إنه لم يرى للحكماء الكبار منظومات شعرية في خلق العين وتشريحها، وذكر بعض الأدوية المساهمة في علاجها»، ومما قال:

الحمدُ لله رب اللوحِ والعلمِ ومشئى الخلق من ماءٍ ومنْ عدمِ
وعمل رسماً لشكل العين وذكر عدداً من الأمراض التي تصيبها كمشكلة قصر وبعد النظر، والأدوية المستخدمة في علاجها⁽²⁾.

وله قصيدة رائية في ذكر الأعضاء الرئيسية لجسم الإنسان، وحدد سبب نظمه لها بقوله: «وقد جرى في قلبي ووقع في خاطري أن ذكرها ضرورية وفضل بها للإنسان على باقي المخطوطات وبها يهتدي المخلوق إلى خالقه وأوضح أنه راغب في وضع قصيدة لجسد الإنسان من رأسه إلى قدمه» وذكر دوافعه والسبب الذي دفعه لذلك «لما وقع فيه كلام الله عز وجل والحث على النظر في خلقنا والسموات فقال جلّ من قائل فلينظر الإنسان مم خلق»، وهي قصيدة

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 1500، مكتبة السيد محمد بن احمد البوسعيدي، السيب، ص 25.

(2) ابن هاشم، راشد بن عميرة. مخطوط مجموع قصيدة في ذكر الأعضاء الرئيسية في بدن الإنسان. رقم المخطوط: 3050، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 13.

رأية ذكر بها بعض ما خلق الله سبحانه وتعالى، وخص بها، بما يتميز به الإنسان عن غيره من المخلوقات من العقل بدأها بقوله⁽¹⁾:

نظمتُ مُقالاً يبهجُ العينَ منظرًا بما قد حوى لفظاً ودراً مُسطراً

وقد استعرض فيها مراحل تكوّن الإنسان منذ خلقه⁽²⁾، ثم تحدث عن جسم الإنسان وأقسامه وعلاقة كل قسم بالدماغ، واستعرض مكونات جسم الإنسان كالقلب والعقل والدماغ، وبين أن العقل متصل بالدماغ، ففي ذلك يقول: «إن الله تعالى خلق للدماغ ثلاثة بطون وجعل الأرواح تنقسم إلى ثلاثة أقسام»، وذكر كيفية عمل القلب والكبد فهو يذهب إلى أن الأعضاء الرئيسية في جسم الإنسان هي القلب والكبد والدماغ، ثم انتقل إلى ذكر الحواس الخمس لدى الإنسان وكيفية عملها، واختتم قصيدته بقوله⁽³⁾:

ولولا هم لم يدخل الناس جنّة ولا شربوا بوافر مائها النهر كوثرا

وله أرجوزة في تفسير الأدوية يقول: «وبعد، إني راغب أن انظمها أرجوزة تروي كلام الحكماء مفسر فيها بعض الأدوية، لست على جميعها محتوى، لكن على الأهم منها أذكر»، ذكر فيها الأدوية وفي ما تستعمل وأسماءها المختلفة التي تكنى بها، وأماكن وجودها. فابن هاشم يرى أن أول ما يجب دراسته في الطب، هو معرفة الداء والدواء، فنجده يصف مقدار تراكيب الأدوية

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع في الطب. رقم المخطوط: 1769، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 134.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1769، ص 134.

(3) ابن هاشم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3050، ص 298.

ونسبها التي يحتاج إليها المريض⁽¹⁾.

وله قصيدة «البر والعافية مما قد جرب من الأدوية الشافية» نظمها بناء على طلب بعض أصدقائه، تناول فيها ذكر الأدوية المختلفة، وقسمها إلى عدة أبواب تحدث في كل باب عن دواء معين لمرض معين وابتدأها بدواء الثعلبة⁽²⁾.

4. النحو

من أبرز المنظومات النحوية⁽³⁾ التي ألفت في علم النحو «قصيدة الفريدة المرجانية» للفقير أحمد بن مانع بن سليمان بن مدّاد (حي 877هـ/ 1472م)، وهي منظومة شعرية نحوية ذكر في آخرها أن عدد أبياتها ثلاثمائة وتسعون بيتاً، وانتهى من نسخها يوم الجمعة 15 شوال 970هـ/ 10 أبريل سنة 1563م، وعدد أبوابها أربعة وثمانون بيتاً⁽⁴⁾.

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 241-م، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص 30، 33.

(2) نفسه. ص 20.

(3) المنظومة هو الكلام الموزون المقفى ويقابله النثر يمتاز بجودة المعاني وتخير الألفاظ ودقة التعبير ومنانة السبك، وقد يرى البعض أنه جزء من الشعر التعليمي، للمزيد انظر: حسين، قاسم ناصر. دور المنظومات الشعرية التعليمية في تقريب علم الفقه. مجلة ديالي، ع 58، جامعة ديالي، العراق: 2013، ص 615.

(4) ابن أبي غسان، أحمد بن مانع بن سليمان. مخطوط الفريدة المرجانية في عوامل النحو وبيان العربية. رقم المخطوط: 3072، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 1-37؛ رقم: 3371، ص 123-140؛ مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 434،

وتعد من أبرز المؤلفات العُمانية في علم النحو عدد أبياتها ثلاثمائة وتسعون بيتاً قسمت إلى ثلاثة وثمانين موضوعاً في النحو، وأوضح أن سبب نظمه للقصيدة هو بيان لمن أراد أن يوسع مداركه في علوم النحو والإعراب والكلام، ومعرفة المبتدأ والخبر، والأسماء والنكرات تناول فيها الكثير من مسائل النحو، وفي ذلك يقول:

نظمتُ لأهلِ الفهمِ فيها عَواملاً بها يعزفُ الإعرابُ والنحوُ
 إنَّ هذه المنظومة بما احتوته من مسائل نحوية، كثيرة دلت على غزارة علمه وسعة اطلاعه وتبحره في اللغة العربية، وتمكنه من نظم الشعر الذي سهل له الطريق لنظمها على الوجه الذي أراد وبالصورة التي ارتضاها.

5. الفلك

نظم أحمد بن مانع بن سليمان لامية في ذكر «منازل القمر»⁽¹⁾، جاء منها:

يا خليلي اسمع ثم انفلا عن مقال السر والعلم الأجل
 واصغيا لي وعيا السر إذا شئتُما أن تعلماعلم الأول
 واعلم أن عظيم السر في أنجم الليل وللسر جمل
 منه ما يختص بالشمس وما يختص بالساعات والبدر الأجل

إذ فصل من خلالها منازل القمر اليومية نتيجة دورانه حول الأرض بحسب منازل من الأبراج الخاصة به، وهي تدل على سعة اطلاعه بهذا العلم، ووضع

مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص 120-133.

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 1554-م، مكتبة السيد محمد

البوسعيدي، السيب، ص 82-116.

من خلالها بعض الوصايا في حالة قيام الإنسان بالسفر عند الاعتماد على الأبراج.

ب. النثر

إن من أسباب ازدهار كتب النثر في تلك الفترة رواج عملية نسخ الكتب، وبالتالي رفا المكتبات الخاصة والعامة بالكثير من الكتب العلمية استعرضنا جزءاً منها في الفصل الأول، وهناك الكثير من الكتب التي نسخت في تلك الفترة وكانت سبباً في ازدهار النثر، ومن أشكال النثر وصوره:

1. الشروحات

أ. قصيدة أبي نصر فتح بن نوح النفوسي (ق: 7هـ/ 13م) في الصلاة

قام الفقيه عبد الله بن عمر بن زياد البهلوي سنة 953هـ/ 1546م بشرحها، وأوضح دافعه للقيام بذلك: «فقد سألتني الشيخ العالم العلامة الأجل القدوة الفاضل المبحل رفيع القدر والمحل صاحب العقده والحل شيخ الجماعة وترجمان لسلفها وصاحب معروفها وإحسانها الإمام العدل المؤيد السامي الأفضل الممجد الفقيه القدوة بركات بن محمد [...] بأن أشرح قصيدة الصلاة التي ألفها الشيخ الفقيه أبو نصر فتح بن نوح وهي قصيدة في الصلاة». إذ شرح كل بيت على حدة، مدعماً شرحه بأبيات لشعراء سابقين، وتناول الجانب الشرعي لكل مسألة في الصلاة، وبين موقعها من الإعراب ومرادفاتنا ومضاداتها، ومما جاء في قصيدته:

فظوبى لمن كان النبي شفيعةً وراح إلى الفردوس مع صالح الزمر

وجاء شرح الفقيه عبد الله بن عمر بقوله: طوبى لهم أي خير. وقيل: المكان

المرتفع لرفع المنازل ومن البناء الطريق، لأنه طريق إلى الخير، وفي آخر القصيدة يقول: «لقد أودعت في هذه القصيدة من لغة العرب وأشعارها وأحاديثها وأمثالها وأخبارها مما قد وجدته من تأليف العلماء وآثارها وما حفظته من الأثر عن أهل العلم والبصر»⁽¹⁾

ب. كتاب شرح القصيدة اللامية المسماة «أبنية الأفعال في علم التصريف» لابن مالك في علم التصريف⁽²⁾، التي قام بشرحها الفقيه عبدالله بن مدّاد بن محمد بن مدّاد (حي: 887هـ / 1482م)، إذ قام بضبط ألفاظ القصيدة وشرح معانيها ومفاهيمها، وأضاف عليها بعض التنبيهات، وعمد إلى كتابة نهايات

(1) البهلولي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2715، ص بداية المخطوط، هذه القصيدة نسخت سنة 943هـ لكنها غير مرتبه ومكتملة؛ أما مخطوط رقم: 3420، ص 1-172 فهو نسخة مكتملة وبخط جميل، ينظر: البهلولي عبدالله بن زياد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3420؛ أيضا توجد لنفس المؤلف نسخة: مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، تحمل رقم: 2026، ص 1-4.

(2) يذهب الشيخ البطاشي إلى أن كتاب شرح القصيدة اللامية (أبنية الأفعال) هو للفقيه محمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ)، ينظر: البطاشي، سيف بن حمود، مرجع سابق ص 107؛ وهذا عكس ما أثبتناه من أن الكتاب للأب وليس للابن، للمزيد ينظر: ابن مدّاد، عبدالله بن محمد. مخطوط كتاب شرح القصيدة اللامية في أبنية الأفعال. نسخته: أحمد بن سالم بن أحمد المزروعوي، سنة النسخ: 1174هـ رقم المخطوط: 736، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 268؛ الكندي، أحمد بن عبدالله بن موسى. مخطوط التخصيص. الناسخ: محمد بن علي بن مسعود بن لاهي، سنة النسخ: 1062، رقم المخطوط: 2561، وزارة التراث والثقافة. ص 217؛ المنحي، نجاد بن موسى. مخطوط البصائر والإرشاد. ج2، وزارة التراث والثقافة، رقم المخطوط: 2129، ص 7.

مقفلة لأبوابها، ونجده يقول عن تأليفه لهذا الكتاب بأنه: «كتاب جامع بين علمي اللغة والتصريف، مانع من الخطأ والتصحيح والتحريف، مغنٍ عن جمل أسفار كثيرة، حاويا مع صغره لفوائد كثيرة مما لا نجده مجموعا في تصنيف ولا مفردا به تأليف».

والمتمعن في ذلك يدرك مدى تفوق ابن ممداد على ابن مالك في سعة علمه وإطلاعه؛ فقد وجدناه يضيف ويُعلق على ما قال ابن مالك، وفي ذلك يقول: «فظفرت بأشياء لم يحفظها ابن مالك فزدتها عليها»⁽¹⁾، «فبسطت القول في الباب الأول بكثرة الأمثلة التي تحتاج إليها»⁽²⁾، وكان هدفه من ذلك إفادة طلبة العلم والمهتمين باللغة وعلومها⁽³⁾.

نظمتُ شرحًا لأبياتها ليسهلَ للقارئ فهمَ واستيعابَ القصيدةِ وذكر أن هذه المنظومة «قد احتوت على المهم من علم اللغة وهو الأبنية، والأقيسة التي يتوصل بها إلى حفظ أفرادها ورد كل نوع منها إلى أصله»⁽⁴⁾.

2. الخُطب

تعد من الفنون الشريفة التي لها وقع خاص على المتلقي، يبتغي الخطيب من خلالها حث الناس وإرشادهم إلى أمور الفلاح في الدنيا والآخرة، ومن

(1) ابن ممداد، عبدالله. مصدر سابق. رقم المخطوط: 736، ص 2.

(2) نفسه. ص 8.

(3) نفسه. ص 3.

(4) نفسه. ص 10.

الخطب التي أرّخت في تلك الفترة:

- خطبة الفقيه الإمام عبدالله بن محمد القرن (حي: 984هـ/ 1576م) قالها في سنة 984هـ/ 1576م بين الناس بعد أن حل بهم الجذب في قرية منح؛ فخطب فيهم هذه الخطبة؛ طلباً للسقيا، فبعد أن حمد الله وشكره وأثنى عليه، ذكرهم بأن القحط أحد أسبابه الإنسان نفسه، وذلك حين يتعد عن الخالق ويعغرق في ملذاته.

واحتوت تلك الخطبة على أدعية ومناجات فيها صفة الاستدلال لله تعالى رجاء في رحمته وطلباً لكرمه بإزالة الغيث، ففيها يقول: «يا من رحمته وسعت كل شي يأمن بيده مفاتيح الأرزاق، يا من أحصى عدد الزمان والأوراق اللهم إنما نستشفيك من هذا الداء الأليم...»⁽¹⁾.

- خطبة للفقيه عمر بن سعيد المعدي تذكّر الإنسان بالابتعاد عن الدنيا، كما تذكّره بعواقب الآخرة، ومما جاء فيها: «عجبت لمن أبقى الموت يفرح، وعجبت لمن أجل الحساب كيف يجمع، وعجبت لمن ابقى بالآخرة كيف يستريح..»، وهي خطبة جليلة بها الكثير من المواعظ والحكم التي تجعل الغافل يستفيق من غفلته، باعتبار الدنيا في حلالها حساب وفي حرامها عقاب⁽²⁾.

(1) ابن عبيدان. محمد بن عبدالله. مخطوط جواهر الآثار. د. ج، نسخه: سعيد بن عبدالله بن مبارك الراشدي، تاريخ النسخ: 11 رجب 1118هـ، رقم المخطوط: 1188، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 2-3.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 143، ص نهاية المخطوط بدون صفحة.

3. المعاجم

كان للمعاجم فضل لا يمكن إغفاله، لتسهيلها عملية البحث في علوم كثيرة، في الإنتاج الأدبي ومنها المعاجم الطبية، فقد رتبت الأدوية بحسب الترتيب الأبجدي، لأنه يسهل البحث عن اسم الدواء، إذ يمكن لطالب العلم والباحث أن يعرف عن أسم الدواء أو العشبة المستعملة في العلاج ثم البحث عنها في المعجم، وسيجد القارئ شرحاً وافياً عن الدواء من حيث تعريفه، والأمراض التي يمكن أن يعالجها. وممن قام بالتأليف في هذا المجال راشد بن عميرة (حي: 1019هـ/1610م) الذي رتب أسماء الأدوية في معجم خاص بها، وعلى سبيل المثال لا الحصر فقد عرف «أكليل الملك» بأنه يسمى الشمس، أما بالفارسية فيطلق عليه (شاه افسرو)⁽¹⁾.

وهناك معاجم اللغة، فقد ألف محمد بن عبدالله بن مداد الناعبي النزوي (ت: 917هـ/1511م) معجماً⁽²⁾ تضمن بعض أسماء الأعلام والتعريف الموجز لها، كما احتوى معجمه على بعض المفردات العربية التي فسّر معناها أو المقصود منها مع بيان النطق الصحيح لتلك المفردات، ويبدو أن الكتاب كان يستخدم لتدريس التلاميذ في المدرسة. ومن أمثلة المفردات التي تناولها:

(1) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1769، ص 155، 164.

(2) ابن دريد، محمد بن الحسن. مخطوط المقصود والممدود. رقم المخطوط: 2988، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 284؛ مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 181-م، ص 409-412؛ الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 43، 44، 45، رقم المخطوط: 616، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 442-446؛ مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2988، ص مقدمة المخطوط.

الطنبور والدهرة كهيئة الطبل أطول منه.
الشجنة بضم الشين: قرابة المرء.
الشغار: بكسر الشين: وأن يزوج الرجل أخته على أن يزوجه بلا مهر.
ومن أسماء الأعلام التي ذكرها:
ثعلب: اسم رجل وثعلب لقب أحمد بن يحيى بالثاء المثناة.
عمران بن حطان: بكسر الحاء المهملة وتشديد الطاء وهو رجل من
الخوارج.

4. الكتب العلمية

لقد أسهم العلماء بمؤلفات علمية سواء كانت في مؤلف مستقلة بذاتها، أو
أنها وجدت متناثرة في بعض الكتابات، ومن هذه المؤلفات:

1. كتاب في الصرف

للعلامة عبدالله بن محمد بن مداد بن محمد بن مداد الناعبي (حي):
887هـ/1482م)، وقد بين أنه قد ألف كتابه هذا «كمختصر شافي [شاف] في أبنية
الأفعال الثلاثية مشتملا على الحركات الثلاث الضم والفتح والكسر وجعلته
على ثلاثة أنواع...»⁽¹⁾.

2. كتاب في اللغة لعبدالله بن عمر بن زياد البهلوي

ذكر ناسخ الجزء الثاني والثلاثين من بيان الشرع راشد بن عبدالله بن حامد بن
سيف اليحيائي الرستاقى سنة 1166هـ/1752م أن للفقيه عبدالله بن عمر بن زياد

(1) ابن مداد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 736، ص10.

البهلوي كتاباً في اللغة به تفاسير للكلمات، إذ أخذ منه معنى كلمة (التهاثر)، ومما جاء فيه: «التهاثر بالتاء المثناة من فوقها مكررة يقال تهاتر القوم إذا ادعى كل واحد منهم على صاحبه باطلا»⁽¹⁾.

5. التاريخ والجغرافيا

دوّن علماء تلك الفترة مؤلفات عديدة في علم التاريخ وكتابة السير سواء أكانت هذه المؤلفات كتباً مستقلة بذاتها أم كانت عبارة عن إشارات تاريخية وردت متناثرة في العديد من المؤلفات الأخرى. ومن أشهر المؤلفات التاريخية في هذه الحقبة الزمنية:

1. سيرة ابن مدّاد

قام بتأليفها الفقيه محمد بن عبدالله بن مدّاد الناعبي (ت: 917هـ/ 1511م)، وهي سيرة تاريخية تناولت أشهر الأعلام ووفياتهم وبعضاً من الأعمال التي قاموا بها، كتتصيب البعض للحكم أو وقوع بعض الأحداث السياسية في عهدهم.

جاء هذا المؤلف في صورة مختصرة بناء على طلب من أسماهم أخوة من المسلمين، ونرجح أن يكون هؤلاء مجموعة من العلماء أو بعضاً من تلامذته، فنجده يقول في مقدمة سيرته: «من طلب أسماء أهل العلم وكناهم وبلدانهم وقرامهم، ليعلم الأخ أن ذلك أشجرتي العموم في عميق بحره [...]، وجعلت أنظر

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 32، نسخه: راشد بن عبدالله بن حامد بن سيف اليعياشي، سنة النسخ: 1166هـ، رقم المخطوط: 2/32، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 8.

إلى الكتاب، وأفكر في رد الجواب....»⁽¹⁾.

وواضح أن ما دعاه لتأليف هذا الكتاب المختصر شخصية -دون أن يسميها - شجعتة على التأليف⁽²⁾ والكتابة من أجل توفير مادة تاريخية يستفيد منها طلاب العلم، ويبدوا أن المؤلف كان يملي على شخص آخر ليكتب له السيرة بدليل قوله: «ما شرفني الأخ الأعز الهمام المؤيد الفاضل الأمجد، النقي الحبيب الزكي الأديب [...] وأبان عنده وفسده، من طلب معرفة أسماء أهل العلم وكنياتهم، وبلدانهم وقرائهم»⁽³⁾.

وتكمن أهمية السيرة في أنها أرخت لبعض الأحداث السياسية التي وقعت في تلك الفترة المعاصرة للمؤلف، وبعضها يعود إلى للقرن التاسع الهجري بدليل وجود تقييدات عشر عليها في حصن بهلاء مؤرخة بتاريخ الأحد غرة رمضان سنة 893هـ/ 8 أغسطس 1488م، احتوت على تواريخ العلماء نفسها لتلك التي صاغها ابن مدّاد في كتابه⁽⁴⁾.

ابتدأت السيرة بترجمة لعلماء الإباضية منذ القرن الهجري الأول ابتدأهم بالصحابي عبدالله بن العباس، ثم ذكر علماء عمّان الذين أسسوا مذهب

(1) ابن مدّاد، عبدالله بن محمد. سيرة العلماء. سلسلة تراثنا، ع 56، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1984م، ص 4.

(2) نفسه. ص 3-4؛ نرجح أن أحد العلماء من دفع ابن مدّاد إلى تأليف هذه السيرة.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2147، ص 285-286.

(4) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. د. ج، نسخه: سعيد بن علي بن حديد

السيابي، تاريخ النسخ: في عهد سيف بن سلطان، رقم المخطوط: 3010، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص مقدمة المخطوط.

الإباضية في البصرة وكُنَّاهم والقرى والمدن التي نبغوا فيها، وشيئاً من سيرتهم ومكان وسنة وفاتهم، ثم تطرق لذكر العلماء الذين ظهرُوا أو ولدُوا في عُمان وهاجروا لطلب العلم كالصحابي صحار بن العبد (ق: 1هـ / 7م)⁽¹⁾، ثم استعرض علماء المذهب الإباضي الأوائل في البصرة أو في عُمان أو في بلاد المغرب، كما ذكر أماكن قبورهم، متخذاً التسلسل التاريخي لظهورهم، وذكر أنه كان لبعضهم مدارس خاصة تدرس فيها العلوم الشرعية، ووثق تاريخياً ظهور نظام الإمامة في عُمان⁽²⁾.

وأوضح ابن مدّاد مصدره الذي استمد منه كتابة هذه السيرة، أنه جمع المادة العلمية مما وجد في الكتب⁽³⁾، والمتتبع لهذه السيرة يرى أن ابن مدّاد كان واسع الاطلاع على أخبار الماضيين والمعاصرين له، فكان يكتب ويوثق أخبارهم من خلال ما يسمعه أو يصل إليه عن طريق الرواة عبر أسانيد متصلة إذ يقول: «سمعت»، «وقد بلغني»، وتطرق في الفصل الثاني لذكر عددٍ من رواة الأحاديث والأسانيد التي اعتمدوا عليها، ثم تناول وفيات الأئمة والعلماء في عُمان في القرون الثاني والثالث والرابع للهجرة والقرون التي تلت ذلك، فهو يتبع ذلك تاريخ توليهم ومدة حكمهم وتاريخ وفاتهم⁽⁴⁾.

وهناك مجموعة من السير الأخرى التي كتبت دون أن يُعرف مؤلفوها،

(1) ابن مدّاد، عبدالله. مصدر سابق. ص 8-9.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2147، ص 310.

(3) نفسه. ص 287.

(4) ابن مدّاد، عبدالله. مصدر سابق. ص 24.

وجاء البعض منها مختصراً، وستتطرق إليها بشيء من التفصيل في الفصل الرابع من البحث كونها تختص بالمواضيع السياسية، ومن تلك السير:

1. سيرة التغريق (لأبي عبدالله بن محمد بن سليمان بن محمد بن مفرج (حي): 894هـ/1488م).

2. سيرة الإمام محمد بن إسماعيل (ت: 942هـ/1535م) في مصادرة أموال بني رواحة.

3. سيرة محمد بن إسماعيل (ت: 942هـ/1535م) بتأميم أموال بني نهبان.

4. سيرة محمد بن إسماعيل (ت: 942هـ/1535م) في بيع الخيار.

5. سيرة ورد بن أحمد بن مفرج (ت: 874هـ/1469م) إلى الإمام أبي الحسن بن خميس (تولى الحكم: 839-846هـ/1435-1442م) حينما عزل عن السلطة.

6. سيرة البراءة لأحمد بن مداد (ت: 988هـ/1580م) من الإمام محمد بن إسماعيل وأبنة بركات (ت: 964هـ/1556م).

7. سيرة عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي (حي 999هـ/1590م) في فلج ميثا في بُهلاء.

2. ابن عبد الباقي وكتابه التاريخي

يورد الخراسيني (ت: 1171هـ/1758م) صاحب كتاب (إيضاح البيان وسلو الأحران) مقتطفات من كتاب (المراقي) لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الباقي (حي: 906هـ/1500م)، فقدم لنا تصوّراً مبدئياً حول طبيعة كتاب ابن عبد الباقي المفقود، وهو كتاب تاريخي في بعض فصوله، ولكن من الواضح

أن عبد الباقي قد نقل هذه المعلومات من كتاب آخر وقد سبق فيه سرحان بن سعيد الأزكوي (ق: 11هـ/ 17م) صاحب كتاب «كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة»، وقد قدم فيه نبذة من أخبار أهل عُمان وفضائلهم، وتكمن أهمية هذا الكتاب في أنه قدم معلومات قيّمة عن تاريخ عُمان، الأمر الذي يؤكد أن كتابه هذا يُعد من أقدم المصادر التي ذكرت أخبار عُمان واستفادت منها المصادر العُمانية اللاحقة فيما بعد، ومما جاء فيه، فصل يبدأ برجوع عمرو بن العاص (ت: 43هـ/ 682م) إلى المدينة المنورة بعد وفاة الرسول، ثم تناول حملات الحجاج بن يوسف الثقفي (ت: 95هـ/ 713م) على عُمان وسيرة الجلندي بن مسعود (ت: 134هـ/ 751م) ليتوقف عند خروج أبي حمزة المختار بن عوف (ت: 130هـ/ 747م) مع عبدالله بن يحيى الكندي المعروف بطالب الحق (ت: 130هـ/ 747م) على حكم الأمويين في اليمن والحجاز⁽¹⁾.

كما تناول كذلك الأحداث الواقعة في عُمان أيام الصلت بن مالك الخروصي (ت: 278هـ/ 891م)، وصحح بيعة الإمام عزان بن تميم (ت: 280هـ/ 893م) بعد وفاة الصلت، وحلّل تلك الأحداث، وذكر تاريخ الأئمة المتأخرين في عُمان منذ حكم محمد بن خنيس بن محمد بن هاشم (ت: 557هـ/ 1162م) إلى مالك بن الحواري (ت: 832هـ/ 1428م) إلى عصر الإمام محمد بن إسماعيل بن عبدالله بن محمد بن إسماعيل العقري الذي تم تنصيبه للإمامة سنة (906هـ/ 1500م).

وذكر كذلك احتلال محمد بن نور لِعُمان على رأس اثني عشر ألف فارس

(1) الخراسيني. مصدر سابق. ج2، ص559-571.

ودخولهم توأم بتاريخ السبت (7 محرم 280هـ / 28 مارس 893م)، ومن ثمّ اتجاههم إلى نزوى وسمد الشّان، وتناول معركة دما التي وقعت في السنة آنفة الذكر بين محمد بن بور وأهل عمّان، ومقتل الأهيف بن حمام، ثم تناول فصلاً في أخبار الأئمة وتواريخهم من عهد النبي والخلفاء الراشدين والدولة الأموية، وقدم نبذة في أخبار من وصفها بـ«أخبار من تنحب أن تورّد منها شيئاً في كتابنا هذا»⁽¹⁾.

كما نقل في كتابه كذلك الأحداث في الأزمنة القديمة التي غلب عليها طابع النقل، كقصة هبوط آدم، ومختصر حياة العرب في الجاهلية، ويوجد كذلك فصل في مذاهب الهند، وفصل في فرق اليهود والنصارى وأخبارهم، وفصلاً في مناظرة المسلمين مع ابن عباس لما أرسله الإمام علي لهم، وتناول الباب الثالث والثلاثين الفرق، وفصل في ابتداء الخلق⁽²⁾.

3. الفقهاء وتدوين الأحداث التاريخية

لقد عمد بعض مؤلفي الكتب ونسّاخها إلى إضافة بعض الاستدراكات والهوامش المفيدة في بداية الكتب أو نهايتها تحتوي على بعض من الأحداث والوقائع التاريخية في الكتب التي نسخوها، وتكمن أهميتها في أنها وثقت لبعض الأحداث التاريخية والقضايا في المجتمع أو ولادة أو وفاة أحد

(1) الكدّمي، محمد بن سعيد. مخطوط الاستقامة. ج3، رقم المخطوط: 255، وزارة التراث

والتقافة، مسقط، ص 183-187.

(2) نفسه. ص 205، 209، 219، 227-229، 241، 249.

الأعلام، كالوثيقة المنقولة من خط العالم الفقيه محمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ/ 1511م) التي فصلَ فيها النزاع الذي حدث حول أحد رموم⁽¹⁾ منطقتي الخشبة والخشبية⁽²⁾، فأحضر الخصمان وثيقة مؤرخة بتاريخ 9 من رجب سنة 805هـ/ 1 فبراير 1403م، اعتمد عليها ابن مدّاد في إصدار حكمه، إذ ذكر أن رم الخشبة والخشبية لبني عزرة، وكانت بداية هذه القصة عندما حضر شخصان للفقيه ابن مدّاد، يسمى الأول علي بن موسى والثاني قاسم بن بلحسن يدعيان مُلكهما لهذه الرموم، فطلب الشيخ منهما إحضار البينة فأحضرا وثيقة تثبت ملكيتهما موقعة من الشهود وموقعة من العالمين أبي العسم بن أحمد⁽³⁾، وسليمان بن أبي سعيد بن أحمد بن أبي سعيد بن أحمد (ت: 869هـ/ 1457م)، وقد أثبت الشيخ ابن مدّاد صحة هذه الدعوى بناء على تلك الوثيقة وشهادة الشهود، وقد كتب وصحح هذا الحكم الفقيه شايق بن عمر بن أبي علي الأزكوي (حي: 909هـ/ 1504م)، وحسين بن شوال بن ثاني بن خاطر بن ثاني بن خاطر (حي: 983هـ/ 1575م)، وأثبتوا شهادة ابن مدّاد والشهود أن منطقة الشويبي (المضيبي) وما علا منها هي تبع الخشبية وتسقى

(1) الرموم هي أملاك الناس في القرى والمزارع وتسقى بمياه الأفلاج أو الآبار وتحتوي على آثار قد تشمل بيوتاً وممتلكات ولا تورث لأصحابها، وهي ملك للجميع. وهذه الأملاك لإتباع ولا تشتري ولا تورث، وهي خاصة بجميع الإحياء ولا تزورع إلا براض جميع من في القرية، وإذا مات شخص لا يورث إلا كحال غيره من أهل الرم، للمزيد انظر: الكندي، أحمد بن عبدالله. المصنف. ج 19، وزارة التراث والثقافة: 1984م، ص 23.

(2) تقعان في ولاية المضيبي التي تبعد عن مسقط حوالي 180 كم.

(3) لم نعثر لهم على ترجمة بعد البحث والاستقصاء.

من فلج الخشبة، وأنها لبني عزرة ولا حجة في كل من يدعي أن له مطالبات فيها
وصدر الحكم بذلك⁽¹⁾.

ونقل إلينا عمر بن سعيد المعدّي (ت: 1009هـ/ 1600م) في كتابه منهاج
العدل⁽²⁾ من رقعة بخط العالم عبد الله بن عمر بن زياد البهلوي (حي:
999هـ/ 1590م) فصلاً في بناء سور بُهلاء⁽³⁾ الخارجي المحيط بالبلدة، ابتداء من
بابه المعروف بباب بادي من المال⁽⁴⁾ المعروف بالسحمة، وقدم لنا وصفاً
لمكونات السور، كالشجرة (مجرى الوادي)، والمثاعيب⁽⁵⁾، المحيطة به
المعروفة بشجرة السوق، والفلج الذي بني بالقرب منها، كما وصف كذلك
الجوانب المحيطة بالسور كفلج ميثا (بُهلاء) الذي قدر مساحته تقريباً بمائة
ذراع، ودورانه حول البلدة في الجانب الشرقي، وأيضاً كذلك فلج المحدث
(بُهلاء) والمنتهي إلى طوي الجفنة، فقدم وصفاً حول بداية هذه الأفلاج،
وأين تنتهي؟ والأفرع التي تتفرع منها؟ والأموال التي تسقيها، وينقل
الخراسيني من رقعة كتبت بخط الشيخ عبد الله بن عمر بن زياد البهلوي (حي:

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 43، نسخه: محمد بن عبد الله بن
مدّاد، سنة النسخ: 881 هـ، رقم المخطوط: 562، وزارة التراث والثقافة، مسقط،
ص 145-146.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 428-429.

(3) يقع في ولاية بُهلاء، يعتبر أحد أقدم القلاع في عُمان التي يعود فترة بنائها إلى ما قبل
الإسلام.

(4) درج العُمانيون على إطلاق لفظ المال على الممتلكات من المزارع والنخيل ومياه
الأفلاج.

(5) المثعاب ما يشبه الأنبوب الذي تجري فيه المياه.

999هـ/1590م) وصفاً دقيقاً للمنطقة المحيطة بسور بُهلاء التاريخي عندما رغب الناس في ترميم سور بُهلاء الخارجي، ومما جاء في ذلك الوصف: «بادي وهي الغرفة التي على الباب المتصلة بالمال المسمى الشحمة الذي هو قريب منها مسرق الشرجة التي يوجد فيها المناعيب، وهي سرجة السوق التي بنيت على فلج مقن الأسفل كل قدر مائة من وحدة الشرقي في الشرجة كلها، ومن حد الشرجة من جانبها المشرق هابط فهو على فلج ميثا كل على قدر مايه من الفلج إلى أن يدور في الجانب الشرقي من البلد صاعداً إلى [...] حرموت الذي سهيلي ولجه المشايخ، فذلك كله على فلج ميثا ومن ولجة المشايخ طالع هو بناه على فلج المحدث كل قدر مايه منه إلى أن ينتهي إلى طوي العقبة الداخلة، فهنالك الجامود في القطعة الشرقية النقشبة من طوي العقبة شرقي مناعيب الشرجة من قبل حارة الغاف، فذلك على فلج المحدث، ومن ذلك الجامود صاعداً فبناه على فلج ضوت والأطوي [الآبار] الداخلية في السور إلى حد باب الشرع على الأطوي وغرفة باب الشرع هي من حساب [...] والأطوي من ذلك الثلث، وعلى فلج ضوت الثتان وكل من مال من هو [...] للسور أي المواجهة له ولو قطع بينها وطريق أو بيت أو حيل ...» (1).

والملاحظ على هذا الوصف أنه:

1. حدد الاستحقاقات من مياه هذه الأفلاج لأصحابها.
2. قدّم وصفاً تاريخياً عن منابع الأفلاج، وحقوق الأفراد منها، وحجم المياه المستهلكة.
3. ذكر أسماء الآبار التي يتغذى منها فلج سور بُهلاء.

(1) الخراسيني. مصدر سابق. ج2، ص4.

4. ذكر القرى والمزارع التي تغذيها الأفلاج، حيث يمكن الاستعانة بذلك في حالة حدوث نزاعات على تقسيمات تلك المياه في المستقبل⁽¹⁾.

وينقل إلينا الفقيه عمر بن سعيد البهلوي أيضاً الكثير من الأحداث التاريخية التي وقعت في عصره، ووثق لنا بعض الكوارث الطبيعية التي حصلت في تلك الحُقبة، مثلاً: الحريق الهائل الذي وقع في وادي سيفم (بُهلاء) سنة 997هـ/1588م «فأتى على كثير من أشجار النخيل ووقع ضرر في حجرة بني شكيل، ومات خلق كثير من الناس والنعم والأغنام»⁽²⁾، ووصف المطر الشديد الذي نزل على وادي بُهلاء والأودية المحاذية له في 9 شعبان سنة 942هـ/1 فبراير 1536م، وما نجم عنه من تهدم صرح مسجد المهنا الواقع بحارة الخضراء (بُهلاء)، وكذلك جريان وادي نزوى الذي حمل معه بيوتاً ونخيلاً كثيراً، وكانت تلك السنة سنة خصب جرت فيها أفلاج بُهلاء وميثا، ووثق كذلك جرفة أخرى حدثت في المنطقة ذاتها بتاريخ الجمعة 29 شعبان سنة 970هـ/22 أبريل 1563م، إذ استمر هطول الأمطار من الليل إلى الفجر⁽³⁾.

ومن الأحداث الأخرى التي وثقتها الكتب حادثة احتراق المسجد النبوي سنة 809هـ/1406م الذي وُصِفَ بالحريق الكبير؛ فقد أتى على أجزاء كبيرة من الحرم، وأدى إلى وفاة المؤذن وستة من الرجال. إذ ينقل عمر بن سعيد هذه

(1) المعدي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 1240، ص428-429.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج38، نسخته: عمر بن سعيد بن المعدي

البهلوي، د. س، رقم المخطوط: 5/38، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي،

السيب، ص3-4.

(3) نفسه. ص3-4.

الحادثة نقلاً عن العالم عبد الله بن عمر بن زياد البهلوي⁽¹⁾، وأرخ لنا الشاعر الكيذاوي كذلك حادثة السيل الكبير الذي أتى على نزوى وبُهلاء وسمائل سنة 956هـ/1549م، كما أرخ الصراعات التي تحدث بين القبائل ومقتل رؤساء تلك القبائل إذ قال⁽²⁾:

فَقَتَلَهُ عَيْسُ عَامِ خَمْسِينَ حَجَّةً وَسِتَّةِ أَعْوَامٍ وَتَسْعَمَائِنَا
وَمِنْ بَعْدِ عَامٍ كَانَ قَتْلُهُ جَابِرٍ فَلَا فِقْوَ سُبْحَا فِي الْعِرْقِ مُنُونَا

ثانياً: الإنتاج في مجال العلوم العقلية

1. الطب والصيدلة

كان لأسرة آل هاشم إسهامات علمية مختلفة، فقد نبغوا في مجال الطب، وكان علمهم ناجماً عن دراسة، وخبرة، وعلى رأسهم الطبيب راشد بن عميرة (حي: 995هـ/1548م) الذي له عدة مؤلفات طبية، وقدم بعض الوصفات الطبية لكثير من الأمراض والعلل التي تصيب الإنسان، بعضها ناجم عن تجربته، ونبغ أيضاً ابنه عميرة (ت: 934هـ/1527م) وعمه راشد بن خلف (حي: 934هـ/1527م) وابن عمه علي بن مبارك (حي: 950هـ/1543م) الذي لم تصلنا كثير من أعماله، وهنا يحلو المقام لتفصيل القول حول هؤلاء النوابغ وأعمالهم الجليلة التي قدموها في هذا العلم:

(1) الازكوي، محمد بن جعفر. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3348، ص 24.

(2) السيفي، محمد. مرجع سابق. ج 5، ص 276.

أ. راشد بن عميرة

هو راشد بن عميرة بن ثاني بن خلف بن محمد بن عبدالله بن هاشم العيني الرستاقى، وكان طبيبا ماهرا تفرس في مهنة الطب، وعالج الكثير من الحالات المرضية، فمثلاً انتشر في عصره كثير من الحالات التي يصاب بها الناس، كالحالة التي تؤدي إلى عدم إرجاع الفك السفلي لقم الإنسان إلى مكانه لدى بعض الناس عند التثاؤب، فما كان منه إلا أن عالجهما بأن كان يدخل أصبعه الأوسط إلى فم المريض وباليد الأخرى يضغط على لحيته حتى يرجع الفم إلى حالته الطبيعية⁽¹⁾.

ومما يدل على براعته ما قام به سنة 995هـ/ 1586م عندما شق ثور بطن امرأة بالقرب من السرة، فخرجت أحشاؤها ووقعت على بطنها تنظر ما خرج منها، فعالجها الشيخ بدهن وورد، وعمل على إدخال أحشائها وخاط الجرح وعاشت المرأة مدة من الزمن رغم فقدائها لجنينها بعد أسبوع من الحادثة⁽²⁾.

وكان راشد بن عميرة على دراية بعلم الفقه أيضاً، يتضح ذلك من خلال مراسلاته للعلماء للاستفسار عن بعض الأسئلة التي تستشكل عليه، ومن العلماء الذين كان يرسلهم صالح بن أبي الحسن بن عبد السلام (ت: 981هـ/ 1573م)، ومن أشياخه محمد بن عبدالله بن مدّاد

(1) ابن عميرة، راشد. مخطوط في الفسط والحجامة وشرحها. رقم المخطوط: 3722،

وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 129.

(2) ابن هاشم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1000، ص 212.

(ت: 917هـ/ 1511م)، وسعيد بن زياد (ت: 929هـ/ 1522م)⁽¹⁾، فضلاً عن كونه

شاعراً، فزراه يهنئ الشيخ معمر بن نمر الصوافي بالعيد في قصيدة بائئة طويلة⁽²⁾:

يهني ربَّ العيدِ وتَهَنِّي بهِ يا خيَرَ مدعوِّ ليومِ عسيبِ
لا زلتَ والعيدُ عايِدٌ عليكَ والدهرُ المريعُ الحَضيبِ

لا يُعرف تاريخ مولد العالم راشد بن عميرة لكنه عاش إلى سنة

1019هـ/ 1610م، كما ذكر ذلك في خاتمة كتابه «مختصر من الطب» الذي أطلق

عليه فيما بعد «منهاج المتعلمين»⁽³⁾.

ومن مؤلفاته رسالة في الكي احتوت على فصول في الرياضة، وذكر بعضاً

من التمارين الرياضية المفيدة كالمشي وركوب الخيل، ونقل تجاربه في العلاج

وتجارب الآخرين في الأمراض التي تصيب الإنسان، وأفضل الطعام المناسب

لها⁽⁴⁾.

وله أيضاً أرجوزة محلات المتطبيين ومنهج السالكين في معرفة القوانين

التي يجب على الطبيب معرفتها، وصف فيها بعض الأمراض التي تصيب

الإنسان، وشرح أسباب حدوثها بظهور بعض العلامات والأمراض التي

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 51، رقم المخطوط: 3423، ص نهاية المخطوط.

(2) عميرة، راشد. مخطوط مختصر في الطب. رقم المخطوط: 1764، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص نهاية المخطوط.

(3) نفسه. ص 251.

(4) ابن عميرة، راشد. مخطوط رسالة في الكي. رقم المخطوط: 1237، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب. ص 83، 88، 93.

يصاب بها الإنسان، فمثلاً ربط ألوان البول بالأمراض التي قد تعرف من خلالها، وطرق علاجها، كما ذكر الأمراض التي تعالج بالكي من خلال المياسم⁽¹⁾، وكيفية صنعها واستعمالها والمواضع التي يكوى بها جسم المريض من علة، بل وأخبرنا عن كيفية استخدامها لمن أراد أن يتعلم الطبابة بالكي⁽²⁾.

وقد قسمها إلى عدة فصول: في عروق اليدين، وعروق الرأس، واللسان، وتناول فيها أدوية العين وكيفية صنعها، وتناول أيضا الحجامة ومواضع عملها⁽³⁾، ومن المصادر التي اعتمد عليها راشد بن عميرة في كتبه ما نقله من كتابي «المجلب» و«منهاج البيان» لابن جزلة (ت: 493هـ/ 1100م)، وكتاب الرحمة⁽⁴⁾، وبعضاً من كتاب أبقراط، وكتاب «برء ساعة» للرازي (ت: 311هـ/ 923م)، وكتاب «كامل الصناعة» لعلي بن العباس المجوسي (ت: 384هـ/ 994م)، وكتاب زاد المسافر لأبن الجزار القيرواني (ت: 400هـ/ 1010م)، و«تذكرة الكحالين لعلي بن موسى الموصلي (ت: 384هـ/ 994م)، وكتاب لقط المنافع لابن الجوزي (ت: 597هـ/ 1200م)،

(1) الميسم هو أداة حديدية تشبه المسمار المعقوف، ويأتي في أشكال مختلفة يستخدم في عملية الكي بعد تسخينه.

(2) عميرة، راشد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1237، ص 64، 92، 95-96.

(3) ابن هاشم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1797، ص 1، 10.

(4) لم يذكر ابن هاشم مؤلف كتاب «الرحمة»، إذ هناك ثلاثة مؤلفين بنفس عنوان هذا الكتاب: جلال الدين السيوطي، وجابر بن حيان، والبعض ينسبه للشيخ مهدي بن علي بن إبراهيم الصُّبْنِي، ونرجح أنه ابن حيان.

وكتاب حل المؤخر لجمال الدين محمد بن محمد بن محمد الأضرابي (ت: 775هـ/ 1374م)، وكتاب يحيى بن مأساويه (ت: 243هـ/ 857م)، وغيرها كما يقول: «ما وجدته سماعا وصحت عندي تجربته مرارا وعالجت به من تلقاء نفسي ..»⁽¹⁾.

وله كتاب «فاكهة ابن السبيل» وهو كتاب مطبوع الهدف من تأليفه كما قال: «إني رأيت كثيرا من العلماء من علماء الطب وأفاضلهم قد وصفوا كتباً كثيرة في علاج الأدوية التي تعرض في أعضاء البدن فمنهم من طول بأكثر من مقدار الحاجة ومنهم من قصر عما يحتاج إليه...»، تناول في بابه الأول وصف مراحل خلق الإنسان في رحم أمه كما صورها القرآن الكريم، وكما أثبتتها العلم في زمنه، وتنوعت أبوابه ما بين السرد اليسير المختصر عن خلق الإنسان، وبعض الأمراض التي تصيبه في أماكن مختلفة من جسمه، كما تناول ما نسميه حالياً الأمراض النفسية وسماها الكابوس⁽²⁾.

مختصر فاكهة ابن السبيل

قام بتأليفه وتجميعه من كتاب «فاكهة ابن السبيل»، حيث ذكر عن سبب تأليفه له: «دعيتي نفسي أن أجمع منه مختصراً صغيراً للأسفار وقد بالغت فيه من

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 1126، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 443.

(2) ابن عميرة، راشد. مخطوط مختصر فاكهة ابن السبيل. رقم المخطوط: 129، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 1-3.

الاختصار جهدي [...] نقلت فيه من العلاجات من الكتب المدونة للأطباء ليقتهي به من بعد...»، وقسم أبوابه إلى فصول، تناول في الباب الأول خلق سيدنا آدم وعجائب تركيبه، والثاني في تدبير الشباب، والثالث في تدبير الكهول، والرابع في تدبير المشايخ، والخامس في تدبير الفصول، والسادس في حفظ الصحة والأكل والشرب، والسابع في تدبير المسافرين، والثامن في حفظ صحة الجوارح، والتاسع في العوارض النفسية، والعاشر في الأمراض والعلاج وتركيب الأدوية⁽¹⁾.

وذكر أن الكتاب مناسب لعلاج الأمراض بالأدوية المجربة - على حد قوله - وصرح أنها قد ذكرت في كتب الأطباء المشهورين، وقسمها إلى عشرة أبواب ابتدأها بذكر خلق الله لأدم والباب العاشر في علاج الأمراض بالأدوية، ثم تطرق إلى تركيب الأدوية وقسم أبوابه إلى فصول مختصرة⁽²⁾.

كتاب «مقاصد الدليل في علم الطب»

أوضح الطيب راشد بن عميرة أن السبب الذي دفعه لتأليف هذا الكتاب هو: «ولما أنعم الله علي بقبول الكتاب المختصر فأكهة ابن السبيل دعيتي نفسي أن أجمع من مختصر صغير الحال الأسفار وقد بلغت فيه من الاختصار»، إذ يتضمن هذا الكتاب مختصراً حول الأمراض التي تصيب بدن الإنسان ومعرفة الأسباب والعوارض التي تصيبه من جرائها؛ حتى يسهل على المتعلمين

(1) نفسه. ص 2-3.

(2) ابن عميرة، راشد. مخطوط المختصر من فأكهة ابن السبيل. رقم المخطوط: 1782،

وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 2-3.

معرفتها، واحتوى الكتاب ثمانين موضعاً للأمراض التي تصيب جسم الإنسان ابتداءً بأمراض الرأس، كما تطرق إلى بعض الأدوية وكيفية صنعها ومكوناتها، وقسم كتابه إلى أبواب قدم فيه جملة من النصائح الطبية للصبيان كي تساعدهم على تهيئة طباعهم مدعماً رأيه ببعض الأسانيد التاريخية في تربية الصحابة، وتحدث عن أهم الأغذية النافعة لنموهم بناء على مراحلهم العمرية، ثم انتقل لفئة الكهولة وقدم جملة من الأغذية المفيدة لمرحلتهم العمرية والأغذية التي يُنصح بتناولها⁽¹⁾.

كتاب «منهاج المتعلمين في الطب»

وهو كتاب ألفه راشد بن عميرة بناء على طلب ولده عميرة إذ قال عنه: «هذا مختصر في النكت الحكيمة مما سألتني عنه ولدي عميرة..»، وقسمه إلى ثلاثة وأربعين فصلاً في الأمراض التي تصيب جسم الإنسان⁽²⁾، فقد سأله ابنه في بداية الأمر عن العقل والأدب فاعلمه أن العقل متصل بين القلب والدماغ، وقد بدأ كتابه بفصلٍ عن أمراض الرأس الظاهرة كالثعلبة، ثم تناول فصلاً في أمراض الوجه والشفتين والفم وغيرها من أعضاء الوجه الأخرى، كذلك تناول الأمراض التي تصيب الساق، وتطرق إلى الأمراض التي تصيب القلب والمعدة والكبد، ويمكن القول بأنه كتاب قيّم لما تضمنه من وصف للأمراض

(1) ابن عميرة، راشد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1000، ص 512؛ ابن عميرة، راشد.

مخطوط مقاصد الدليل وبرهان الدليل في معالجات العليل. نسخة مصورة، رقم

المخطوط: 167، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص 8-16.

(2) ابن عميرة. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1764، ص 251.

وأنواعها، وقد انتهى ابن عميرة من تأليفه سنة 1019هـ/1610م، ويظهر ذلك من خلال خاتمة القصيدة، إذ وثق ذلك بعد أن انتهى من الفراغ منه⁽¹⁾:

تمَّ الكتابُ لما سألتُ له لخيرٍ مطالبٍ فهو الذي من خيرٍ ما قد نَقَّحْتَهُ تجاري
فاعمَلْ به وافقَهُ تغلباً في الأمور وقالبا تعلو به رُتب العليِّ وتادبُ بخيرِ عواقب
في عامٍ تاسعٍ عشرةٍ والألفِ هجرةٍ كاتبٍ

وله عدة قصائد طبية نذكر منها: «قصيدة البر والعافية مما قد جرب من الأدوية الشافية» التي ألفها بناء على رغبة بعض أصدقائه، وهي قصيدة تناول فيها الأدوية المختلفة وقسمها إلى عدة أبواب ابتدأها بدواء الثعلبية، ومن الملاحظ أنه كان يستخدم شحوم الحيوانات ويخلطها ببعض المواد الكيميائية على طريقة معينة ويصفها ولا يخبيء علما هو عارفه.

وأغلب الأدوية التي ذكرها هي خليط من الأعشاب التي يوجد بعضها في عُمان، فنجده يصف طرق تركيبها وكيفية الانتفاع بها، وهذه القصيدة بمثابة موسوعة طبية في الأمراض كأمراض البطن والأذن والعين وغيرها، وفي طرق تحضير الأدوية ومقدار الكمية الواجبة لخلطها مع بعض، وحدد المدة والوقت المناسب لتناولها. قسم قصيدته إلى حوالي ثلاثة وسبعين بابا مختصرا في تفسير الأدوية، وكان يرى أن علم الطب يجب أن يكون في مقدمة العلوم التي على الإنسان أن يتعلمها⁽²⁾.

(1) نفسه. ص 251.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 241-م، ص 20، 21، 23، 31، 32.

قصيدة تشريح العين⁽¹⁾

وعن سبب نظمه لها يقول: «إنه لم يُرَ للحكماء الكبار نظم شعرية في خلق العين وتشريحها وذكر بعض الأدوية المساهمة في علاجها» إذ جاءت بدايتها:
الحمْدُ لله ربِّ اللّوْحِ والعِلْمِ ومُشْيِ الخَلْقِ من ماءٍ ومنْ عَدَمِ
وعمل على رسم صورة للدماغ وشكل العين، وذكر بعضاً من الأمراض التي تصيبها كاعتلال الشبكية، وشرح الاتصال ما بين العين والدماغ وارتباطها بالأعصاب والأعراض الناجمة عن ذلك كالصداع، كما ذكر العيوب التي قد تصيبها كقصر وبعد النظر، وأهم الأدوية والعلاجات التي تستعمل في ذلك.

قصيدة في ذكر الأعضاء الرئيسية في جسم الإنسان

حدد سبب نظمه لهذه هذه القصيدة حين قال: «وقد جرى في قلبي ووقع في خاطري أن ذكرها ضرورية وفضل بها للإنسان على باقي المخلوقات وبها يهتدي المخلوق إلى خالقه، وأوضح أنه راغب في وضع قصيدة لجسد الإنسان من رأسه إلى قدمه، وذكر دوافعه والسبب الذي دفعه لذلك لما وقع فيه كلام الله عز وجل والحث على النظر في خلقنا والسّموات، فقال جل من قابل فليُنظر الإنسان مما خلق»⁽²⁾

وهي قصيدة رائية ذكر بها بعض ما خلق الله سبحانه وتعالى وخص منها جسم الإنسان عن غيره من المخلوقات، ابتدأها بالبيت:

(1) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1769، ص 13، 65، 66، 67، 1-12.

(2) ابن عميرة. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3050، ص 288.

نظمتُ مقالاً يبهجُ العينَ منظراً بما قد حوى لفظاً وُدراً مُسطراً

وهي قصيدة قام بشرحها، وأوضح أن الغاية من تأليفه؛ من أجل أن يُعرّف الإنسان قدرة وعظيم صنع الله سبحانه وتعالى في خلقه، وقد بدأها بالحديث عن أهم أعضاء جسم الإنسان كالعين والعقل والقلب والدماغ والكبد، وحدد مواقعهن ومكوناتهن، فنجدته يقول: «إن الله تعالى خلق للدماغ ثلاثة بطون، وجعل الأرواح تنقسم إلى ثلاثة أقسام..»، كما تحدث عن الروح وأهميتها، وذكر الحواس الخمسة المعروفة وكيفية عملها. واختتم قصيدته بهذا البيت القائل⁽¹⁾:

ولولا هم لم يدخلِ الناسَ جنّةً ولا شربوا بوافرِ مائها النهرَ كوثراً

وله تعويذة لإبطال السحر تضمنت بعض كلماتها الحروف الأولى من بداية سور القرآن الكريم وبعض الأرقام غير المفهوم تركيبها، واستخدم معها بعض الرقيات الشرعية لمعالجة الأمراض الناجمة عن لدغة العقرب أو الصرع، كما ذكر بعض الأشربة التي تعطى للمريض⁽²⁾.

ب. راشد بن خلف الرستاقى

طبيب وعالم جليل، عم الطبيب الفقيه راشد بن عميرة، لم تصلنا كثير من مؤلفاته، كان معاصراً لدولة الإمام محمد بن إسماعيل (906-942هـ/1500-

(1) ابن عميرة. رقم المخطوط: 3050، ص 288-298؛ مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1769، ص 109-115.

(2) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 219-م، مكتبة محمد بن أحمد البوسعيدى، السيب، ص 9-11.

1535م)، ومن أشياخه الفقيه سعيد بن زياد بن أحمد البهلوي (ت: 929هـ/ 1522م)، ومحمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ/ 1511م) الذي بعث له بقصيدة يستفتيه حول شرب بول الإبل إذ يقول⁽¹⁾:

ويشربُ بولَ الإبلِ والرسلِ للوبا وأما بُن مدادٍ فقد قالَ فيه لا
يصحُّ رواياتُ الرسولِ حفظته بفرق شفاها عنه في جُملةِ الملا

كما كانت بينه وبين أطباء عصره من بلاد فارس بعض المراسلات حول بعض المسائل الطبية، فقد أرسل الطيب اللاذي الهرموزي⁽²⁾ المعروف بكمال الدين بن ظهر الدين إلى الطيب راشد بن خلف بن محمد يسأله عن طبيعة الخفقان الحار في الجسم؟ فأجابه: «أعلم أن الخفقان الحار إن كان دمويًا علامة حمرة اللون وحلاوة الفم وحرارة المزاج وقلّة الاشتهي [الشهية] وكثيرة العرق...» فأخبره ماذا يجب عليه أن يفعل؛ وقدم له الدواء المناسب من الأعشاب⁽³⁾، وفي سنة 914هـ/ 1508م تعرض رجل من هرموز كان حاضرًا في وادي السحتن بالرستاق لضربة في عينه، فوصف له ابن خلف دواء لعينه يسمى «التونا»⁽⁴⁾ وشرح له طريقة استخدامه له بعد أن أمره أن يدهقه بشكل ناعم وينزع

(1) مؤلف مجهول. مجموع قصيدة في الطب. رقم المخطوط: 3945، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 86.

(2) هكذا ورد الاسم في المصدر، ولم نعثر له على ترجمة بعد البحث والاستقصاء.

(3) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 638، ص 124-125.

(4) هكذا ورد أسمها، ولم نجد لها معنى.

منه القشر⁽¹⁾.

وهو صاحب قصيدة «زاد الفقير وجبر الكسير» التي قالها في قرية عيني بالريستاق سنة 934هـ/1527م حين كانت واقعة تحت حكم السلطان محمد بن يعرب بن مالك، نظمها لمن أراد أن يسلك مهنة الطب، وما يحتاج إليه الطبيب من طبائع الأغذية والأدوية ومعرفة الداء والدواء، وأورد جملة من النصائح لعامة الناس من واقع خبرته طبيياً فهو يرى أنهم إذا عملوا بها اكتسبوا صحة أبدانهم من حيث لا يعلمون⁽²⁾.

وهي عبارة عن معجم طبي يفيد المتعلمين في مجال الطبابة، وقد رتب فيه أسماء الأعشاب وفائدتها الطبية، فمثلاً عرّف الفصد⁽³⁾، وأشار إلى أنه مناسب لعلاج الأبدان ولدوي الأكل والشرب الكثير والعروق، وتناول كذلك فيه موضوع الحجامة من خلال تجاربه وممارسته لها في بيته، وبين مواضع عملها بالجسم لمن أراد أن يمتهن هذه المهنة من المتعلمين، وحدد أماكنها في الرأس كالدماع والعين والأنف والأسنان.

وذكر في آخر قصيدته وصفات لبعض التراكيب الداخلة في صناعة الأدوية

(1) مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط: 241-م، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السبب، ص 80؛ مؤلف مجهول. مخطوط مجموع قصيدة في الطب. وزارة التراث والثقافة، رقم المخطوط 3945، ص 75.

(2) ابن هاشم، راشد بن خلف. زاد الفقير وجبر الكسير. رقم المخطوط: 166، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 79، 245-255.

(3) فَصَدَ الْمَرِيضُ: شَقَّ عِرْقَهُ وَذَلِكَ لِإِخْرَاجِ مِقْدَارٍ مِنَ الدَّمِ لِلتَّحْلِيلِ. ينظر الموقع الإلكتروني المعاني: <https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D9%81%D8%B5%D8%AF/>

تمت زيارة الموقع بتاريخ 2018/10/4م.

وأبرز استعمالاتها، ووضع جدولاً مفهرساً للأمراض والأدوية التي تفيدها في علاجها، وكيف يمكن معرفة الشفاء منها⁽¹⁾.

وله قصيدة مختصر الرحمة في الطب والحكمة المعروفة بلامية ابن هاشم التي نظمها سنة 934هـ/1527م، بين فيها سبب نظمه لها بقوله: «أني نظرت في كثير من كتب أهل عُمان فوِّقت على نظم في علم الأبدان فدعتني الرغبة إلى نظم مختصر الرحمة في الطب والحكمة»⁽²⁾ بدايتها:

أقول مقالاً مُحْكَمًا ومفصلاً لأهل النهى في الطب علماً مكملًا
لمختصرٍ في حكمه الطب كاملٌ بحذف أسانيدٍ وما هو أصلاً
وادخل فيه غيره أن تعذرت مسائلةً فيما أرى عنه أغفلاً

واقبس في قصيدته من شعراء الجاهلية كمرىء القيس (ق6م) وعبيد بن الأبرص (ت:598م)، وشعر الفقيه أحمد بن مانع بن سليمان (حي: 877هـ/1472م)، ومن كتب جالينوس (ق2م)، ومن شعر النابغة الذبياني (ق6م)، ومن كتاب «لقط المنافع» لابن الجوزي (ت:597هـ/1200م)، وذكر أن أول علوم الطب يكمن في معرفة الدواء لعلاج الداء لكثير من الأمراض الموجودة منذ القدم، وأن علل الإنسان التي تصيبه مردها إلى طبيعة جسمه بين البرودة والحرارة والطبائع التي فيه، ولم تخل القصيدة من استعمال بعض الكلمات الدارجة في البيئة العُمانية⁽³⁾.

(1) مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 394، ص 168-169.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 638، ص 1.

(3) ابن هاشم، راشد بن خلف. مخطوط قصيدة مختصر الرحمة في الطب والحكمة. نسخه

ج. علماء لديهم إسهامات في علم الطب

كان هناك بعض العلماء ممن كان له إسهامات في علم الطب لكنها لم تكن مدونة في كتب خاصة بها، كالعالم محمد بن عبدالله بن ممداد الناعبي (ت: 917هـ / 1511م) الذي كان يقطن في قرية فرق بنزوى وله بعض الاهتمامات الطبية، ففي سنة 887هـ / 1482م أصيب رجل بعارض صحي انتفخ على إثره بطنه، الأمر الذي منعه من الخروج من منزله، فوصف له الفقيه ابن ممداد بعض الأعشاب التي أحضرت من البراري فبراً⁽¹⁾، وكان يصف الأدوية للمرضى الذين يلجئون إليه، لأمراض متعددة كأمراض العين والطحال، فيشرح ويفسر لهم طبيعة أمراضهم ثم يصف لهم الدواء، فقد وصف لأحد الأشخاص دواء لغبرة العيون مكوناً من خليط من سكر القلام⁽²⁾، كما عالج مرض الطحال، ووضع علاجات للأمراض الباطنية بمصطلحنا الحالي وأمراض الجهاز التنفسي⁽³⁾.

كما كان للفقيه عبدالله بن ممداد بن عبدالله بن ممداد (ت: 944هـ / 1537م) أيضاً بعض الوصفات العلاجية، فقد وصف بعض الأعشاب لشخص كان

مصورة، د. ن، سنة النسخ: 1091هـ رقم المخطوط: 1652، مكتبة محمد البوسعيدي، السيب، ص 7، 17، 25، 124، 132.

(1) وثيقة: وصف محمد بن عبدالله بن ممداد علاج لرجل انتفخ بطنه. نسخة مصورة، مكتبة وقف بني سيف نزوى، د. س.

(2) كلمة يقصد به السكر النبات الذي يأتي على شكل الأقسام.

(3) ممداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 6.

يعاني من وجع في أذنه في نزوى⁽¹⁾، وللإمام عبدالله بن محمد القرن (حي: 984هـ/1576م) كذلك بعض الأدوية التي يستعان بها على الحفظ⁽²⁾، فقد ذكر أن سبب النسيان عند بعض الأشخاص مرده لخلل في بداية الدماغ وشبهه بالشمع الذائب، وقدم لذلك وصفه تساعد على تفتيح عمل الدماغ مكونة من مجموعة من الأعشاب الطبيعية يتناولها من يعاني من النسيان⁽³⁾.

وكان الشيخ أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/1580م) من المهتمين بعلم الطب، فقد قدم وصفات طبية للمرضعة تساعد على إدرار اللبن، وكان العالم مدّاد بن عبدالله بن مدّاد بن محمد الناعبي (حي: 928هـ/1521م) أيضاً قد عالج أيضاً شخصاً أصابه ورم في رقبته فوصف له شربة معينة يتناولها⁽⁴⁾.

2. علم البحر

يعد شهاب الدين أحمد بن ماجد بن محمد بن عمر بن فضل بن دويك بن يوسف بن حسن بن حسين بن أبي معلق السعدي بن أبي الركايب النجدي (ت: 906هـ/1500م) رائد الملاحة البحرية⁽⁵⁾، فهو يتنسب إلى عائلة اشتهرت

(1) الازكوي، محمد بن جعفر. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3348، ص 20.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 80، 82.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. ص 6؛ مؤلف مجهول. مخطوط مجموع. رقم المخطوط:

167-م، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، ص 34.

(4) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 5.

(5) للمزيد عن إسهامات ابن ماجد العملية في مجال البحر ينظر: الجالودي، عليان. الملاح

العربي شهاب الدين أحمد بن ماجد. الملتقى العلمي الأول حول تراث عُمان، سلسلة البحوث جامعة آل البيت، وحدة الدراسات العُمانيّة(2): 2002م، ص 203-207،

البحر، فقد كان أبوه وجده على علم بأمور البحر ومعرفة القياسات والأماكن وصفتها البحرية، وكانت أعماله في التأليف البحري مجالاً خصباً استفاد منه الملاحون والبحارة.

كان ابن ماجد شغوفاً بقصص جده في البحر، مما كان له أكبر الأثر في صقل موهبته البحرية واكتسابه الخبرة، فقد استطاع قيادة سفينة من هرمز إلى جدة، مما جعله يذهل الآخرين من ذلك في وقت تشتد فيه الرياح الشمالية بعكس اتجاه سيرها⁽¹⁾.

وغلب على أراجيزه طابع الوصف الجغرافي للبحار والجزر، وتصنف ضمن الشعر التعليمي كونها احتوت على بعض المصطلحات والمفاهيم⁽²⁾.
ومن أبرز مؤلفاته:

الخوري، إبراهيم. مؤلفات أحمد بن ماجد: ثبتها-مراحل تأليفها. مجلة التراث العربي. مج 6، ع 21، اتحاد الكتاب العرب، مصر: 1985، ص 178؛ وللمزيد حول إسهامات ابن ماجد، ينظر: الجالودي، عليان عبدالفتاح. شهاب الدين أحمد بن ماجد وإسهاماته في تطور الملاحة البحرية. ضمن مؤتمر: التحولات الفكرية في العالم الإسلامي من القرن العاشر الهجري إلى القرن الثاني عشر الهجري، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الأردن: 2014، ص 51-56.

(1) عبد الهادي، أحمد. علماء الحضارة العُمانية. د. ط، مركز الياة للنشر والإعلام، القاهرة: 2011م، ص 263.

(2) الزيدي، علي بن أحمد. أصداء الغزو البرتغالي في أدب الخليج العربي. مج 7، ع: 14، مجلة الوثيقة، البحرين: 1989م، ص 135.

ثلاثة أزهار في علم البحار

عبارة عن ثلاث أراجيز مكونة من سبعمائة بيت قام باكتشافها المستشرق الروسي كراتشوفسكي (ت: 1951م) بعد الحرب العالمية الأولى (1914-1918م)، إلا أن تلميذه شوموفسكي قام بنشرها، وتكمن أهميتها في أنه أشار فيها إلى حملات البرتغاليين على الهند (ق10هـ/16م)، ووصف احتلالهم لمدينة كاليكوت الهندية سنة 906هـ/1500م، وتغييرهم لنظام الحكم فيها واستيلائهم على بيوت الناس الذين أحسنوا الظن بهم في البداية، وكان شاهد عيان على ذلك بقوله (1):

وجالكاليكوت خُذ ذي الفائدة لعامِ تسعمائة وستِ زائدةٍ
وباعَ فيها واشترى وحكما والسامري (برطلّة) وظلما
وبعد ذا من عام تسعمائةٍ وستِ وأصاحبوا وللسوامرِ ركنوا
والناسُ تضربُ فيهم الظنوناً ذا حاكم أو سارقٍ مَجنوناً

وأرجوزة ثلاثة أزهار هذه مكونة من ثلاث قصائد: الأولى السفالية التي وصفت الطرق والمسافات بين مدن شرق وغرب الهند إلى أرض الزنج في شرق إفريقيا(2):

إلى السواحلِ ونواحي القمر إلى سفالة استمتع وأجر
من أرضِ كاليكوتِ إلى الفالات من جاهِ أصبعينِ للثلاثِ

(1) ابن ماجد، أحمد. ثلاث أزهار في معرفة البحار. تحقيق: تيودور شوموفسكي، ترجمة:

محمد منير مرسى، عالم الكتب، القاهرة: 1969م، ص34، 135.

(2) ابن ماجد، أحمد. ثلاث أزهار. ص17.

إذ حدد الاتجاهات والمدن بين الشرق والغرب اعتماداً على النجوم والبروج، وعُدَّت هذه القصيدة دليلاً لمن أراد دخول البحر ومعرفة الطرق إلى الوجهات المقصودة، كما وصف فيها الأماكن السالكة للطرق الصحيحة وحذر من ارتياد بعض الأماكن لصعوبة الإبحار بها، لوجود العوالق والصخور، وشرح بعض التسميات الجغرافية ووصف الجزر⁽¹⁾، وحذر من بعض التقلبات في البحر والعواصف المناخية التي تصادف البحارة في عرض البحر في أماكن عددها خطرة⁽²⁾.

واحدٌ حوَالِيهِن فِي الظلامِ وجود المجرى وكنْ هُمَام

أما القصيدة الثانية فتعرف بـ«المعلقة»⁽³⁾ قالها في طريقة من كاليكوت بالهند إلى جزر سومطرة وجاوة، أما القصيدة الثالثة فقد وصف فيها طريق الملاحة من جدة إلى عدن للعائدين بعد انتهاء موسم الحج، وهي بمثابة خارطة الطريق للمسافرين بحراً إلى الحج⁽⁴⁾.

النونية الكبرى

وهي منظومة شعرية في علم البحار استعرض فيها المؤلف تجاربه البحرية وحدد قياسات النجوم والأبراج، ووصف فيها طرق التجارة البحرية في بحر

(1) ابن ماجد، أحمد. ثلاث أزهار. ص 33.

(2) نفسه. ص 37.

(3) سميت بذلك نسبة إلى ملقا وهي المنطقة الواقعة بين ماليزيا وأندونيسيا حالياً، ينظر: التازي،

عبد الهادي. ابن ماجد والبرتغال، ع 36، مجلة البحث العلمي، المغرب: 1986م، ص 56.

(4) ابن ماجد. ثلاث أزهار. ص 53، 66.

العرب والمحيط الهندي، واحتوت المنظومة على ذكر بعضا البنادر والمواقع
وقدم من خلالها بعضا من النصائح لارتياح البحر، وتطرق إلى العوائق التي
يلقها المسافرين في البحر كأماكن الصخور والموانع البحرية⁽¹⁾
أقربُ إلى البرِّ لا يتعدا حذر جري الماء وللنجم أقصدُ
حاوية الاختصار في أصول علم البحار

قصيدة احتوت على أحد عشر فصلاً، وحدد الغاية من نظمها:

أيُّها الطالبُ علمَ الميمِ إليك نظماً ياله من نظمٍ
في العلم والهيئة والحسابِ وهو استنبط للصوالي

ويرى ابن ماجد في قصيدته أن العلم يكمن في معرفة القياسات والمسافات
بين الأمكنة وعلم الأبراج، وحدد اتجاهات الرياح ووقت نشوئها
ومسمياتها⁽²⁾، وقدم وصفا لبعض الأمكنة التي تتوقف عندها المراكب⁽³⁾،
وخط الرحلة من بندر مسقط إلى الهند معتمداً فيها على الحسابات الفلكية
الدقيقة لتحديد الاتجاهات، يقول فيها:

أعملُ بها في مشرقٍ أو مغربٍ تهديك في الموسم والديمانى

وقد تناول فيها قياسات وأسماء حسابات فلكية شرح بعضها، وأرشد
البحارة إلى بعض المخاطر التي قد تعترضهم في البحر، وتعد القصيدة

(1) ابن ماجد، أحمد. مخطوط النونية الكبرى. د. ن، سنة النسخ: 1157هـ، رقم المخطوط:

3561، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 188-193.

(2) ابن ماجد. مخطوط النونية. ص 202-205.

(3) نفسه. ص 231، 253.

إرشادية تعين المسافر على مسالك الطرق إلى الهند، والمدن التي يمكن أن يصل إليها البحارة، وتناول فيها كذلك بعضاً من الحسابات الفلكية كمعرفة السنة البسيطة والكبيسة من التاريخ العربي، إذ قال: «إن لكل ثلاثين سنة عربية يأتي منها إحدى سنة كبيسة» وفصل الحديث في السنوات الثلاثين التي تقع فيها⁽¹⁾.

الفوائد في أصول علم البحر والقواعد.

وهو كتاب لابن ماجد قام بتأليفه سنة 880هـ/1475م، وذكر السبب الذي دفعه إلى ذلك: «إنه اضطلع على التأليف السابقة في علم ريادة البحر فرآها ضعيفة فرغب في نظم أرجوزة بعدما وجد تشجيعاً لعمله هذا»⁽²⁾، وذلك لمن أراد أن يضع دليلاً علمياً لريادة البحر للحركة التجارية بين بلاد الهند والجزيرة العربية، فأتى هذا الكتاب ليعرف الإنسان بدوائر والطول والعرض والاتجاهات⁽³⁾، وحثَّ فيه طلاب العلم على الجد والمثابرة من أجل نيل العلم، واشتمل الكتاب على اثنتي عشرة فائدة: في أصول ارتياده⁽⁴⁾، وشروط المعلم الماهر، وفي منازل القمر وبعض القياسات، وأنواع البروج والمطالع والمنازل الواجب معرفتها بركوب البحر، والتواريخ والقياسات والمسافات بين الأمكنة والجزر، وأوقات ارتياد البحر، والكتاب ما هو إلا حصيلة خبرات سنوات قضائها في البحر، وانتهى من

(1) نفسه، ص128.

(2) ابن ماجد. الفوائد. ص27.

(3) ابن ماجد. الفوائد. ص18.

(4) ابن ماجد. الفوائد. ص32.

تأليفه سنة 895هـ/1489م، وأوضح أنه اختصره في جزء واحد من أصل عشرة أجزاء⁽¹⁾.

ومن مؤلفاته «الأرجوزة السبعية لعلوم البحار السبعة» التي نظمها سنة 866هـ/1461م، وكذلك «أرجوزة المعربة» التي قالها في تعريب الخليج البربري⁽²⁾ سنة 890هـ/1485م، وتتكون من مائتي بيت، وأرجوزة الإبدال في فائدة النجوم الشمالية لاهتداء السفن عليها، وكذلك نظم في عدة الشهور الرومية وكنز المعاملة وذخيرتهم فيما يتعلق بالمجهول في البحار والمحيطات، وله قصائد أغلبها متعلقة بعلم البحار وأخبار الطرق كالمخمسة، وبعضها ألفها نسبة إلى المكان الذي وُجد فيه كالمعلقة نسبة إلى ملاقة⁽³⁾. ومن آثاره الأخرى:

1. أرجوزة تحفة القضاء لمعرفة القبلة اعتمادا على البوصلة.
2. أرجوزة بر العرب واصفا البحرين والجزر المحيطة.
3. أرجوزة في وصف اطرق بين مكة وجدة.
4. القصيدة الذهبية وأرجوزة الفايقة وأرجوزة بنات نعش⁽⁴⁾.

(1) نفسه، ص 265.

(2) هو البحر الذي يقع في جنوب باب المندب ويمتد جنوبا حتى بلاد الحبشة وصولا ببربرا في بلاد الزنج للمزيد، ينظر: البروسوي، محمد علي. أوضح المسالك إلى معرفة البلدان والممالك. ط 1، تحقيق: المهدي عيد الرواضية، دار العرب الإسلامي، بيروت: بدون تاريخ، ص 42.

(3) التازي. مرجع سابق ص 63، 65.

(4) بن ماجد. ثلاث أزهار. ص 91.

الفصل الرابع

إسهامات العلماء في المجتمع

أولاً: الإسهامات السياسية

1. نظام الإمامة والصراع مع النباهنة

أ. النباهنة

ظهر بنو نبهان على مسرح الأحداث في عُمان في نهاية القرن الخامس الهجري/ الثاني عشر الميلادي، وكان نظام الحكم لديهم وراثياً، لكن وجودهم كان ينحصر في بعض المناطق من الظاهرة والداخلية، ولم يكونوا يتحكمون بالساحل رغم أنهم تصدوا لبعض غزوات المحتلين من الخارج، كالهجوم الذي شنه أمير هرمز محمود بن أحمد الكوستي سنة 660هـ/ 1261م، وحملة حاكم شيراز المسمى ابن الداية سنة 674هـ/ 1275م، وتعاقب حكامهم على تلك الإمارات بالوراثة، متخذين من الحصون مقراً لهم، ونتيجة لكثرة زعاماتهم كان كل زعيم قبيلة يقاتل الآخر⁽¹⁾.

وكان لسلطينهم ديوان يترأسه الوالي، يتولى فيه مقابلة الناس للنظر في شكاويهم⁽²⁾، وكان للسلطان حاشية من أسرته يطلق عليهم الأمراء⁽³⁾، وكانوا يعينون الولاية في المناطق التابعة لهم، فلقد كان للسلطان سليمان بن مظفر وزراء يعينهم في القرى والمناطق المختلفة كتعيينه أحد الوزراء وزيراً على قرية

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 232.

(2) نفسه. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 41.

(3) نفسه. ص 44.

النزار في ولاية إزكي⁽¹⁾، وكان بعض أمراءهم يعارضون أحياناً الأحكام التي يصدرها القضاة، حتى وإن طلب القاضي من المدعي البينة في ادعائه، وكانوا يمتلكون الأراضي، ويعملوا على إصلاحها، وهذا ما حصل عندما سيطروا على إبراء فبنوا فيها بيوتاً⁽²⁾. وتنقل كتب الفقه كثيراً من الأفعال التي كان يقوم بها أعوان السلطان وحاشيته في المجتمع، بغرض الحصول على الممتلكات، فقد كانوا يعترضون مسار الأفلاج بالتخريب والكسر؛ بقصد الاستيلاء عليها أو الانتفاع بها بأرخص الأثمان⁽³⁾.

وينقل إلينا الفقيه ورد بن أحمد بن مفرّج (ت: 874هـ/ 1469م) إجبار بعض السلاطين على بيع الناس أملاكهم بالإكراه، والاستيلاء على أملاك الغير بقصد الانتفاع بها، وأخذهم الجباية منهم، وإجبار أصحابها على الانتفاع بها بالإكراه، أو أن يدفعوا لهم الدنانير من أجل فداؤها، فيضطرون للرضوخ لهم خوفاً منهم، وكانوا لا يتوانون عن الاستيلاء على أي شيء، حتى أن المصاحف لم تسلم من نهبهم⁽⁴⁾.

كما تعمد بعض خدم السلاطين ممارسة الجبروت والظلم بحق الرعية⁽⁵⁾،

-
- (1) الدرعي، أحمد بن علي. إزكي الإرث التاريخي. ط1، سنة الطبع: 2008م، ص24.
 - (2) البرواني، يعقوب بن سعيد. إبراء عبر التاريخ. ط1، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي في إبراء بتاريخ 8-9 ديسمبر: 2003م، ص41.
 - (3) المعدّي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 1240، ص463.
 - (4) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص71، 139، 143.
 - (5) المعدّي. مصدر سابق. ج1، رقم المخطوط: 1239، ص463.

وكان يغتصبون أملاك الناس سواء كانت أغناماً أو مزارع⁽¹⁾. وفي سياق آخر كان البدو المعروفون بآل جيهان، يستولون على أموال ديار اليعمد (الرستاق)، ويقاسمونهم في الميراث إذا توفي أحد منهم، بحجة أن ما ترك من هذه الأموال جزء من أموالهم التي خلفها أجدادهم -بحسب ادعائهم- وكانوا يقومون بغزوات متكررة لبعض الأماكن في سهل الباطنة بغرض الاستيلاء عليها، مستفيدين من قوتهم وخوف الناس منهم، وكانوا أكثر ما ينشطون في موسم القيظ، حينما يأتي وقت الحصاد بأخذهم ثلث الحصاد، وكانت هذه الحوادث منذ عهد مالك بن الحواري (809-831هـ/ 1406-1524م)، وكانوا يعيشون فساداً في الأرض ويحرقون الأراضي ويجعلونها خراباً⁽²⁾، وكان بعض السلاطين يستولون على حمولة سفن البحر في حال انكسارها، مثلما حدث عندما انكسرت سفينة على جبل السوادي كانت تحمل قطناً وثياب وبعض المنسوجات⁽³⁾.

بالمقابل كان هناك زعامات القبائل على المناطق، ضمن وجود الأسر الواحدة التي تتعاقب على حكم تلك الإمارات، فقد ظهر بعضها في نهاية القرن العاشر، كاليعاربة بالرستاق ونخل، وإمارة محمد بن جفير الجبري في إبراء وسمد الشان، والعميري في سمائل، وكذلك الإمارات التي ظهرت في الظاهرة وضنك ولوى وإزكي ومنح.

(1) السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 152.

(2) نفسه. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 166.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 441.

وعكست فتاوى العلماء في تلك الفترة طبيعة الوضع الاجتماعي، والكيان السياسي الذي يسميه أحمد بن مفرج «الدولة» إشارة إلى النباهنة، حيث كان ينصح سكان القرى عند دخولهم في صراع مع عملائهم أن لا يسلموا لهم أموالهم ودماءهم لأي كان، وإذا استدعى الأمر محاربتهم للدفاع عن أموالهم وأعراضهم⁽¹⁾، وهذا ما صورّه لنا الشاعر اللواح (حي: 988هـ/ 1580م) بقوله⁽²⁾:

وإن عمّانَ تطلبها جابرةً فتحربها وأحداث تغلبها بمنقلب المنقلب
وإذا أردنا وصف المشهد السياسي الغالب على نظام القبائل نلاحظ كثرة النزاعات والخصومات الحاصلة بينهم، فكان كل زعيم قبيلة يتزعم قبيلته، ولديه سلطة مطلقة عليها، وله أن يأمر بالقتل، ويقطع الطرق، ويسلب الأموال، ولا ضير أن يتعاون مع السلطان النهاني، وقد يعطل الأحكام، وكان البعض منهم يأكل أموال الناس بالباطل ويتدخل في شؤونهم، ويعقد بينهم الزواج، ويكتب لهم صكوكا من تلقاء أنفسهم بغرض الحصول على المال⁽³⁾، أما شيوخ البدو فقد كانوا يتحكمون في المناطق التي يشرفون عليها، ويكتبون الإقرارات بين الناس ويأخذون أموالهم، أما شيوخ الحضر فكان يتعامل بعضهم بالزيادة في المعاملات المالية ويأخذون جزءاً من أموال الناس⁽⁴⁾. وهكذا يتضح لنا أن حكم بني نبهان انحصر في عمّان في المناطق الداخلية

(1) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 77، ص 338.

(2) اللواح. مصدر سابق. ج 2، ص 52.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 48.

(4) السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 165.

طوال مدة حكمهم لكنهم لم يكونوا حكاما على عُمان كافة، واتخذوا من نزوى وبُهلاء حاضرتين، واتجهوا إلى حياة الترف والبذخ، وهذا ما يتضح من بنائهم للقلاع والحصون.

ب. الإمامة

1. الهيكل التنظيمي لنظام الإمامة

أ. الإمام

لم يكن نظام الإمامة في عُمان، بعد وفاة الخليل بين شاذان الخروصي (ت: 425هـ/ 1033م) بذات القوة والسلطة التي تمكنه من مقارعة النباهنة، وفي المقابل لم يلتفت النباهنة لأتباع الإمامة كونهم يتحصنون في القلاع والحصون التي شيدها في المدن والقرى، ولا يبالون بمن يُنصَّب بالإمامة، مادام ملكهم باقياً، مستفيدين من امتلاكهم العدد الأكبر من الأفراد، ووقوف الكثيرين إلى جانبهم، إذ وضعوا نصب أعينهم معاداة أي أحد يقف ضدهم⁽¹⁾.

وفي بداية القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، ظهر نظام الإمامة من جديد، بتولي مالك بن الحواري الإمامة سنة 809هـ/ 1406م، فأحكم سيطرته على جبل بني ريام (الجبل الأخضر حالياً)، وأرسل جيشه للسيطرة على الرستاق بعد وقوع اشتباك بها، وقتل خلقاً كثيراً، ونفى عنه الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي أنه خشي (قطع) أموال ونخيل المعارضين له في الرستاق حين قال⁽²⁾:

(1) ابن رزيق. الصحيفة القحطانية. ص 126.

(2) الذي قام بخشي (قطع) نخيل المعارضين له هو الإمام أبو الحسن راشد بن خميس بن

وقالوا قد خشى نخلاً بقصرى فحاشى الله والبيت الحرام
ولو يأمر لجازا الأمر حقا بأذن الله وليجزى الطعام

وبعد وفاته تولى الإمامة ابنه (مالك)، الذي خضعت له نزوى، ومن أجل
أن يثبت حكمه ويوسع مركزه؛ أرسل جيشاً بقيادة عبدالله الهول الذي احتل
الريستاق، وأحرق سوق قلعتها، لكنه لم يدم طويلاً في الحكم، فتوفي بعد عام
من توليه الحكم⁽¹⁾.

ويُنسب إلى النباهنة أنهم قاموا بتعيين الإمام أبي الحسن محمد بن خميس
بن عامر بن عمر بن دهمان بن غسان بن أبي جابر سنة 839هـ/1435م إماماً
بالإكراه، كما يصف «من قبل الظلمة»، إذ لم يكن له من الأمر شيء بحجة
وجود مخالقات يقوم بها أفراد السلطة الحاكمة، فهو يتولى الحكم تقيّة⁽²⁾،
ومن أجل ذلك أرسل الإمام أبو الحسن بن خميس للفقهاء ورد بن أحمد بن
مفرج (ت: 874هـ/1470م)⁽³⁾ رسالة يبدو أنه يشكو فيها إليه الحال، وما وصلت

عامر (ت: 846هـ/1442م)، ينظر: مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 213،
ص 266.

(1) السالمي. تحفة الأعيان. ج 1، ص 376.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 553.

(3) ورد في مخطوط جوابات صالح بن وضاح نسخة مكتبة السيد محمد البوسعيدي أن
الإمام عبد السلام بن أبي الحسن بعد أن عُزل أرسل إليه الفقيه أحمد بن مفرج يطلب منه
الصبر قائلاً: «وفهم الخادم ما شرحه المخدوم في كتابه فيما وقع فيه من أمر القضاء
والاحتجاج من عنده فالصبر أجمل وما وعد الله الصابرين إلا خيراً...»، فأرسل الإمام
لأحمد بن مفرج ينعي إليه حال الإمامة وما آلت إليه الأمور من عزله، فرد عليه أحمد بن
مفرج بكلمات لطيفة أن ما جراه من قضاء الله وقدره، ينظر: المنحى، صالح بن وضاح.

إليه الأمور، وأن الإمامة معضلة لصعوبة تطبيقها، وأنها قد سقطت عنه، فقد أجبره الناس على ذلك في مقابل لم ينكر العلماء عليه شيئاً، فأخبره الفقيه ورد أن إمامته ما زالت قائمة، ولا يصح له الخروج. ويمكن استقراء مجموعة من الأسباب التي دعت له لإرسال تلك الرسالة:

1. حرص العلماء على بقاء الإمام في منصبه مادام الناس متعلقين بالإمامة.
2. توجيه الشيخ ورد بن أحمد بن مفرج له أن لا يخلع نفسه مادام الناس يريدونه.
3. تكليفه أن يهتم بجمع العشور، ويعين من يقوم بذلك من الثقات، ويعين له مستشارين اثنين⁽¹⁾.

ولقد واجه هذا الإمام معارضة من بني صلت⁽²⁾، وحدثت بينهم مناوشات، فقام بقطع نخيل مواليتهم، بني ربيع، الذين كانوا تحت حمايتهم بسبب وقوفهم ضده، مستندا على الغطاء الديني الذي منحه له الفقيه ورد بن أحمد بن مفرج بإفساد أموال المحاربين له⁽³⁾، وتوفي هذا الإمام بتاريخ 21 ذي الحجة سنة

مخطوط جوابات صالح بن وضاح. مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، رقم المخطوط: 277، ص 193، 195، بينما ورد في مخطوط منهاج العدل أنه بعث تلك الرسالة إلى الفقيه ورد بن أحمد بن مفرج، ينظر: المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 553.

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 555.

(2) أحدى القبائل التي تقطن وادي بني خروص (العوابي حالياً).

(3) السالمي. تحفة الأعيان. ج 1، ص 377.

846هـ/ 14 أبريل 1443م⁽¹⁾.

وبعد وفاة الإمام أبي الحسن خلا منصب الإمامة لمدة أربعين سنة إلى أن تمت مبايعة عمر بن الخطاب الخروصي بتاريخ 21 ذي القعدة سنة 885هـ/ 23 يناير سنة 1480م، وقد تهاون عمر بن الخطاب الخروصي في بداية الأمر في تولي أمور الإمامة، وامتنع عنها ورفضها بحجة انصراف الكثيرين عن مبايعته، ونستلهم ذلك من الخطبة الطويلة التي قالها الفقيه محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج (حي: 894 هـ/ 1489م)⁽²⁾ الذي بارك له انتخابه بفضل سياسته بين الناس، وكسبه لودهم ورغبته في تطبيق مبادئ الشرع؛ ولذلك أمر بالتحري في أموال النباهنة؛ لإرجاع الحقوق المسلوبة لأهلها⁽³⁾، ومما جاء في خطبته التي قالها بمناسبة انتخابه إماماً: «إن كل من يخرج عن بيعته، ويخالف سياسته متعمداً، مستندا لفتوى العلماء، الذين أصدروا فتوى بتحريم الخروج على طاعة الإمام الجديد، والحكم بطلاق زوجاتهم، وحتى وإن تزوجوا من جديد، ويوجب عليهم ثلاثين حجة، والتصدق بثلاث ما يملكونه، ويعتقون خمسين رقبة»⁽⁴⁾.

وفي السنوات العشر الأخيرة من القرن التاسع الهجري، تولى شؤون

(1) الكندي، أحمد. مصدر سابق. ج10، رقم المخطوط: 3666، ص254.

(2) الرحيل، بشير. مصدر سابق. رقم المخطوط: 77، ص303.

(3) السيفي، محمد بن خميس. مخطوط ذكر دولة بني خروص وأئمتهم. رقم المخطوط:

1950، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص24.

(4) الرحيل، بشير. مصدر سابق. رقم المخطوط: 77، ص301.

الإمامة أكثر من شخص، ويبدو أن السبب يعود لامتناعهم عن مواصلة قتال النباهنة تحت ضغط العلماء والناس، فكان الإمام يُعزل ويستبدل غيره به، فلقد تولى محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج الإمامة سنة 894هـ/1488م، وعزل، ثم أتى من بعده الإمام عمر الشريف، لكنه لم يدم أكثر من سنة فعزل، ثم أعادوا تنصيب الإمام محمد بن سليمان مرة ثانية وما لبث أن عُزل من جديد، فنصبوا أحمد بن عمر بن محمد الربيخي، بعدها ولم يستمر طويلاً إذ توفي، وعينوا أبا الحسن بن عبد السلام إماماً سنة (896هـ/1490م)، لكنه لم يستمر أكثر من سنة، إذ خرج عليه سليمان بن سليمان النبهاني (ت: 906هـ/1500م)، فقرر عدم محاربتة، الأمر الذي كان كفيلاً لخلعه من قبل العلماء والناس، وأعادوا محمد بن سليمان للمرة الثالثة، لكنهم خلعوه لعدم ارتياحهم له⁽¹⁾.

وكانت بعض المناطق الداخلية من عَمَان في أواخر القرن التاسع الهجري واقعة تحت سيطرة السلطان النبهاني سليمان بن سليمان بن المظفر النبهاني الذي كانت دولة النباهنة في عصره قوية، ويقال إنه ندم على أفعاله بعد موت الإمام عمر بن الخطاب الخروصي ونظم بهذا الخصوص قصيدته الآتية⁽²⁾:

أما لمحتَ البارِقَ العلويَا نَاءَ يمانِيَا فشماليَا

القصيدة في مجملها وعظية، استعرض فيها أعمال ملوك النباهنة، باعترافه

أنهم مارسوا أعمال النهب والظلم في الرعية وطغوا في ذلك ومما جاء فيها:

أين المفرُّ من سؤَالِ الموقفِ إليه المناصُ من قصاصِ المنصفِ

(1) ابن رزيق. الصحيفة القحطانية. ص 136.

(2) السيفي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1950، ص 26.

تولى بعده محمد بن إسماعيل الحاضري سنة 906هـ/ 1500م⁽¹⁾ وبايعه الناس إماماً، وظل في الحكم قرابة ست وثلاثين سنة إلى أن توفي بتاريخ 21

(1) اختلفت الروايات حول مقتل سليمان بن سليمان النهائي، فالشيخ السالمي (ت: 1332هـ/ 1913م) وأغلب المصادر العُمانية تذكر أن محمد بن إسماعيل صرع سليمان بن سليمان في حادثة فليج الغتتق (نزوى) المشهورة، وفرح الناس لهذا الخبر فنصوه إماماً، بينما يورد القاضي محمد بن خميس السيفي (ت: 1333هـ/ 1915م) رواية أخرى لذلك حين ذكر أن سليمان بن سليمان كان يتربص بزوجة محمد بن إسماعيل الخروصي عند فليج الغتتق في المرة الأولى، حيث خرجت هاربة إلى بيتها، فشك زوجها بالأمر عندما وجدها تزيل زوائد خبز العجين بالسيف فأخبرته أن السيف مكانها في البيوت وليس له حاجة فأدرك ما بها، فاخبرها أن تشيع عند خدم السلطان في القصر إنها ستزول الفليج الجمعة الآتية، وفي اليوم الموعد أخذ محمد بن إسماعيل يترصد لها ويراقبها، وعندما هجم عليها سليمان بن سليمان استطاعت أن تهرب منه، فتبعه محمد بن إسماعيل فضربه بالسيف وفرّ هاربا إلى بيته، اعتقاداً أن أتباع السلطان سليمان سيثأرون منه، إلا أنه حدث العكس، وفرح الناس لموقفه ونصوه إماماً سنة 906هـ/ 1500م؛ ويؤكد صحة هذه الرواية ابن رزيق حول مقتل سليمان بن سليمان على يد محمد بن إسماعيل، بينما يذهب أستاذنا الهاشمي لنفي مقتله جراء هذه الحادثة، ويرجح أنه توفي سنة 915هـ/ 1509م، إلا أننا لا نتفق مع ذلك فلا يعقل أن يتولى محمد بن إسماعيل الإمامة وسليمان بن سليمان ما زال حياً، فموقفه معروفاً من خصومه، فالرجل قتل أخاه حسام من أجل الحكم، ثم ألم يفكر في الثار من خصمه؟ ثم أين ذهب جيشه وأعدائه وأملاكه؟ وهل الناس بايعوا محمد بن إسماعيل لمجرد طرحه سليمان أرضاً؟ للمزيد ينظر: السالمي. تحفة الأعيان. ص 386؛ السيفي. مصدر سابق. ص 28؛ ابن رزيق، حميد بن محمد. الشعاع الشائع باللمعان في ذكر أئمة عُمان. ط 3، تحق: عبد المنعم عامر، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 1984، ص 101؛ الهاشمي، سعيد. مرجع سابق ص 202.

شوال 942هـ/ 12 أبريل 1536م، واستبشر الناس خيراً بإعلان إمامة محمد بن إسماعيل (906هـ/ 1500م) والملاحظ أن عملية اختياره إماماً تميزت بعدة سمات، وابتعدت عما هو معروف في تنصيب الأئمة على النحو الآتي:

1. تمت البيعة بشكل سريع دون أن يكون هناك مرشحون لهذا المنصب.
2. قد لا يكون محمد بن إسماعيل من العلماء المشهورين، أو المتفقهين في الدين أو تولى الإمامة على أساس منصب قبلي، حيث لا يعد كل ذلك شرطاً لتولي الإمامة، بل أكتفي بسيرته الحسنة بين الناس، والشجاعة وأمنه الناس على أنفسهم، وعمل على إحقاق الحق وتطبيق مبدأ الشرع.
3. لم نجد ما يثبت أن العلماء اجتمعوا ونصبوه إماماً كما جرت العادة، وقد طرح التساؤلات حول السرعة التي أُنْتُخِبَ فيها بعض الأئمة، والراجح أن انتخابه قد تم بناء على إمامة الدفاع، وإرادة ربانية أن يقع ما وقع من تصرف سليمان بن سليمان.

4. كانت طريقة الانتخاب عفوية، والأمر الذي يبدو أن الناس رغبوا في استمرار نظام الإمامة بعد وفاة عمر بن الخطاب.

وبعد وفاة الإمام محمد بن إسماعيل تولى الإمامة ابنه بركات (942هـ/ 1535م - 964هـ/ 1556م)، وكان أبرز أعماله مصادرة أموال بني رواحة لبيت المال⁽¹⁾، وبعد ثلاث وعشرين سنة من توليه الإمامة، حاصره الأمير جبر بن محمد بن جفير بن علي بن هلال الجبيري فتمكن من إخراجه من حصن بهلاء، فاستغل السلطان النبهاني سلطان بن المحسن بن سليمان ذلك واستولى

(1) السيفي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1950، ص 28.

على نزوى، فسارع العلماء بتعيين عمر بن قاسم الفضيلي (963-964هـ/1555-1556م) إماماً جديداً في منح؛ لزعمتهم أن بركات لم يعد قادراً على مقارعة النباهنة⁽¹⁾، فوقع بينهما صراع للسيطرة على نزوى، فاستغل السلطان النهاني سلطان بن المحسن (964هـ/1556م-973هـ/1565م) الفرصة في الهجوم على نزوى واحتلالها سنة 964هـ/1556م، معلناً قيام دولة بني نهان الثانية (964-1026هـ/1556-1617م)، حاصلًا على تأييد الناس بسبب صراع العلماء الذين قاموا بتعيين عبدالله بن محمد القرن إماماً بتاريخ 15 رجب 964هـ/15 مايو 1557م، وبعد أسبوعين من توليه الإمامة احتل حصن بهلاء، لكن بركات بن محمد بن إسماعيل (942هـ-964هـ/1535-1556م) تمكن من إخراجه وانتهت إمامته⁽²⁾.

فقام الفقيه أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/1580م) بتنصيب إمام جديد يدعى عامر بن راشد بن محمد بن سعيد من قرية ثقب⁽³⁾، بتاريخ الجمعة 19 رجب سنة 976هـ/8 يناير 1569م⁽⁴⁾، دون أن تشير المصادر إلى مزيد عن سيرته، أو مصيره، ولا يعلم هل انتهت إمامته بوفاة أحمد بن مدّاد أم اعتزل هو الآخر، أما بركات بن محمد فقد استطاع أن يطرد أعوان ابن جبر ويبقى في حصن بهلاء،

(1) ابن رزيق. الصحيفة القحطانية. ص 138.

(2) نفسه. ص 139.

(3) تقع في ولاية العوابي.

(4) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 181-م، مقدمة المجموع، د. ص.

إلى أن مات بتاريخ 11 صفر سنة 984هـ/ 11 مايو 1576م في أرض السر⁽¹⁾. وهكذا رأينا من خلال مجريات الأحداث السابقة أن نظام الإمامة رغم أن مؤيديه من كبار العلماء وأهل الحل والعقد من بعض رؤساء القبائل والشيوخ من مناطق مختلفة، إلا أنه في نهاية الأمر دُعم من بعض السكان حين تجددت الاشتباكات بين أتباعه في الوصول إلى الحكم، ولم يؤد ذلك إلى سقوط دولة النباهنة.

ويمكننا أن نستخلص عدة أمور في نظام الإمامة الذي بدأ منذ بداية القرن التاسع، من مثل استمرار هذا النظام عبر فترات متقطعة للقرن العاشر الهجري، تتخللها فترات من تنصيب بعض الأئمة، وبقاء بعضهم لمدة طويلة في الحكم، أو إعادة تنصيب البعض الآخر مرة ثانية، فمثلاً تم عزل القاضي محمد بن سليمان (حي: 894هـ/ 1489م) من منصبه، بعد أن تهاون في مواصلة قتال النباهنة، كذلك اعتزلها البعض، وعُزل آخرون إذا كان وجودهم سيؤذي لضعف نظام الإمامة، ويحجمه عن مواصلة قتال أعدائهم⁽²⁾، عدا ما حدث في عهد الإمام محمد بن إسماعيل (ت: 942هـ/ 1535م) الذي استطاع أن يثبت نفوذه حتى تولى ابنه بركات (ت: 964هـ/ 1556م) الذي وجد معارضة وعدم اعتراف من الفقيه أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م) بإمامته.

ب. شؤون القضاء

كان الفقهاء والعلماء يتولون عملية الفصل بين الناس، وغالبا ما يتخذون

(1) السيفي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1950، ص 29.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 143.

المساجد أو الجوامع مكاناً لذلك⁽¹⁾، وكانوا ينظرون في دعاوى الخلاف بين الأزواج، وحالات الطلاق والميراث ودعاوى الإنكار والحقوق، ويستمعون إلى الأطراف المتخاصمة والشهود، ويستأنسون بالآراء الفقهية التي تخص الدعاوى الاجتماعية⁽²⁾، وكانت المحاكم تشهد مشاكل إثبات النسب، وتنظر في مسائل بيع الرقيق وادعاءات الورثة أنهم تابعون لأشخاص قد ورثوهم، وملكيتهم لأشخاص آخرين⁽³⁾.

وكانت النساء أيضاً تلجأ إلى القضاء طلباً للمعونة، خاصة بعد غياب أزواجهن في السفر أو الموت، حين لا يجدن ما ينفقن على أنفسهن، ومن الأعمال الأخرى التي كان يقوم بها القضاة المصادقة على أوراق التواكيل، والسماع إلى مطالبات الأفراد الذين لهم ديون في ذمم أشخاص قد سافروا إلى خارج عَمَّان عن طريق البحر، فكانوا يصدرن قراراً ببيع أموالهم لتسديد دينهم، وكان للقضاء وكلاء للأموال الذين لا يعرف مصيرهم، فيبيعون ما يملكون لتسديد ديونهم بمقدار الدين، إذ ينادى على مال الغائب لمدة ثلاث جُمع، وفي الجمعة الرابعة يحضر القاضي المناداة بحضور الورثة الحاضرين ويوفي من له حق⁽⁴⁾، وكان القضاء ينظر أيضاً في قسمة حصص مياه الأفلاج الخاصة بالمزارع والبيوت والأموال الأخرى إذا وقع فيها الخلاف بين الشركاء، إذ يكون للقضاء دور حاسم بسماع الدعاوى وإحضار الشهود تمهيداً

(1) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 26.

(2) نفسه. ص 47-49.

(3) نفسه. ص 61.

(4) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080. ص 81-82.

لإصدار الحكم.

وكانت ترد إلى القضاء مسائل تتعلق ببيع الخيار والمشاكل التي تحصل بعد وفاة أصحاب البيع الأول وما يترتب عليه من مطالبات فك الرهن أو إلغاء العقد، وكان القضاء يستأنسون برأي الفقهاء الديني فيما يستشكل عليهم من أمور، فقد أجاب أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م) على سؤال القاضي سليمان بن رجب بن سليمان بن رجب حول الضمانات التي من الممكن أن يأخذها الورثة خصوصا إذا كان فيهم أيتام، أو الرجل المتوفى وعليه ديون، فرد: «عليه أن يسدد دينه قبل توزيع تركته»⁽¹⁾.

وكان للقضاة خطوط خاصة بهم تحتوي على أختامهم، يوثقون فيها الحقوق والأنساب والميراث والإثبات على شكل صكوك، وممن اشتهر بكتابة الصكوك الفقيه أحمد بن مدّاد، الذي كان يتحرى كتابة أي صك يحتوي على غلط، أو كتابة ركيكة، فالتسجيل بمثابة الحكم، حتى لو انقطع جزء منه⁽²⁾.
ومن الأمور التي يقع فيها الخلاف بين الناس كذلك ما يتعلق بالوصايا والفرائض، فقد رفع إلى الفقيه أبي القاسم بن عمر بن محمد بن إبراهيم العفيف (حي: 846هـ/ 1442م)، للنظر في وصية امرأة تدعى أم غسان، أقرت بثلث مالها المرهون في منح ونزوى، وكتب وصيتها رجل يدعى حسن بن أحمد، فاستدعاه الفقيه أبو القاسم للتباحث حول الوصية بحضور زوجها، فلم يجد أبو القاسم من الوصية ما يفيد أنها رهنّت مالها، فأمر الشيخ أن تقسم تركتها بين أولادها: البنتين والولد، دون وجود إقرار بالتنازل عن جزء من

(1) نفسه. ص 65.

(2) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 70.

التركة لأختها، وتم توزيع التركة بحضور الشيخ بالتراضي، ومما يدل على سياسة التسامح الديني التي يتتهجها القضاة أنهم كانوا يُقررون المكاتبات التي يصدرها قضاة المذاهب الأخرى كالشافعية، وتقبل في حالة وجود الشهود العدول⁽¹⁾.

وكان القضاة يدققون في خطوط الإقرارات والوكالات، ممن يشهدون له بالأمانة، رغم اعتراض الفقيه محمد بن عبد الله بن مَدَاد (ت: 917هـ / 1511م) على هذا الرأي، فكان يرى أن خط الثقة جائز في حياته، ويظل بعد مماته، رغم معارضة بعض الفقهاء لرأيه كشايق بن عمر (حي: 909هـ / 1504م)، والقاضي أبي الحسن بن عبد السلام (حي: 906هـ / 1500م)⁽²⁾، وكان القضاة إذا استشكروا عليهم أمر بعثوا بالسؤال عنه إلى الفقهاء وخاصة في النزاعات التي تقع بين الأهالي، كالذي يحصل من أمر الحصون وانهدام بعض المنازل عليهم، فقد سأل الشيخ محمد بن عبد الباقي الشيخ صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد السلام (حي: 880هـ / 1470م) فأجاب أن البناء على كل من سكن، وأرسل الشيخ محمد بن علي بن عبد الباقي بدوره للشيخ الوضاح بن صالح بن وضاح إذ أصدر ما يشبه حكماً لذلك: «فأجابني بما أفتى الشيخ صالح بن محمد وقال في جوابه إني حكمت في سور منح على كل إنسان من بناء الجدار مما يليه من الجدار»⁽³⁾.

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 73-74.

(2) نفسه. ص 76.

(3) الخروصي، جاعد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 503، ص 354.

ووصف لنا الفقيه صالح بن وضاح ما يجب أن يتحلى به القاضي في عمله، من أن يكون مطلعاً على الأحكام الشرعية وعادلاً وعارفاً بالحلال والحرام، وعفيف النفس، ويمتاز بالحكمة والنزاهة، وفي يوم المحاكمة كان القاضي يتراأس مجلس المحكمة، أما الخصمان فيجلسان في مكان خاص بهما، ويساوي القاضي النظر بينهما، ولا يمازح أو يتسم لأحدهما حتى وإن كان يعرفه، بل يعطيها الحق الكامل في الرد على إدعائهما، وأن لا يكون القاضي غضباناً أثناء جلسة المحكمة أو جائعاً، وتبدأ المحكمة بسؤال القاضي للمدعي عما يدعي، وكان هناك كاتب يتولى الكتابة في ذلك⁽¹⁾.

وفي ظل الإمامة، كان منصب الإمام يتولى رئاسة شؤون القضاء، فلقد كان محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج (حي: 894هـ/1489م)، يتولى شؤون القضاء والعزل⁽²⁾ عندما تولى الإمام عمر بن الخطاب الخروصي الإمامة (885-894هـ/1480-1488م)، وبعد تغير الأحوال ووقوع الصراع مع سليمان بن سليمان بن المظفر (ت: 906هـ/1500م)، واشتداد المنافسة بينهما واستعانة الإمام عمر الخروصي (885-894هـ/1480-1576م) بسيف بن أجود بن زامل الجبري، اضطر سليمان إلى الهرب، وتبدلت الأحوال واحتج بعض الناس ممن حكم لهم عندما كان قاضياً بأن أحكامه قد بطلت، فاستشير الشيخ محمد

(1) المنحي، صالح. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 2532، ص 61.

(2) نصب أول مرة على شؤون القضاء بتاريخ الخميس 5 محرم سنة 875هـ/5 يوليو 1470م، ينظر: الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 59، رقم المخطوط:

2147، ص 338.

بن عبد الله بن مَدَّاد (ت: 917هـ / 1511م) في ذلك، فاخبرهم أن الأحكام نافذة وإن عزل القاضي أو تغيرت أحواله، وأن الحكم مادام به مدرة⁽¹⁾ القاضي فهو نافذ⁽²⁾، وعندما تولَّى العفيف صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد السلام القرني النزوي (حي: 880هـ / 1470م) شؤون القضاة اعترض عليه الشيخ سليمان بن ضاوي، ويبدو أن الشيخ سليمان كانت له وجهة نظر في تولي العفيف شؤون القضاء، ونلمس ذلك من فحوى الرسالة التي وجهها له الفقيه صالح بن وضاح في أن الإمام قد أحسن الاختيار لتوليه العفيف قائلاً: «يا ولدي أمان الحاجة إليه لما يرى من ظهور المناكير⁽³⁾، وقلة القايمين [القائمين] لله بالأوامر فعند علم أهل هذا الزمان وأكثرهم..»⁽⁴⁾.

ج. الوالي

كان الوالي يتبع الإمام ويستأذنه في الأموال التي ترد إلى ولايته، ليوزعها على الفقراء والمساكين، وكان يوجد في المدن، كصحار ما يعرف بالوالي الأكبر الذي يستقبل الحدود والأحكام والتزويج والمحاربة والنفقات، ويتولى إنصاف الرعية، ويستأذن الإمام في بعض الأمور، وكان الإمام يرسل للفقهاء للتأكد من مدى تطبيق ولاته للأحكام، في الولايات التابعة لهم⁽⁵⁾، حتى لا

(1) المدرة هي خط القاضي الذي رسمه واسمه وشبهه العلامة التي تدل عليه.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 31.

(3) المناكير جمع ومفرده المنكر.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 36.

(5) المنحي. مخطوط التبصرة. ج 1، رقم المخطوط: 2532، ص 68.

يخفى عليه إحسان محسن ولا أساءه مسيء، ثم لا يترك واحداً منها بغير جزاء، ويساعد المحتاج ويعاقب المسيء⁽¹⁾.

ومما يدل على متابعة الإمام لشؤون الولاية ومراقبة أعمالهم، إرساله من يثق فيه لمراقبتهم، فقد أرسل الإمام محمد بن إسماعيل بن عبدالله (906-942هـ/1500-1535م) للعالمين سعيد بن زياد (ت: 929هـ/1522م)، وغسان بن ورد (حي: 928هـ/1521م)، اللذين كانا واليين من قبل الإمام على إحدى المناطق، برسالة يستفسر ويستنكر عليهما فيهما الادعاءات المنسوبة ضدتهما، والمتمثلة في استعانتهم بأعوان النباهنة في أمر ما، فوجه إليهما استفساراً حول إذا ما كانا غير قادرين على القيام بمهامهما، فالمطلوب منهما تسليم مهامهما لأتباع الإمام محمد بن إسماعيل، وعدم القيام بأي أعمال يخالف أمر المسلمين - على حد قوله - وقد نتبرأ - نحن العلماء - منكم إذا صار تعاون بينكم وبين ملوك النباهنة، فخير وهم، إما أن يلتزموا بطاعة الإمام ويعطوه الثقة في ذلك، وإما أن يحق لهم ما يشاؤون لتيسير أمور الناس والقيام بالعدل، فطلب منهما التحري فيما أخذ جبراً من الناس في ولاياتهم من قبل جنود الجبابرة، وتضمنت الرسالة كذلك ما يدل على عدم قدرة الإمام محمد بن إسماعيل على توفير الجيش والعتاد والمال لهم في مواجهة الأعداء⁽²⁾.

د. بيت المال

وكان لنظام الإمامة بيت مال ينفق فيه على الفقراء، ولإعزاز أمور الدولة، وكانوا حريصين على تعزيز موارده المالية، كالاتتماع الذي حضره جمع من

(1) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 207.

(2) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 206-207.

العُلماء والناس بتاريخ الأحد 2 جمادى الأولى سنة 907هـ/ 14 نوفمبر 1507م، وابرز ما تضمنته بنوده: الأخذ على الجميع بحلف اليمين بأن لا يتهبوا من دفع الزكاة لكل من وجبت عليه، وأن لا يبيعوا شيئاً معيناً إلا ويدفعوا عشر ما قبضوه للإمام أو لولائه؛ لدرجة أنهم أصدروا فتوى بحرمة من يمتنع عن ذلك بأن يحلف باليمين بطلاق زوجاتهم، وكان من أبرز العلماء الذين حضروا هذه الواقعة سعيد بن زياد بن عبدالله، ومحمد بن عبدالله بن مدّاد بن محمد، ومدّاد بن عبدالله بن مدّاد، وأبو القاسم محمد بن إسماعيل⁽¹⁾، كما يُنقل عن الشيخ محمد بن عبدالله بن مدّاد (ت: 917هـ/ 1511م) أنه سأله الإمام محمد بن إسماعيل حول إجازة بيع أموال الغائب والصوفي لإعزاز أمور الدولة، في حالة كون الإمام عادلاً فأجاز له ذلك⁽²⁾.

وفي عهد الإمام عمر بن القاسم الفضيلى (965-967هـ/ 1557-1559م)، كان أحمد ابن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م) يطلق عليه إمام المسلمين، ويشدد على ما يقع في يديه من أملاك تابعة لبركات بن محمد بن إسماعيل بأن تصادر إلى بيت المال⁽³⁾، كما ضم الإمام عبدالله بن محمد القرن (حي: 984هـ/ 1576م)⁽⁴⁾، لبيت المال إيرادات الأموال التي صودرت فيما يعرف

(1) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 223.

(2) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263. ص 324؛ الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 37، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، رقم المخطوط:

3/37، ص 103.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 73.

(4) نفسه، ص 73.

بـ«التغريق».

هـ. كتاب العدل

كان كاتب العدل يتولى كتابة الإقرارات والمبيعات، والأمانات، والورث، والبيع، والشراء، والتركات، وغالباً من يقوم بهذا المهمة الفقهاء والعلماء، وكانت خطوطهم ثابتة ومعروفة بشرط البقاء في مناصبهم، فإذا أحدث كاتب العدل ما يسيء لمهنته أو ارتكب ما يمس نزاهته فبطل صكوكه وشهاداته التي وقعها بخط يده، ما لم ينكرها شاهدان، وكانوا يفضلون الصكوك على الشهادات، كونها تشكل حجة في حل كثير من قضاياهم⁽¹⁾.

2. العلاقة بين العلماء والأئمة

كان هناك حراك علمي بين العلماء والأئمة، تمثل في حرص الأئمة على عقد المجالس العلمية، بحضور العلماء، يتناقشون فيما بينهم في مختلف القضايا العلمية، سواء كانت دينية أو دنيوية، ومن المسائل التي نوقشت في تلك المجالس، ما ورد عن الفقيه أحمد بن مدّاد حول من حلف بالطلاق بحضور الإمام والعلماء في ظل دولة الإمامة إذ لا يعينه الإمام على الفساد، ولكن الأمور تغيرت بدخول بركات بن محمد حصن بُهلاء، وطرده للإمام عبدالله بن محمد القرن منه بالقهر والغلبة، وتغيرت الحال لدى الحالف الذي انضم لحلف بركات، وصار مسؤولاً معه في الحصن، وتفرق أعوان ومناصرو الإمام محمد بن عبدالله القرن، فكان أحمد بن مدّاد يرى ذلك «إن أخرج من حصن بُهلاء

(1) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 45، 56، 65.

مقهوراً، وتفرقت دولة المسلمين في وقتها؛ هذا لأن دولة المسلمين لم يفسدها هذا الحالف ولا عاب على فسادها حين كانت قائمة [...] بل أفسدها بركات بن محمد على ظلمه بعد ذهاب دولة المسلمين وإزالة إمامة إمامهم بمفسد لدولة المسلمين [...] لأن بركات بن محمد ليس هو بإمام المسلمين [...] ونحن براء منه⁽¹⁾.

والجدير بالذكر أن بعض الأئمة ممن انتخبوا لم يكونوا بالفقهاء، وكانوا دائماً ما يستشيرون العلماء في بعض الأمور التي تواجههم، فعندما رغب الإمام محمد بن سليمان (حي: 894 هـ/ 1489 م) في تقوية وتعزيز موارد الإمامة المالية عن طريق فرض الضرائب على المحاصيل الزراعية، وجدناه يسأل الفقيه شايق بن عمر (حي: 909 هـ/ 1504 م) حول حكم أخذ زكاة السكر من المزارعين قبل موسم حصاده، بحجة أن تطبيق ذلك سيقوي نظام الإمامة ويدعم أركانها المالية، فرد عليه الفقيه شايق أن السكر لا تجب فيه الزكاة، ما لم يصبح مخصصاً لغرض التجارة؛ ولذلك وجدناه يكرر سؤاله للفقيه شايق عن وجوب الزكاة في زراعة العظم⁽²⁾، والكتان، والقطن (البرسيم)، والقطن، والبطيخ، إذا باعه زارعه، فذكر له أن ذلك يعتمد على الهدف من زراعته، هل

(1) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080. ص 283.

(2) نبات معمر دائم الخضرة كثير التفرع يتشرب في الأودية والسهول الحصوية، مصدر رئيس لإنتاج صبغة النيلة التي تستخدم لصبغ الأقمشة، للمزيد ينظر: وزارة التراث والثقافة. الموسوعة. مج 7، ص 2480.

كان بغرض التجارة؟ أم لسد قوت المزارعين⁽¹⁾؟

3. العلاقة بين العلماء والسلاطين

لم يكن غالبية سلاطين النباهنة على علاقة سيئة مع العلماء، فلقد كان هناك جملة من السلاطين ممن كان يقدر العلماء ويجلهم ويجالسهم، وكانوا لديه موضع احترام، ويمكن استقراء ذلك من تصريح العلماء أنفسهم، فلقد كان الفقيه أحمد بن مفرج يطلق على السلطان النبهاني لقب «السيد»، إذ يقول: «سألني السيد مظفر بن سليمان⁽²⁾ حول الشخص إذا مات ولم يجد من يوصي له أمواله أو وكيلاً عنه في ذلك وذلك قبل بلوغه الحلم..»، ويمكن أن نستنتج من ذلك أن السلطان مظفر بن سليمان قد تولى الحكم وهو صغير بدليل القول: «واليوم مذ بلغ وغير ونقص مبلغ أربع عشرة سنة، وأنا صاحب محضر عندك وهو في زمان دخوله بهلاء بعد خروجه منها ودخوله إليها»، وكان محل سؤاله عن تصرفاته، هل يجوز له أن يوثق صكوكه ومطالباته من بيع وشراء عند القضاة؟ فأجابه ابن مفرج أنه لا يتم عليه قضاء ولا بيع ولا رهن، فكل ذلك منتقض إلا برضاه إلى أن يبلغ الحلم⁽³⁾.

وتحدث هنا عن فترة من الوثام بين الطرفين، فلقد كان أحمد بن مفرج يخاطب هذا السلطان بقوله: «وسألني السيد المعظم أبو المنصور المظفر بن سليمان، دام عزه، عن الشفيع يرسل رجلا من قبله ولم يطلب هو لنفسه،

(1) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 17، رقم المخطوط: 597، ص 179-180.

(2) السلطان هو مظفر بن سليمان بن مظفر بن مظفر بن مظفر (ت: 874هـ/ 1469م).

(3) المعدي. مصدر سابق. ج 4، رقم المخطوط: 1242، ص 30.

أرسوله يقوم مقامه أم لا»؛ ويمكن استقراء نتائج ذلك على النحو الآتي:

1. وجود توافق بين العلماء والسلاطين لكي يرسل السلطان استفساراً لهم.
2. لغة المخاطبة تنم عن تقدير للسلطان النبھاني، فقد أطلق عليه السيد المعظم.
3. دعاء ابن مفرّج للسلطان أن يدوم عزه⁽¹⁾.

وقد سُئل أحمد بن مفرّج عن وصية السلطان كهلان بن نبھان⁽²⁾ إذ كان أحفاده يستفسرون عن وصية جدھم التي كتبها على نفسه في صغره واستمرت إلى بعد مماته، دون تغيير، ولم يكن هذا الابن بالغاً عند وفاة والده، فأراد إخوته إنفاذ الوصية، فسألوا الفقيه أحمد بن مفرّج عن حكم أمواله، خاصة أنها كثيرة ومتعددة، والبعض منها مغصوب وفي عدة أمكنة، وهناك من يشترك معه في تلك الأموال، ويتصرفون فيها وهو لا يقدر أن يمنعهم أو ينھاهم⁽³⁾، وهو يريد أن يتحرى عنها، وإخوته غير مباينين، فأجابہ الشيخ أن الوصية نافذة وإذا قدر أن يخرج منه نصيبه فليفعل⁽⁴⁾.

كما استشار السلطان المظفر بن سليمان بن مظفر بن سليمان بن مظفر (ت: 872هـ / 1467م) الفقيه صالح بن وضاح (ت: 875هـ / 1470م) حينما رغب

(1) المعدي. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 287.

(2) لم نعر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء، فقد كان الكثيرين من السلاطين يتسمون بأسماء السلاطين.

(3) المعدي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 579.

(4) مفرّج، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1660، ص 39.

إخوته في توزيع ميراث والدهم، فأرسل إليه يستفسر منه حول مال اشتراه والده وهو عبارة عن حصّة مياه من شخص يدعى (محمد بن علي)، فخاف السلطان مظفر أن يكون والده قد أجبر محمد بن علي عبد الباقي على البيع بالإكراه، فاستفسر صالح بن وضاح عن كيفية ما آل إليه المال، هل أجبره على البيع؟ أم برضاه؟⁽¹⁾.

وهناك من السلاطين من كان يحرص على توثيق وصاياه ومكاتبته لدى العلماء، فقد أمر شخص يدعى سلطان بن مسعود⁽²⁾ الفقيه محمد بن عبد السلام أن يكتب وصيته ويعتمدها، الأمر الذي استدعى الفقيه محمد بن سعيد النخلي (ت: 981هـ/ 1573م) أن يستفسر من الفقيه أحمد بن مدّاد عن صحة الوصية التي كتبها جده الفقيه محمد بن عبد السلام، واحتوت على ضمانات ووصايا، إلا أن أحمد بن مدّاد لم يجز العمل بها، على اعتبار أنها كتبت في حياة صاحبها عندما كان صغيراً، وعاش فترة من الزمن، ما مكنه من إرجاع الضمانات لأهلها ولا يلزم الورثة⁽³⁾، ومن الأسباب الأخرى التي دعت إليه كف العمل بها، هو تحفظه على ما ورد فيها من صيغ، ذلك أنه لم يكتب على نفسه أنه أوصى فلان بن فلان بإنفاذ ما في الوصية، ثابتاً أو غير ثابت، وكان رأي أحمد بن مدّاد لمحمد بن سعيد النخلي ترك العمل بهذه الوصية وإن الورثة مسؤولون عن تنفيذها من عدمه⁽⁴⁾.

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 1240، ص138.

(2) لم نعر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص231.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج3، رقم المخطوط: 1241، ص564-565.

وأوضحت لنا المراسلات الفقهية بين العلماء والسلاطين موقفهم من الدويلات التي كانت منتشرة في المناطق المختلفة التي يتزعمها أمراء القبائل، في ظل وجود نظام الإمامة، فقد أرسل محمد بن عبد السلام بن محمد بن عمر إلى العالم محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج يسأله عن الدويلات التي ظهرت في أجزاء مختلفة من عَمَّان وخاصة آل عمير في بُهلاء، وآل يعرب في الرستاق وما حولها، ويبدو أن هناك الكثير ممن انضم تحت هذه التحالفات وأصبح مواليا لهم⁽¹⁾.

ومما يدل أيضا على وجود توافق بينهم، ما أمر به السلطان سلطان بن المحسن (964هـ / 1556م - 973هـ / 1565م) -بناء على رغبة العلماء- ولد المدعو عبدالله بن وهب، الذي أوقف ما لاقبل مماته، ليوزع على الفقراء يوم الحج الأكبر، إذ رفض الابن تنفيذ وصية والده، بأن أقعد مال الورثة لشخص آخر، رغبة منه في الاستفادة، فأمر السلطان بتنفيذ الوصية، مما حدا أحمد بن مدّاد أن ينعته بـ«السلطان الأعظم، سلطان بن المحسن، دام عزه»⁽²⁾.

وفي سياق آخر، أجاز الفقيه محمد بن عبد الباقي للسيد السلطان أبي المنصور المظفر بن سليمان بن المظفر بن سليمان بن المظفر بن نبهان (ت: 20 ربيع الآخر 874هـ / 26 أكتوبر 1469م) أن يضع حلقتي ذهب في أذنيه،

(1) أبي زكريا، يحيى بن سعيد. مخطوط الإيضاح في الأحكام. الناسخ: راشد بن عمر بن راشد المعولي، تاريخ النسخ: 22 ذو القعدة 1097هـ، رقم المخطوط: 2551، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 416.

(2) من حكام قبيلة اليعاربة في الرستاق، ينظر: المعدّي. مصدر سابق. ج 4، رقم المخطوط: 1242، ص 92.

وفي يده نطلة⁽¹⁾ ذهب، إذ اتصف هذا السلطان بالورع، وقد أجاز له الشيخ ورد بن أحمد (ت: 874هـ/ 1469م) وضعهما على أساس أن هذين الموضعين ليسا من موضع لبس الرجال، إذ يرى أن لبسهم الخاتم، ويقال إن هذا السلطان توفي، وهذه القطع كانت موجودة في جسده أثناء وفاته⁽²⁾.

ويبدو أن التوافق استمر بينهم لبعض الفترات، ومما يدل على ذلك ما أورده الفقيه محمد بن علي بن محمد بن عبد الباقي، حينما استفسر من الإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج عن موضوع نعت فيها السلطان سلطان بن أبي حمير بن مزاحم⁽³⁾ بـ«السعيد» في حالة قلة الطعام عن الإمام⁽⁴⁾، وفي خضم تلك الأحداث كان الشيخ محمد بن عبد الله بن مدّاد (ت: 917هـ/ 1511م) أيضا يطلق على السلطان «صاحب الدولة وصاحب السيف»، في معرض حديثه عن البيدار (العامل) الذي أجبر على تسليم أملاكه، أو قيامه بتخريب أملاك الآخرين بالإكراه⁽⁵⁾.

ويمكننا القول إنه لم يكن غالبية سلاطين النباهنة على وفاق مع العلماء، إذ كان بينهم صراع، خاصة عندما يُضيق بعض سلاطين النباهنة الخناق على

(1) النطلة وتسمى الجحلة والخلخال، وهي حلية نسائية تصنع من الذهب أو الفضة تلبس في الرجل وواجهتها عريضة، للمزيد ينظر: وزارة التراث والثقافة. الموسوعة. مج 10، ص 3667.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 161.

(3) لم نعر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء، فقد كان الكثير من السلاطين يتسمون بأسماء السلاطين.

(4) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 373.

(5) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 139.

العُلماء، فقد سأل الشيخ محمد بن سليمان العالم شايق بن عمر حول وضعه في الدولة ورؤيته للأحداث، هل يلزمه الهرب؟ فطلب منه الشيخ شايق أن يمارس التقية في ذلك⁽¹⁾.

ومن جهة أخرى، أوضحت لنا بعض فتاواهم موقفهم من الجنود المرابطين في نزوى، حينما استُفسر من الفقيه محمد بن علي بن محمد بن عبد الباقي عن جواز قتل البغاة المؤيدين للحاكم، وفي سياق آخر سأل الإمام محمد بن سليمان الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي عن الأسرى الذين كانوا لديهم بتهمة التجسس في الطرقات فأمره أن يحبسهم وتقطع أيديهم، إذا ثبت أنهم اخذوا شيئاً من أموال الأهالي⁽²⁾.

والجدير بالذكر أن الفتاوى عكست كذلك الأوضاع الاجتماعية لذلك العصر، من خلال تصويرها لمعاناة السكان من ظلم حكام بعض بني نهان، فكانت سفن الأفراد والبيوت والأفلاج والمزارع والأغنام وكل ما يسهل حمله تغتصب منهم بالإكراه، وكان العلماء المؤيدون للإمامة يطلقون على ذلك الكيان السياسي لفظ «دولة الإمام» وكانوا يوجهونهم لصرف النفقات والمستحقات لإعزاز الدولة، أما الكيان السياسي الأخر المناوئ لهم، فكانوا يطلقون عليه «دولة الجبار»⁽³⁾.

(1) الخروصي، جاعد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 503، ص 341.

(2) الخروصي، جاعد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 503، ص 348، 356.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 152، 155، 157.

4. القضايا السياسية التي أثرت في المجتمع

ظهرت عدة قضايا سياسية في المجتمع أثرت فيه، وكان للعلماء دور في التصدي لها والعمل على حلها، ومن تلك القضايا:

أ. قضية الولاية والبراءة لأحمد بن مدّاد

كتب أحمد ابن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م) سيرة أوضح فيها براءته من الإمام محمد بن إسماعيل وولده بركات، وقدم فيها الأدلة والبراهين والحجج والأسباب التي دفعته لإعلان ذلك، وأراد أن يبين للناس رأي الدين والعلم حول ذلك، حيث اعتبر العمل الذي قام به محمد بن إسماعيل بدعة، نتيجة قيامه بجمع الزكاة من الناس بالإكراه دون أن يوفر لهم الحماية والرعاية التي يكفلها لهم دفع الزكاة، أو درء الظلم عنهم، فهو برأيه - يجبرهم على دفعها من غير وجه حق «وأياً إمام جبي أرضاً جباها غيره فلم يمنعهم من جباية الظلمة بضعف أو مدهانة، فهو إمام جائر فاسق نخلعه ونبرأ منه، ولا نلبس الحق بالباطل»⁽¹⁾.

وكان يرى أن محمد بن إسماعيل حاكمٌ غير شرعي، لا يحق له أخذ الزكاة والخراج من السكان مرة واحدة، أو يصدر تعليمات لعماله بشراء الزكاة، أو استبدالها نقداً بالدنانير، أو بثمرة النخيل بمبلغ يفوق قيمتها الحقيقية، لمن عليهم الزكاة⁽²⁾، ودعم رأيه بأدلة من القرآن والسنة في منع البيع بالإكراه أو

(1) مؤلف مجهول. مخطوط سيرة الإياضية المحبوبة. ج3، الناسخ: حميد بن علي بن مسلم الخميسي، سنة النسخ: 1299هـ، رقم المخطوط: 3559، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص147.

(2) نفسه. ص147.

الاحتكار، وأن البيع يجب أن يكون بالتراضي، كما ادعى عليه أنه جمع الأموال من اليتامى والمساكين والبالغين والأرامل.

ومن خلال تتبعنا للسيرة يمكن أن نستنتج أبرز الأسباب التي دعت له ليوقف هذا الموقف تجاه الإمام محمد بن إسماعيل، نلخصها على النحو الآتي:

1. الحصول على ثمرة النخيل تمرا حتى لو ذهبت بالعوامل الطبيعية، كالرياح.

2. استبداله قيمة التمر والرطب بالعملة المتداولة في تلك الفترة بالإكراه.

3. الاستيلاء بالقوة على عشر الحبوب، الواجب فيها الزكاة بالجبر من الأيتام والأرامل.

4. أخذهم عشر أموال البرسيم، وقصب السكر.

5. أخذه الأموال والخراج من الناس، مخالفة لكتاب الله⁽¹⁾.

6. انحاز بعض العلماء لبركات وأفتوا بإجازة ما قام به، قياساً في موضع النص، وأن هذا العمل جزء من الإصلاح والإصلاح للدولة.

لكن ابن مَدَّاد شبه قياسهم بقياس «إبليس»، وأنهم حادوا عن الجادة نتيجة وجود النص من القرآن الكريم بتحريم أخذ الأموال، وأنه كان يفترض عليهم الرجوع لتحكيم كتاب الله وسنة رسوله بدلاً من أن يتحاملوا ويستنكروا عليه، حتى وصل به الأمر إلى اتهامهم بأنهم لم يكونوا علماء، رغم أنهم استخدموا القياس في ذلك واستشهدوا بما قام به النبي صل الله عليه وآله وسلم من مصالحة عيينة بن حصن الفزاري على ثلث ثمار المدينة أثناء حصار الخندق،

(1) الأزرقي، سرحان. مصدر سابق. ص 327-328.

وأيضاً احتجوا عليه بفتوى أبي علي الهجاري⁽¹⁾، في إجازة جبر أولي الأمر، فرد عليهم ابن مدّاد، أن ذلك في حالة وجود الإمام العادل، وعند وقوع الضرر والخوف من أن تتوقف الحياة في البلد بفرض غلبة الجبابة وتمكنهم من الرعية، وبشرط عدم الإجبار على بيع المؤنة لهم⁽²⁾.

وهناك عدد من العلماء ممن جوّز للإمام أخذ أموال الرعية لإعزاز الدولة، فقد أخذ الإمام أبو الحسن بن خميس بن عامر (839-846هـ / 1435-1442م) من الناس زكاة أموالهم من الحب والتمر والدرهم على مرأى من العلماء، كسليمان بن أبي سعيد (ت: 869هـ / 1457م)، وصالح بن وضاح (ت: 875هـ / 1470م)، ومدّاد وولده عبدالله، وعمر بن أحمد بن معدّ، وورد بن أحمد بن مفرّج (ت: 874هـ / 1470م)، ورجب بن سليمان، فلم ينكر عليه أحد من العلماء، وكذلك فعل الإمام عمر بن الخطاب الخروصي (885-

(1) سئل القاضي أبو علي الهجاري عن ولاة الأمر إذا قل عليهم الطعام، وإذا اعتقدوا أن ذلك سيؤثر على دولتهم وضياع كلمتهم وتفرق جماعتهم، هل يجوز لهم أن يجبروا الناس على بيعهم للطعام الذي هو بحوزتهم؟ فأجاز لهم ذلك وإذا امتنعوا جاز الدخول إلى بيوتهم، وأن يبيعوهم الطعام الذي بحوزتهم، وإذا امتنعوا عن المبايعة جاز لهم أخذ النصف من طعامهم، وإن اخنعوا ورفضوا أخذوا منهم بالإجبار نصف ما يملكون من طعام، للمزيد ينظر: الشقضي، خميس. مصدر سابق. ج 8، رقم المخطوط: 322، ص 61؛ السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 267؛ الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج 11، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، رقم المخطوط: 7/11، ص 125.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 3559، ص 160-164.

894هـ/1480-1489م) الذي أخذ من أهالي نزوى ما مقداره ثلاثة لكوك⁽¹⁾ على الصدقة، قرضاً، وعلى مرأى من العلماء من بيت المال، كما جوّز الفقيه زياد بن أحمد للإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج (حي: 894هـ/1489م) أن يبيع الإمام طعام الناس⁽²⁾، وذكر الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي (حي: 906هـ/1500م) أنهم في نزوى، استقرضوا في يوم واحد أربعة لكوك في عهد دولة الإمام عمر بن الخطاب الخروصي (885-894هـ/1480-1489م)، وبحضور عبدالله بن مدّاد (حي: 887هـ/1482م)، وكان ذلك سنة 886هـ/1481م⁽³⁾.

وفي خضم تلك الأحداث برّر ابن مدّاد مواقف السلف التي استنبطها من سيرة محمد بن محبوب مع أهل المغرب، وسيرة أبي الحسن البهلوي المتعلقة بالولاية والبراءة من الحاكم الجائر، إذ يقول في ذلك «فانظر أيها المنازع المجادل وهو بركات بن محمد بن محمد بن إسماعيل، قيل ومن تابعه على بدعته وضلالته إلى دين الله، أنه لا يجتمع خراج وزكاة في رعية واحدة، وانظر إلى دين محبوب بن الرحيل وإلى دين ولده محمد بن محبوب، رحمهما الله وإلى دين البسيوي، ودين أبي محمد ودين أبي المؤثر الصلت بن خميس، فقد دان هؤلاء الفقهاء العلماء بالبراءة من جبي الخراج والكسرة للجبابة»،

(1) اللك أو اللاك: عملة هندية قديمة كانت تستخدم في عُمان، وكانت تساوي 100 الف روبية وترن حوالي 1.100 كيلوجرام فضة، ينظر: دوران، روبرت دارلي. تاريخ النقود في

سلطنة عُمان. مجلة نزوى، ع16، مسقط: أكتوبر 1998م، ص 17-18.

(2) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 374-375.

(3) نفسه. ص 377.

فقد دان هؤلاء الفقهاء والعلماء بالبراءة من جني الخراج والكسرة للجباية⁽¹⁾.
 بينما يرى محمد بن إسماعيل (906-942هـ/1500-1535م) في المقابل أنه
 يجوز له جباية الكسرة والخراج، بناء على فتوى بعض العلماء؛ خشية الخوف،
 وتفادي الظلم، ولم يعتد ابن مدّاد بهذا الرأي كونه - كما يرى - في محل الرأي
 والاجتهاد، كما اتهم بركات بأخذ أموال مياه الأفلاج من أصحابه والرعية،
 لكن ابن إسماعيل أخذ بفتوى القاضي نجاد بن إبراهيم المنحي
 (ت: 513هـ/1119م)، ورأي الشيخ بشير بن محمد بن محبوب (حي: 273هـ/886م)
 في إجازة البيع للائمة، واحتج بما أفتى به أبو القاسم بن سليمان
 الأزكوي الذي صححه الفقيهان محمد بن مدّاد (حي: 872هـ/1467م)،
 وشايق بن عمر (حي: 909هـ/22 يناير 1504م)⁽²⁾.

ويبدو أن هذه المسألة أوقعت العلماء في حيرة من أمرهم، فقسم كان مؤيداً
 لبركات بن إسماعيل، وفي المقابل لم يقف الكثيرون إلى جانب ابن مدّاد كابن
 عبد الباقي مثلاً الذي اعتبر أمر الإمام واجباً وفرضاً كونه صدر من ولي الأمر،
 وفي الجانب الآخر، كره بعض العلماء، مثل أبي القاسم بن محمد بن سليمان
 القرظ من الدنانير والدرهم واستبدالها بالطعام لإزالة الضرر، ووصلت
 الحال بابن مدّاد إلى أن كفر العلماء المؤيدين لبركات⁽³⁾.

وفي خضم تلك الأحداث، تداول العلماء مجموعة من المراسلات مع
 الفقيه أحمد بن مدّاد حول هذه القضية، بدليل أن ابن مدّاد استشهد بادعائهم

(1) مؤلف مجهول. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 3559، ص 166.

(2) نفسه. ص 171.

(3) نفسه. ص 173.

وآرائهم والأسانيد التي اعتمدوا عليها، لكنه كان يرد عليها بأدلة من القرآن والسنة وأن هذه الأمور لا يستعمل فيها القياس لدفع الضرر في نصوص وقع الحكم فيها في تحريم الأموال للجبابرة.

ومن خلال تحليلاتنا السابقة، يتضح أن ابن مَدَّاد كان واسع الاطلاع على أخبار الماضين والعلماء، من خلال كتب السابقين، ككتب الفقه والحديث، والأحداث التي وقعت في العصر الإسلامي، وله أسلوب في التحليل والتفنيد شائق، يحفز القارئ على متابعته، فسيرته مطولة لم يختصر فيها الأحداث، وحاول أن يقنع القارئ بآرائه.

ورغم أنه تبرأ من بركات وولده، إلا أنه في آخر السيرة أوضح أنه سيعترف بإمامة بركات، إذا شهد عليها إمامان عادلان، يكونان من غير الذين عقدوا له بالإمامة، ولم يبايعوه، حتى إنه كان يطالب بوجود عالم من خارج عُمان، في حالة تعذر وجوده داخليا للتحكيم، وفي الأخير كان يرى أن بعض العلماء الذين بايعوا بركات وابنه، كانوا على علم بأنه لا يستحق الإمامة⁽¹⁾، فوجه رسالة إلى العلماء الذين أنكروا سيرة محمد بن إسماعيل وولده تقيّة وخوفا على أنفسهم، فهو يقبل عذرهم بعكس العلماء الذين يرون أنه على ضلاله، ولكنهم لم يحركوا ساكنا فهو يستشكل عليهم، وعليهم التوبة والاستغفار، وتبرأ من العلماء المؤيدين، فلم يجز التعامل معهم، بل أجاز قتال الحاكم ومن أعانه: «وقتال من أعانه على بدعته هذه من عالم أو سفيه، ولو اجتمع على ذلك الإمام وعلى تصويبه وتسميته للإمامة على معونة ألف عالم أو أكثر ما كان أولئك

(1) مؤلف مجهول. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 3559، ص 180.

العُلماء حجة له، بل هو وهم فاسقون ظالمون باغون يجوز قتالهم وقتال من أعانهم على بغيهم...»⁽¹⁾، ولذلك رأى من الضرورة بمكان أن يُنصب إماماً بديلاً، فنصّب عمر بن القاسم الفضلي سنة (963-964هـ/1555-1556م)⁽²⁾.

ب. موقف العلماء من مصالحة الجبابرة

شاع مصطلح الجبابرة في بعض كتب الفقه للتعبير عن سلطة الحكم المناوئ لنظام الإمامة بسبب العداء المستمر بينهم أحياناً، فقد رخص أحمد بن مفرّج للناس مصالحة أعدائهم في عهد مالك بن الحواري (809-832هـ/1406-1428م) بأن يدفعوا جزءاً من أموالهم أو ثمارهم لمصالحتهم؛ تفادياً لظلمهم، واستشهد أحمد بن مفرّج بفعل الرسول في غزوة الخندق (5هـ/627م)، عندما صالح المحاصرين في المدينة المنورة بشي من الثمار أثناء حصار الخندق⁽³⁾، كما أجاز صالح بن وضاح إعطاء الزكاة لهم، وأخذها الإمام عمر بن الخطاب الخروصي من الناس ليتقي بها ابن جبر خشية منه⁽⁴⁾، فلقد كان يرى أنها السبيل في دفع المضرة عن أولئك الجبابرة بجواز دفع الأموال

(1) مؤلف مجهول. مصدر سابق. ج3، رقم المخطوط: 3559، ص180-181.

(2) مؤلف مجهول. مصدر سابق. ج3، رقم المخطوط: 3559، ص173.

(3) السيجاني. مصدر سابق. ج2، 1639، ص117.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج1، رقم المخطوط: 1239، ص557؛ للمزيد حول حملات

الجبور إلى عُمان ينظر: الحميدان، عبد اللطيف ناصر. التاريخ السياسي لإمارة الجبور في نجد وشرق الجزيرة العربية 820هـ/1417م-931هـ/1515م. مجلة كلية الآداب،

جامعة البصرة، ع16، العراق: 1980م، ص48.

إليهم⁽¹⁾.

وقد أجاز بعض الفقهاء كالفقيه أبو سعيد محمد بن سليمان، وأبو القاسم بن محمد بن سليمان (حي: 909هـ/1504م)، ومحمد بن عبدالله بن مدّاد بن محمد (ت: 917هـ/1511م)، والفقيه شايق بن عمر بن أبي علي (حي: 909هـ/1504م)، والفقيه أبي الحسن بن عمر بن أبي بكر بن عمر العفيف للإمام في حالة ضعف الدولة واحتياجه إلى المال، أن يشتري الطعام من الناس ويقرضهم الدينار والدراهم من نصف أموالهم⁽²⁾، وهذا ما كان يفعله أهل عُمان سنوياً بدفع الضريبة إلى بني عمارة؛ لالتقاء شرمهم⁽³⁾، كما أجاز أحمد بن مدّاد أكل طعام الجبارة وقبول هداياهم⁽⁴⁾، والاستفادة من زراعة الصافية التي يتحكم بها الجبار وأعوانه⁽⁵⁾.

(1) الحواري، محمد. جامع أبي الحواري. ج2، وزارة التراث القومي والثقافة. 1985م، ص279.

(2) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص370-371؛ لم نعثر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء.

(3) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص376؛ لم نجد ترجمة لبني عمارة بعد البحث والاستقصاء، سواء ورد ذكرهم في المصدر.

(4) ابن وصاف، محمد. مخطوط الإصابة. الناسخ: سالم بن صالح بن موسى القصابي، سنة النسخ: 1103هـ، رقم المخطوط: 2310، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص287.

(5) الحواري، محمد. جامع أبي الحواري. ج2، وزارة التراث القومي والثقافة. 1985م، ص27.9

ج. تخريق أموال النباهنة

عندما تولى الإمام عمر بن الخطاب الخروصي الإمامة، سنة 885هـ/1480م قرر النظر في الأموال التي خلفها النباهنة، منذ عهد السلطان المظفر بن سليمان (ت: 840هـ/1436م) على ولده سليمان (ت: 871هـ/1467م) وشركائه؛ ولذلك قرر عقد اجتماع مكون من مجموعة من العلماء للنظر في تلك الأموال، فأجمعوا أنها استهلكت بضمانات الديون التي جنوها من مظالم الناس التي بعضها معلوم الملكية وبعضها مجهول بحكم الزمن فصار حكمها للإمام، وكل من أصبحت لديه بينه على دينه، فله قسط ما أوجه الحق له في حكم الله وحكم المسلمين، وقرروا تثبيت ذلك في وثيقة كتبها الفقيه عبدالله بن مدّاد بن محمد مؤرخة بتاريخ السبت 13 صفر 887هـ/4 أبريل 1482م، وصادق عليها مجموعة من العلماء الذين أقرروا أن جميع الأموال والأموال التي خلفها السيد سليمان بن المظفر قد استهلكتها الديون التي عليه، وقد صودرت جميع تلك الأموال والأموال والمزارع للإمام، وتنفذ في إعزاز الدولة⁽¹⁾.

وعندما تولى محمد بن إسماعيل الإمامة، أعاد فتح هذه القضية للتدارس من جديد بين العلماء سنة 917هـ/1511م؛ ولذلك نجده يبعث للفقيه أحمد بن

(1) السالمي، نور الدين. تحفة الأعيان. ص 379-380؛ الشقصي، خميس بن سعيد. مصدر سابق. ج 8، رقم المخطوط: 322، ص 157؛ الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 364-363؛ الشقصي، خميس. مصدر سابق. ج 5، رقم المخطوط: 997، ص 298-300.

صالح بن عمر بن أحمد بن مفرج البهلوي (ت: 926هـ / 1519م) ليستفسر منه عن أموال النباهنة، وماذا فعل بها منذ عهد الإمام عمر بن الخطاب الخروصي (885-894هـ / 1480-1576م)، وطلب منه أن يشرح الأسباب والدوافع التي دفعت الأئمة الماضين إلى تحليلها، فرد عليه الشيخ أحمد بن صالح بما عنده من وثائق، وما احتوته من تواقع للعلماء، والقرارات التي صدرت عنهم.

ورغم طول السنوات التي حكم فيها النباهنة عمّان وأخذهم أموال الناس إلا أن العلماء لم يستطيعوا حصر تلك الأموال على مر السنين التي حكموا فيها، ولم يعرفوا أصحاب الحقوق؛ لأن بعضهم قد توفي، وأصبحت تلك الأموال تنتقل من إمام إلى آخر ولم يعترض عليها أحد، فأجاز الفقيه أحمد بن صالح للإمام محمد بن إسماعيل حوزها لإعزاز أمر الدولة⁽¹⁾.

وهكذا رأينا أن الإمام عمر بن الخطاب الخروصي لم يقم بتغريق أموال النباهنة إلا بعد الحصول على إذن شرعي من قبل العلماء، ولم يعترض عليه أحد في ذلك⁽²⁾، ويبدو أن الإمام محمد بن إسماعيل في بداية حكمه أراد كذلك أن يبدأ حكمه على النهج الصحيح، بعد أن ورث تركة أموال بني نبهان من

(1) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 364-365؛ الشقصي، خميس. مصدر سابق. ج 5، رقم المخطوط: 997، ص 300؛ السالمي. تحفة الأعيان. ج 1، ص 383؛ الشقصي، خميس. مصدر سابق. ج 8، رقم المخطوط: 322، ص 158؛ الشقصي، خميس بن سعيد. مخطوط منهج الطالبين. ج 5، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، رقم المخطوط: 1/5، ص 431.

(2) السالمي. تحفة الأعيان. ج 1، ص 380-383.

الأئمة الذين سبقوه⁽¹⁾.

وبعد ست سنوات من تولي الإمام بركات بن محمد بن إسماعيل الحكم سنة 942هـ/ 1535م، بعث برسالة للفقير عبد الله بن عمر بن زياد البهلوي، لذات الموضوع، فشهد له ابن زياد أن الإمام عمر بن الخطاب الخروصي، جعلها في إعزاز الدولة، ثم حازها الإمام محمد بن سليمان، وبعده الإمام أبو الحسن أبو الحسن ابن عبد السلام بن أبي الحسن النزوي (حي: 906هـ/ 1500م) الذي كان يروى انه يأكل من ثمارها، وكانت تلك الأموال قد حُكِمَ فيها بأنها لا تورث ولا تذهب إلى شخص أو فئة معينة، وإنما هي لبيت المال، ولإعزاز دولة المسلمين، وشهد على هذه الواقعة والده عمر بن زياد، والفقير عمر بن يمان بن محمد⁽²⁾.

وقد اعتمد الفقير محمد بن عبد الله بن مدّاد تبيت هذا الحكم بعد أن طلب منه علماء عصره ذلك في عهد الإمام محمد بن إسماعيل، عندما أرادوا إصدار وثيقة نهائية تصادق على صحة ما آل إليه قرار العلماء في ذلك، وتكون إلزامية⁽³⁾، وكان من أبرز ما تطرقت إليه تلك الوثيقة الجوانب الآتية:

(1) نفسه، ص 380-383؛ الشقصي، خميس. مصدر سابق. ج 8، رقم المخطوط: 322،

ص 157؛ الشقصي، خميس. مصدر سابق. ج 5، رقم المخطوط: 1/5، ص 427-431.

(2) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 367؛ الشقصي، خميس بن سعيد.

مخطوط منهج الطالبين وبلاغ الراغبين. ج 5، نسخه: سعيد بن علي بن جحدر، سنة

النسخ: 1067هـ مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، رقم المخطوط: 997،

ص 304-305.

(3) السالمي. تحفة الأعيان. ج 1، ص 380.

1. الإقرار بصحة التهم المنسوبة للمظفر بن سليمان بن نبهان، ومن أتى من بعده من سلاطين النباهنة في الاستيلاء على أموال العامة.
 2. بعض المصادرات استهلكت عبر الزمن، كالمزروعات والبيوت وبقيت فقط الأراضي الفضاء.
 3. التثبت في الفئات المستحقة، أما الأموال مجهولة المصدر، فتنفق على أمور المسلمين.
- وظلت تلك الأموال المتمثلة في المزارع، التي توجد على الطرق باقية وبقاً حتى قيام دولة اليعاربة، فقد كان الإمام ناصر بن مرشد (1033-1057هـ/ 1624-1649م) قد أمر واليه مسعود بن أحمد بن موسى بأن يأمر وكلاءه ومحتسيه بتجميع أموالها لتنفق على المساجد والمدارس⁽¹⁾.
- ومن خلال استعراضنا لأحداث قضية التغريق يتبين لنا أن تلك المحكمة، وإن كانت علنية، إلا أنها اتخذت طابعاً صورياً في ظل عدم وجود المتخاصمين، وكان أبطالها مغيبين عن الساحة، وأخرج بيانها الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي، وتزعم هذه المحكمة القاضي محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج، وكان أول قرار أصدره، تعيين أشخاص يمثلون طرفي القضية بعد أن وفرت المحكمة للطرفين المتخاصمين الضمانات الكافية لعدالتها، لكن يبدو أن الغرض من تشكيل المحكمة قد بات على رأس أولوياتها وأن الحكم قد اتخذ من قبل، وهي شكليات لا أكثر، وحتى يصيغ على المحاكمة الطابع

(1) مؤلف مجهول. مخطوط في الفقه. رقم المخطوط: 3071، وزارة التراث والثقافة، مسقط،

الشرعي تم تعيين ممثلي القضية من كلا الطرفين في الدفاع والخصوم، وصدر الحكم قبل أن تتعقد المحكمة، وكانت قراراتها نافذة وغير قابلة للطعن، ويبدو أن المكلفين بالدفاع عن المتهمين قد قبلوا الحكم نيابة عنهم.

د. تغريق أموال بني رواحة

من القضايا الأخرى التي كان لها وقع على الأحداث السياسية في المجتمع، قضية تغريق (مصادرة) أموال بني رواحة، الذين يقطنون قرية وبل بالرساق، إذ نقل لنا الفقيه أحمد بن خليل السيجاني (حي: 914هـ/ 1508م) تفاصيل تلك الحادثة، ووثق أحداثها بمقتل بني رواحة، الذين تصدوا لجنود السلطان سليمان بن سليمان وابنه المظفر، عندما أرسل جيشاً لمحاربتهم نتيجة رفضهم الخضوع له، وتسليمه حصة الضريبة المفروضة عليهم، فتسببت هذه الحادثة بإصابة كثير من الناس خطأً من قبل الجنود المأمورين فجرح من جرح، وقتل من قتل⁽¹⁾.

واعترف العلماء بالخطأ الذي وقع بحق الناس، وأقروا أن الضمان ثابت ولازم في الأموال والدماء ويجب تعويضهم من بيت المال، وقد أثار التساؤل حول تلك القضية أحد الولاة ويدعي سعيد بن كهلان⁽²⁾، بتوجيهه سؤالاً للفقيه

(1) لم يجد الباحث تاريخاً لوقوع هذه الحادثة، لكنه يرجح أنها وقعت في أواخر القرن التاسع، ينظر: وثيقة: قرار تغريق أموال بني رواحة. ضمن مخطوط المحاربة. الرحيل، بشير بن محمد. مخطوط المحاربة. رقم المخطوط: 1263، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص 327-328.

(2) لم نعثر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء.

أحمد بن خليل السيجاني الذي كتب تفاصيلها في وثيقة بيّن فيها ما وقع، واعتمدها كل من العلماء الآتين: محمد بن علي بن عبد الباقي، وعبد السلام ابن أبي الحسن بن محمد (حي: 895هـ/1482م)، وسالم بن راشد بن حاتم (حي: 860هـ/1456م)⁽¹⁾، وبناء على ذلك أصدر الإمام محمد بن إسماعيل بن عبد الله حكمه، بتاريخ الأحد 3 شعبان 909هـ/22 يناير 1504م درءاً للفتنة بأن يصادر عشر أموال الناس الذين تسببوا في حادثة القتل، ومن دخل معهم في الفتنة، ومن أعانهم في ذلك، سواء باليد أو المال، وتودع أموالهم في بيت المال، وكانت أموالهم ضماناً لما قاموا به، وأعطيت لفقراء بني رواحة، وشهد على ذلك جملة من العلماء، ووقعوا على صحته كالفقيه عبد الباقي بن محمد (حي: 906هـ/1500م)، ومحمد بن سليمان بن محمد بن عمر، وأبي القاسم بن شايق بن عمر، وسعيد بن زياد (ت: 929هـ/1522م)، ومدّاد بن عبد الله بن مدّاد (حي: 928هـ/1522م)، وأبو غسان بن ورد بن أبي غسان البهلوي (حي: 928هـ/1522م)⁽²⁾، ومحمد بن عبد الله بن مدّاد بن محمد (ت: 917هـ/1511م)⁽³⁾.

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (22).

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (3).

(3) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 368.

هـ. إقامة صلاة الجمعة في نزوى⁽¹⁾

لم تكن هذه المشكلة وليدة ذلك العصر، وإنما ظهرت على المسرح السياسي في بداية القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، حينما أرسل السلطان سليمان بن مظفر (ت: 871هـ/ 1467م) للفقيه أحمد بن مفرج حول رغبته في إقامة صلاة الجمعة في نزوى التي كانت خاضعة له وقتها، مما يدل على المكانة التي كان يحظى بها العلماء في المجتمع؛ لأن كثير من الناس أكثر تعاطفاً لرأيهم، ولن يقدموا على خطوة بدونهم، فأجابه الفقيه أحمد بن مفرج في بداية الأمر بالإيجاب، مما حدا بالسلطان سليمان الاعتماد على فتواه في إقامة صلاة الجمعة بنزوى، لفترة مؤقتة ثم ما لبث أن سحب الفقيه أحمد فتواه وتراجع عنها⁽²⁾، ويبدو أن ذلك يعود إلى الأسباب الآتية:

1. الاعتقاد بعدم شرعية سليمان بن مظفر بن سليمان في الحكم؛ كونه وريثاً في الملك.

2. خلو الأمر من نظام الإمامة لعدم وجود الإمام الذي تقام به صلاة الجماعة. وفي خضم تلك الأحداث عُقد اجتماع طارئ بين العلماء، ضم كلاً من

(1) حول مشروعية حكم إقامة صلاة الجمعة في ظل وجود الحاكم الجائر ينظر: العجمي، خليل بن عبدالله. قراءة في الأبعاد الحضارية لمخطوط الدليل والبرهان في إقامة الجمعة لوجود السلطان. الندوة الدولية: الشيخ العلامة منصور بن ناصر الفارسي، بحوث الندوة المنعقدة بتاريخ 23-24 أبريل 2018م، جامعة نزوى، سلطنة عُمان: 2018م؛ الفارسي، منصور بن ناصر. مخطوط رسالة إقامة الدليل والبرهان بوجوب الجمعة في نزوى لوجود السلطان. رقم المخطوط: 2966، وزارة التراث والثقافة، مسقط.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 236.

الفقهاء: أحمد بن مفرّج، وصالح بن الوضاح، وورد بن أحمد، وجملة من علماء نزوى، وأقروا عدم إقامتها خلف من سمّوهم الجبابرة، وكانت نزوى وقتها، واقعة تحت حكم السلطان سليمان بن مظفر النبهاني، مما أدى لانصياع الناس لفتوى العلماء⁽¹⁾، وبينوا أن السبب في ذلك يعود إلى أن حكام بني نبهان لم يصلوا للحكم بناءً على مشورة وتزكية من العلماء، ولم يتدرجوا في سلم الإمامة، والادعاء الثاني أنهم كانوا معطي الفريضة، وبالتالي لا طاعة لهم، وأن المرء بإمكانه الصلاة وراءهم صلاة الفرائض العادية، «كتقية»؛ خشية الأذى، ولهم الأجر والثواب، والمبرّر الآخر أن خطبة الجمعة يجب أن تكون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي هنا معطلة، لعدم جواز الترحم والدعاء للحاكم⁽²⁾.

والجدير بالذكر أن قضية إقامة صلاة الجمعة ومكان إقامتها - كما ذكرنا - كان محل خلاف العلماء عبر العصور الإسلامية، وفيما يتعلق بعمّان، كان الخلاف حول مكان وجوب إقامتها، إذ ورد أن صحار جزء من الأمصار الإسلامية، ويسقط بالتالي عن إقامتها في نزوى، فالعلماء كانوا يرون أن الأمصار التي لا يوجد بها إمام عادل يقيم الحدود لا تصح الصلاة وراءه، فقد ذكر أبو الحسن البسياني (حي: 363هـ / 973م) «الجمعة حيث تقام...، ووجود أئمة العدل، وقد فعلوا ذلك بعمّان ومصر الجمعة بصحار ولا جمعة بنزوى إلا أن يكون فيها إمام عادل»، ويتنخب عن طريق العلماء، وقد رخص العلماء ترك

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 238.

(2) نفسه. ص 239.

صلاة الجمعة في حالة وجود السلطان الجائر⁽¹⁾.

ويرى كثير من العلماء أن صلاة الجمعة واجبة في عَمَّان في مدينة صحار في تلك الفترة، وتصلى ركعتين، لسبب أن الجمعة لا تقام إلا بمكان إقامة الإمام الذي يقيم الحدود، والذي أخذ الإمامة بمشورة العلماء، ولم يأت بفعل يسقط عنه الإمامة، أما الفقيه محمد بن المسبح (حي: 280هـ/ 893م) فكان يرى أن الإمامة بصحار لا بد منها، سواء كان السلطان جائراً أو عادلاً، وتقام في المسجد الجامع⁽²⁾، ما لم يوجد عضل يعيق إقامتها⁽³⁾، وعدَّ بعض العلماء أن الصلاة في قرى عَمَّان نوع من البدع؛ لعدم وجود الإمام العادل، أما صحار فهي ثابتة لأنها من الأمصار السبعة التي تصلى فيها الجمعة⁽⁴⁾.

وقد سئل الفقيه محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج حول مشروعية إقامة صلاة الجمعة في الأماكن المعتمرة، إذ يكون الأمر ميسراً بدلاً من العناء والمشقة في الذهاب إلى الأمصار، فرد عليهم أن هذا الأمر حسم في الأزمنة السابقة، بعد أن أُجمع حول مكان إقامتها، وأعطى رأيه بذلك: «فعندي أن صلاتها في جبال عَمَّان وأمصارها أفضل من تركها» رغم وجود أقاويل أن

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 17، رقم المخطوط: 4/17، ص 9-10.
(2) المسجد الجامع هو الذي تقام فيه صلاة الجمعة ويكون موقعه يتوسط عدة حارات، وهو مسجد كبير، ينظر: المنحي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 2101، ص 379.
(3) ابن عبيدان، محمد بن عبدالله. جواهر الآثار، ج 9، وزارة التراث القومي والثقافة: 1986م، ص 104.

(4) العبري، خميس بن راشد. شفاء القلوب من داء الكروب. ج 2، ط 1، مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية: 2010م، ص 295.

عُمان كلها مصر واحد⁽¹⁾.

وعدّ بعض العلماء صحار المكان الواجب أداء صلاة الجمعة فيه، وما عداها فيصلى أربع ركعات كصلاة الظهر، دون أن يعطل العمل ببقية المساجد المنتشرة في عُمان⁽²⁾.

ي. التدخل الأجنبي في شؤون عُمان

كان الشريط الساحلي من عُمان في بداية القرن التاسع الهجري / الخامس عشر الميلادي، واقعاً تحت سيطرة ملك هرمز سيف الدين مهيار، وفي سنة 839هـ / 1435م أعلن حاكم قلعات فخر الدين تورانشاه الثاني التمرد ضد أخيه ملك هرمز بمساندة بعض القبائل، لكن الحرب بينهما لم تجدِ نفعا، وطال أمدها؛ بسبب تلقي ملك هرمز سيف الدين مهيار المساعدة من السلطان (شاه رخ)⁽³⁾.

وفي سنة 866هـ / 1461م هاجم ملك هرمز فخر الدين توران شاه بن لقمة (ت: 876هـ / 1471م) عُمان، وتمكن من هزيمة السلطان سليمان بن مظفر بن سليمان بن مظفر بن نبهان (ت: 871هـ / 1467م) بجيش ضخم قدر بعشرين ألف رجل استولى به على عُمان، فأقاما في بُهلاء، ثم ما لبث أن تركها وعين غسان بن كليب وزير السلطان سليمان بن مظفر بن سليمان بن نبهان نائبا عنه،

(1) الرحيل. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1263، ص 461-463.

(2) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 15، مكتبة السيد محمد البوسعيدي،

رقم المخطوط: 2/15، ص 7-8.

(3) لم نعثر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء.

مما حدا بالسلطان سليمان للهرب إلى الإحساء، وترك نائباً له في بُهلاء، أما الملك الفارسي فبقي بها مدة من الزمن، ورجع بعدها لبلادها، كما رجع سليمان إلى داره⁽¹⁾.

وفي ظل تلك الأحداث ظهر الجبور⁽²⁾ مستفيدين من حالة الضعف التي كانت تعانيه مملكة هرمز، نتيجة التدخل الفارسي في شؤونها، مما جعل زعيم الجبور، أجود بن زامل (ت: 902هـ/ 1496م) يزيد من فرصة توسيع دولته⁽³⁾، مستغلاً الصراع بين الإمام عمر بن الخطاب الخروصي والنباهنة، ليفرض نفوذه على عُمان ضد السلطان النبهاني سليمان بن سليمان بن مظفر النبهاني، فأرسل سنة 893هـ/ 1487م⁽⁴⁾ جيشاً إلى عُمان بقيادة ابنه سيف، مستغلاً اضطراب الأوضاع الداخلية في عُمان؛ بهدف كسب العوائد من تجارة الخيول في الموانئ العُمانية، وليحكم الجبور سيطرتهم على الجهة القريبة من الجزيرة العربية، وباحتلالهم عُمان عملوا على تثبيت حكم الأئمة الإباضية والاقتصار فقد على دفع الخراج، فقد أقر سيف بن أجود بن زامل الإمام عمر بن الخطاب

(1) ابن مَدَّاد، عبدالله. مصدر سابق. ع56، ص40-41، 68.

(2) حول ظهور الجبور في شبه الجزيرة العربية وحملاهم على عُمان ينظر: الحميدان. مرجع سابق ص48.

(3) نفسه. ص48.

(4) يبدو أن الجبور كانوا يرسلون حملات إلى عُمان قبل هذا التاريخ، وهي حملات إغارة على بعض المناطق بدليل ما ذكره صالح بن وضاح في إحدى فتاواه، قبل وفاته سنة 875هـ/ 1470م، ينظر: المعدّي. مصدر سابق. ج1، رقم المخطوط: 1239، ص557.

على منصبه (1).

وكان هذا الأمر كفيلاً بأن يطلب السلطان سليمان بن مظفر النبهاني مساعدة هرمز ويحصل على دعم لمساندته في عودته إلى الحكم، مما أدى لسيطرة الجبور على مناطق واسعة في شمال عُمان، ورفضوا نظامهم الضريبي على السكان من الحاصلات الزراعية لتوفير الحماية لهم⁽²⁾، كما احتلوا ظفار واستفادوا من مكانتها في تصدير الخيول إلى الهند واحتكروا هذه التجارة، وكان هذا سبباً في أن يطمع البرتغاليون في احتلال عُمان⁽³⁾.

(1) المطروشي، علي بن محمد. امتداد نفوذ دولة الجبور إلى عُمان في عهد السلطان سليمان بن سليمان النبهاني (874-909هـ). مجلة العرب، مج 33، العدد 7، 8 مايو 1998م، السعودية، ص 523.

(2) الحميدان. مرجع سابق ص 54-57.

(3) بعد وفاة مقرن بن زامل بن أجود بن زامل الجبري (ت: 927هـ/ 1521م)، ضعفت الدولة، ولم يستطع الأمراء الذين أتوا من بعده أن ينهضوا بها، مما أدى لظهور تنافس بين أفراد البيت الجبري ومن تبقى من هذه القبيلة، خاصة بين أولاد وأحفاد أجود بن زامل في منطقة الإحساء، والآخر في شمال عُمان (توأم البريمي) مع أولاد هلال بن زامل حسين الجبري، وما حدث بينهما من قتال أضعف دولتهم، الحميدان، ينظر: مرجع سابق ص 83.

ثانياً: الإسهامات الاجتماعية

1. العلماء ودورهم الإصلاحي في المجتمع

كان العلماء محل تقدير أفراد المجتمع، واتصفوا بالأخلاق الحسنة بينهم، وهذا انعكس من خلال سلوكهم ومعاملاتهم مع الناس التي تميزت بالتواضع، فقد وصف العالم محمد بن علي بن عبد الباقي الفقيه أحمد بن مفرج قائلاً: «وقد أدركنا الشيخ أحمد بن مفرج رحمه الله، وكان اتقى أهل زمانه، وأعلمهم، يشرب من ماء المسجد ويصلي على بسطها»⁽¹⁾.

وكان التواضع سمة أغلب العلماء خاصة عندما توجه إليهم الأسئلة، وفي ذلك يقول أحمد ابن مدّاد: «فاعلم الولد، ما زال بالخير معلوماً، أي ضعيف المعرفة والحفظ في هذا، ولم أف فيه على كتاب مسروح⁽²⁾ لأعمل عليه، وذكرت حكم الشيخ فيه، فيما صح من حكم موافق فأولى»، وكان العلماء لا يعارضون الأحكام التي تصدر عن الفقهاء الآخرين ما لم يروا فيها تناقضاً في العلم⁽³⁾.

فكان العالم الذي يُوجه إليه السؤال من عالم لا يقل عنه شأنًا في المرتبة العلمية، يلصق على نفسه لقب المخدوم: «لا يخفى على المخدوم»⁽⁴⁾، حتى ولو كان المسؤول أعلم من السائل، ونستشف ذلك من المراسلات

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 162.

(2) الكتاب المسروح: الذي كتب على السراج (المصباح المضيء).

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 20، 25-26.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 71.

بين الفقيه عبدالله بن محمد القرن (حي: 984هـ/1576م)، والفقيه جمعة بن أحمد الأزكوي (ت: 981هـ/1573م) الذي رد عليه: «فهم المملوك ما ذكره سيده من الاختلاف الواقع بين أصحابنا في مدة الغياب»⁽¹⁾، وحتى العالم محمد بن علي بن محمد عبد الباقي، حينما سأل عن رجل حلف بطلاق زوجته فلم يكتف بأن أعطى السائل جوابه، بل كان من تواضعه أن وجهه بقوله: «وازداد من سؤال المسلمين في قليل الحفظ والمطالعة، ولم أرض بحفظي هذا حتى سألت الشيخ عبدالله بن مدّاد، رحمه الله، وبعدما كتب الكتاب، فأجاب بما كتبه، فاطمأن قلبي ليعلم ذلك وإن تجد وترّ خلاف ما قلناه، فارفض الباطل وأعمل منه الحق»⁽²⁾.

وعندما سئل الفقيه جمعة بن أحمد الأزكوي عن مسألة تخص الحنث باليمن في الطلاق فأجاب: «فالله أعلم بما سألت عنه فياني لست في ذلك بعالم ولا فقيه ولا متكلم ولا بنبيه وغيري من المسلمين أكثر مني علماء وأقوى فهما وأكثر جزماً وأمضى عزمًا، وأنت من قلبك إن شاء الله»⁽³⁾، وكانوا يدركون واجبه تجاه الناس في تعريفهم بأمور دينهم وما ينفعهم في دنياهم، فقد سأل أحمد بن مفرّج حول حكم شرب ماء البسر المغلي فأجاب أن الأمر فيه اختلاف، فالبعض حرمه لوجود الاختلاط، كما حرم الإمام عبدالله بن محمد القرن قهوة البن، بحجة إنها من المسكرات⁽⁴⁾.

(1) نفسه. ج. 4، رقم المخطوط: 1242، ص 68.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج. 4، رقم المخطوط: 1242. ص 290.

(3) نفسه. ص 324.

(4) مؤلف مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 167 - م، ص 24، 27.

وكان التسامح الديني يطغى على أجوبتهم، فعندما وُجِه سؤال للشيخ أحمد بن مفرّج حول إمكانية دفع الزكاة لمن يسألون في المسجد عن حاجة، لم يعب على ذلك حتى لو كان مذهب السائل غير المذهب الإباضي السائد في عُمان⁽¹⁾.

وكان لهم دورٌ إصلاحي في المجتمع، من خلال تبصير الناس بأمور دينهم وديناهم، وتوليهم لمهنة التعليم والقضاء، وتقديم بعض الخدمات المجتمعية، فمثلا كان الطبيب راشد بن عميرة يعالج المرضى ويقدم لهم وصفاته الطبية⁽²⁾.

ولهم دورٌ في تنظيم الحياة الاجتماعية بين الناس في المجتمع، ويستشارون في حالة وقوع خلاف بينهم، فمثلا سأل رجل يدعى (سعيد بن أحمد بن سعيد) القاضي عبدالله بن مدّاد بن محمد (حي: 887هـ/ 1482م) عن أموال سور بُهلاء، فقد كان لهذا السور أموال خاصة به تأتي من قعادة الناس في أموال الفلج، ومن تبرعات الوقف، مما أدى لحدوث نزاع بينهم حول من يتولى بناءه، فكان الفقيه عبدالله بن مدّاد يرى بأن يشترك الجميع في بناء السور⁽³⁾.

وكانت النساء أيضا تستفتي العلماء عندما يقعن بمشاكل تتعلق بالمعاملات والعبادات، فقد سألت امرأة تدعى (ملوك بنت راشد بن محمد) عن نخل قد اشترته ببيع الخيار، لكنها وجدت من ينكر عليها أن

(1) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 49.

(2) ابن هاشم، راشد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1000، ص 248-252.

(3) الخروصي، جاعد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 503، ص 350.

هذا البيع غير صحيح، وأن النخل يعود للمسجد فأنكرت هي ذلك⁽¹⁾، ويقول أحمد بن مفرّج: «سألتنى ابنة راشد بن محمد في مال باعه زوجها على أخيها»⁽²⁾.

2. القضايا الخلافية بين أفراد المجتمع والتي تصدى لها

العُلماء

أ. الأفلاج

ارتبطت الأفلاج بحياة العُمانيين منذ القدم، وطبيعي أن ينشأ الخلاف حولها خاصة عندما يرتبط الأمر بنقص منسوب مياهها لقلة الأمطار، وما يمثله من اعتماد الناس عليها، فهي مسألة حياةٍ أو موت، أو عندما يقوم البعض بتنظيفها من الحشائش، وما يترتب عليه من ضعف في مجراها، وحصول ضرر لأصحاب المزارع الأخرى، نتيجة الحفر المستحدثة في السواقي⁽³⁾، مما يؤدي إلى تضرر أصحاب الصدور الذين تأتي مزارعهم في بداية الفلج فيصلحونه بتضيق مجراه، وعمل الحجارة على جانبيه لغرض أن يرتفع المجرى، مما يؤدي إلى خلق معارضة من قبل بعض الناس المستفيدين من المياه ممن تقع حصصهم في أواخر الفلج، وبالتالي كان هذا الأمر كفيلاً بحدوث النزاع بينهم

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 522.

(2) نفسه. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 264.

(3) جمع ساقية، وهي القنوات المائية المستخدمة في الأفلاج لسقي المزروعات.

ولجوتهم في الأخير للعلماء الذي يقبلون دعواهم⁽¹⁾، ومن أشهر النزاعات ما حدث بين الأهالي في فلجي ضوت والخببي⁽²⁾، في نزوى لأهالي قريتي العقر وسعال⁽³⁾. وبالنظر في القضية نجد أن سبب المشكلة إدعاء ملاك فلج الخويبي من أهالي قريتي سعال على عقر نزوى الذين قطعوا الساقية المؤدية لفلجهم؛ مما أدى إلى نقص حصة أهالي سعال من المياه، وتضررهم من ذلك، ولا تعد هذه الحادثة وليده ذلك العصر، فقد سبق للعلماء أن نظروا في الخلاف بينهم منذ نهاية القرن 5هـ/12م، زمن القاضي نجاد بن موسى (ت: 513هـ/1119م)، وتكرر وقوعها زمن السلطان مظفر بن سليمان بن مظفر بن بهان (ت: 871هـ/1467م).

واجتمع العلماء من جديد زمن الفقيه أحمد بن مفرج، بتاريخ السبت 22 ذي الحجة 826هـ/27 نوفمبر 1423م، بحضور المشائخ أبي القاسم محمد بن إبراهيم العفيف⁽⁴⁾، وابن أخيه الشيخ محمد بن عمر العفيف، والشيخ إبراهيم بن أبي الحسن بن أبي محمد الشجبي، وغيرهم من المشائخ، وتدارسوا الوثائق والإدعاءات بين الطرفين، وحكموا في الأمر باستحضار السواقي التي وسعت وأعيد ترتيبها بما يرضي الأطراف معاً، وقد كتب محضر هذا الاجتماع

(1) الكندي، محمد. بيان الشرع. ج 39، ص 100-101.

(2) تعود هذه الحادثة بين أهالي الفلجيين إلى منتصف القرن 5هـ/12م، للمزيد ينظر:

المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 310.

(3) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 307.

(4) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (2).

الشيخ أحمد بن مفرّج بن أحمد بن محمد بن عمر بن ورد البهلوي⁽¹⁾.
 وفي خضم تلك الأحداث لم تجد هذه المشكلة حلاً كاملاً في القرن
 9هـ/ 15م، وتجدد حدوثها من جديد، فبالنظر إلى وثيقة مؤرخة سنة
 988هـ/ 1580م أدرجها المعدي بخط الفقيه أحمد بن راشد بن عمر بن أحمد
 بن مفرّج⁽²⁾، يشير فيها إلى أن المشكلة ظهرت للعلن من جديد وحدث نزاع
 بين أهالي سمد نزوى في الآبار التي استحدثت، وخاف الناس من نقصان فلج
 ضوت، وجاء حكم الفقيه أحمد بن راشد أنه إذا زاد عمقها عن خمسمائة ذراع
 فهي باطلة⁽³⁾.

ومن العلماء الذين كان لهم إسهام في حل مشاكل الناس المرتبطة
 بالأفلاج، الفقيه أحمد بن مدّاد الذي أجاز لأهل العقر في نزوى أن يزيدوا من
 خبورة⁽⁴⁾ فلجهم، ويطنوا أشجار النخيل المحيطة بها لسد حاجتهم من الأموال
 اللازمة لتوسيع مجرى الفلج، وأمرهم أن يشتركوا ويتعاونوا لجمع المال
 اللازم لإصلاح الفلج، ولاجتنب جبروت ابن جبر بإعطائه الزكاة منها، سيما
 أن أهالي البلدة الواحدة فيهم القوي والضعيف الذي لا يقدر على تحصيل
 الأموال، إذ قاموا بطناء (استجار) النخيل المحاذي للأفلاج، رغم عدم إجازة
 الفقهاء الذين كانوا في عصر عبدالله بن مدّاد لهذا العمل من أصل قعادة
 الخبورة، فرأوا أن يدفعوا من أصول أموالهم تحت إمرة الإمام بركات بن

(1) النزوي. صالح. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2781، ص 322.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (5).

(3) المعدي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 310.

(4) الخبورة هي قطعة الأرض الزراعية التي تستفيد من سقي مياه الأفلاج بالأجرة.

محمد⁽¹⁾.

ومن القضايا الأخرى المرتبطة بالأفلاج، ما ظهر زمن الفقيه أحمد بن مفرّج حينما كان يخرج، أو تنبع بعض الأفلاج الميته التي لا يُعرف أصحابها فيتجمع الأهالي في البلدة وينادون في جميع الحارات، من كان له ادعاءات في هذا الفلج فليأتي بيئته، وفي عهد الفقيه أحمد بن محمد بن علي بن عبد الباقي⁽²⁾ وجدوا فلجاً في بُهلاء، وقع الخلاف بين الناس وبعض العلماء في كيفية التصرف فيه، فالناس شككوا حول من يستحق هذا الفلج، بينما سمح العلماء بإخراجه وأجازوا تملكه لمن أخرجه دون غيرهم، ووافقهم هذا الرأي بعض العلماء كالشيخ أحمد بن محمد بن عبد الباقي، وأما الأفلاج الجديدة، التي لم تكن معروفة فقد كان يُبحث عن مصدرها في الجبال، وإن لم يعرف لها أصحاب فيطلق عليها اسم «الغيزي»⁽³⁾.

وكان للأئمة دورٌ في الإسهام ببعض المشروعات داخل المجتمع، ففي سنة 950هـ/ 1543م اقترح الإمام بركات بن محمد بن إسماعيل قيام فلج ميثا⁽⁴⁾، إذ أمر بتوسيع سواعده لزيادة منسوبه، وزاد من خندق الفلج وخندق سور بُهلاء؛ لأجل تعمير البلدة ولإراحة الأهالي، والاستفادة من قعادة الفلج لإصلاحه مستقبلاً، رغم وجود معارضين ومؤيدين لهذا المشروع، وعندما

(1) العميري، سلطان بن ربيعة. مخطوط رسالة خاصة في فلج فل والجبلي. رقم المخطوط:

421، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص 6-7.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (10).

(3) الرمحي، علي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1709، ص 20.

(4) يقع في ولاية بُهلاء.

وصل الأمر للفقهاء مداد بن عبدالله (حي: 950هـ/ 1543م) أصدر فتوى بعدم الممانعة من حفره، ونتيجة قلة سقوط الأمطار تم حفر أيضا الأفلاج الميته؛ كفلج البزيلي (ضنك) وفلج ميثا مما أدى لتدفقهما⁽¹⁾.

ب. الإفطار في رمضان

ومن القضايا الأخرى التي نظر إليها العلماء قيام بعض الناس بالتحايل لعدم الصوم في رمضان، عن طريق السفر والخروج إلى مزارعهم التي تبعد عن بيوتهم، حاملين معهم أمتعتهم وحيواناتهم وأولادهم، ويأكلون ويشربون في نهار رمضان بحجة أنهم تعدوا فرسخين، فكانوا يستنون (يستأجرون) المزارع البعيدة عن موطنهم في بعض قرى نزوى وإزكي، ويدعون أنهم مسافرون، ومباح لهم الأمر.

وأصبح الصناع، كالحدادين والنجارين يخرجون من بلدانهم إلى القرى الأخرى، فكان رأي العلماء في ذلك أن هذا الحكم للمسافر السائر وليس للمقيم، وطالبوهم بعدم مخالفة السنة والتشديد على تطبيقها وأن الأمر يرجع إلى السلطان في تطبيق الأمر، وإن عارض معارض واحتج بأن الفرسخين حد القصر، مما دعا العلماء إلى إصدار فتوى تفند ادعائهم⁽²⁾.

ج. النزاع بين القبائل

نظر العلماء في المسائل الخلافية التي تقع بين القبائل مع بعضها بعضاً

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج43، رقم المخطوط: 5/43، مكتبة

السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص نهاية المخطوط، د. ت.

(2) المنحي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 2101، ص505-506.

حول حدودها، فقد سئل القاضي محمد بن أحمد الشميسي⁽¹⁾، المعروف بقاضي عَمَّان المشهور، الذي كان يُطلق عليه قاضي الفرقة الإباضية، حول ملكية رم⁽²⁾ أهل إزكي وحدوده، وأين ينتهي؟ ومن الذي يأخذ منه؟ فأجابه الشميسي أنه، استناداً إلى ما سمعه من المشايخ المشهورين، الثقات، وما جاء عن الأثر، فأجابهم أن حدود ذلك يقع أسفل المياه الواقعة من جبال إزكي⁽³⁾ الشرقية، فهي الفاصل بين رم أهل إزكي ورم أهل سمد الشأن⁽⁴⁾، فكل ما يقع غرب هذه الجبال وأسفل موضع يقال له المظلمة، عند حدود المضبي⁽⁵⁾ وحتى موضع لأهل سني، يقال له «الحرية»، وأورد الشميسي شواهد تاريخية تثبت هذا التقسيم، منذ عهد الإمام عبد الملك بن حميد (ت: 226هـ/ 840م)⁽⁶⁾.

د. الأموال المحرمة

ومن المسائل التي أثيرت كذلك في ذلك الزمن، تحريم الناس الأموال⁽⁷⁾

(1) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (53).

(2) الرموم هي أملاك الناس في القرى والمزارع، وتسمى بمياه الأفلاج أو الآبار، وتحتوي على آثار قد تشمل بيوتا وممتلكات ولا تورث لأصحابها وهي ملك للجميع، وهذه الأملاك لا تباع ولا تشتري، وهي خاصة بجميع الأحياء، ولا تزوع إلا بتراضي جميع من في القرية، للمزيد، ينظر: الكندي، أحمد بن عبدالله. مصدر سابق. ج 19، ص 123.

(3) ولاية تقع في محافظة الداخلية، تبعد عن مسقط حوالي 120 كم.

(4) نيابة تتبع ولاية المضبي في محافظة شمال الشرقية.

(5) إحدى ولايات محافظة شمال الشرقية، تبعد عن مسقط حوالي 180 كم.

(6) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 37، رقم المخطوط: 3/37، ص 122-

126.

(7) الأموال هنا يقصد بها الأراضي والمزارع سواء كانت مستغلة أو مهجورة.

التي تقع في بعض المناطق، كتحريم الأهالي في نزوى الأموال التي توجد في قرية فرق⁽¹⁾، وقد أثار هذه القضية الفقيه أحمد بن مفرّج عندما توفي والده، وكان له بها أموال، وربما خرج أهلها من القرية، فأثار هذه المسألة وليس لديه الرغبة في ترك أموال والده، فأجاز العلماء التصرف في أموال المتوفى والبيع في هذه القرية، ما دامت الأموال معروفة المالك⁽²⁾.

ومن الأموال المحرمة كذلك تلك التي ذكرها أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م) في سيفم وسلوت وجماح⁽³⁾، وبعض قرى الرستاق، إذ عدّها من البلدان المغصوبة التي لا يجوز البيع والشراء فيها⁽⁴⁾، لكن الشيخ أحمد بن مفرّج كان يشترط أن تكون الحقوق قد ردت إلى أهلها من غاصبها للاستفادة منها، وأصبح الناس يبيعون ويشترون فيها، كما أصبح الفقير يزرع فيها، حتى عدّت بعض تلك الأموال من الأموال الحشرية، ويمنع الزراعة فيها⁽⁵⁾، وقد حرم العلماء الاستفادة من الأماكن المغصوبة⁽⁶⁾.

هـ. خطوط العلماء المتوفين

من الأمور التي عني بها العلماء، وأثير حولها الجدل، مسألة الاختلاف

(1) قرية تقع في نزوى، ينظر: الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3/37، ص 125.

(2) الرمحي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1709، ص 22.

(3) قرى تقع في بُهلاء بمحافظة الداخلية.

(4) إحدى قرى نزوى وتقع إلى الجنوب الشرقي منها.

(5) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 76-77.

(6) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 189.

الذي وقع حول جواز الاعتراف بخطوط الكتّاب في التوثيق الرسمية بعد وفاة أصحابها، خاصة أنها كانت لعُلماء مشهورين توفوا أو عزلوا من مناصبهم⁽¹⁾، وقد تطور هذا الأمر بعد أن عُزل القاضي محمد بن سليمان بن أبي سعيد الأزكوي (حي: 865هـ/1460م) من منصبه، فخاف كثير من الناس ذهاب حقوقهم، فاجتمع الفقهاء صالح بن وضاح، وورد بن أحمد بن مفرّج، وتدارسا فيما بينهما الأوراق والصكوك والبيوعات وغيرها من الأوراق التي صدرت بخط القاضي محمد بن سليمان بعد عزله، هل تنتهي صلاحيتها بعزله؟ فتناظرا فيها فأثبتاها جميعا، وحفظت بعد أن سجلت وصححت وأجازا العمل بما جاء فيها، وأثبتا أن المشائخ المتوفين خطوطهم ثابتة، ولا تحتاج لبينه، واعتبر الفقيه أحمد بن مدّاد أن خطوط القضاة بمثابة الحكم الذي لا ينتقض، سواء أثناء حياته أو بعد مماته، كما يُنقل عن الفقيه شايق بن عمر قوله: «خط الثقة القاضي فيه ثقة، دام على رأس عمله»⁽²⁾.

ل. النزاع على شؤون المساجد

من القضايا الاجتماعية الأخرى التي تصدى لها العلماء، النزاع الذي كان يحدث بعض الأحيان بين القائمين على شؤون المساجد وأحد جيران المسجد الذي كان يستحدث بناء على سطح منزله، أو ببناء غرفة، أو أن يزيد من مساحة منزله، ويقترّب من أرض المسجد، فيرفع القائمون على المساجد شكواهم إلى الحاكم الشرعي، كما حدث حينما قام أحد ملاك البيوت

(1) الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج 33، رقم المخطوط: 3/33، مكتبة

السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، ص نهاية المخطوط د. ت.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1240، ص 78، 80، 85.

المحاذية لمسجد الشراة في منح ببناء غرفة على دهليزهم فاشتكى القائمون على المسجد إلى القاضي سعيد بن عبدالله بن ماجد بن سعيد بن أبي علي فلم يجز لهم ذلك⁽¹⁾.

كذلك وقعت نفس تلك الحادثة لمسجد الشواذنة في عقر نزوى، عندما طلب العالم محمد بن أحمد بن أبي الحسن الشجبي⁽²⁾ من القاضي عبدالله بن مدّاد الذهاب معه للوقوف على الإشكال الحاصل بين المتنازعين، إذ وجد أن البيت يفصله عن المسجد طريق، فسمح لهم بالبناء؛ لكونه لا يشكل ضرراً على المسجد؛ مما جعل الشيخ محمد بن عبد الباقي يذهب إلى بهلاء، إلى العالم صالح بن عمر بن أحمد بن مفرّج الذي كان معتزلاً في منزلة من مرض الجذام فأخبره أن أباه القاضي عمر بن أحمد بن مفرّج أجاز لمسجد القراح⁽³⁾ أن يبني غرفة قريبة منه، لا تبعد عنه سوى ثلاثة أذرع، وقد أجمع علماء تلك الفترة أنه ما لم يقع الضرر على الطرفين ففيه الجواز⁽⁴⁾.

ي. الفرائض

احتوت أغلب الكتب الفقهية للعلماء على فتاوى لمسائل تتعلق بالمواريث

(1) سيد طي عاش في منتصف القرن الثامن الهجري، وبداية القرن التاسع، كان معاصر الجد والد الفقيه صالح بن وضاح، تولى القضاء في إزكي، رفعت إليه دعوى تخص مسجد الشراة في منح واحد جيرانه، للمزيد ينظر المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 513.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (29).

(3) يقع في منح.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 513.

وما ينجم عنها في بعض الأحيان من خصومات ونزاعات بين الناس، رغم اعتماد المتخاصمين على أوراق ومكاتبات ورقية ووصايا حرص العلماء على توثيقها، فلقد كتب الفقيه أحمد بن مفرّج في أموال أهالي بُهلاء بخط يده وثيقة احتوت على بعض المبايعات، لكن بعد وفاته وفي زمن الإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج (حي: 894هـ/ 1489م) ظهر من الناس من أراد أن ييطلها⁽¹⁾.

ودائماً ما كان يقع اختلاف حول القسمة بحكم الطبيعة البشرية، فالبيوت مثلاً تحتوي على آبار، وقد يرغب أحد الشركاء فيها لحاجته إليها، أو أن هناك أجزاء داخل البيت أو خارجه، كالطريق الذي لا يصح بيعه؛ لأنه قد يلحق الضرر بالآخرين⁽²⁾، ومن العلماء الذين كانوا يحرصون على مراجعة تلك الوصايا، لغويا، الفقيه أحمد بن مدّاد فكان يصححها لغويا، ولا يقبل بعضها، لأنه كان مهماً لديه الصيغة اللفظية لكتابة الوصية، فقد كان يصححها بالإثبات أو عدمه وهل تصح أو أنها باطلة.

كان العلماء يتولون كتابة وصايا الناس وتصحيحها، وما وجدناه من وثيقة بخط الفقيه محمد بن عبد السلام لوصية رجل يدعى (سلطان بن مسعود بن سلطان بن عدي)⁽³⁾ أقرها وهو بكامل قواه العقلية أمام الفقيه محمد بن عبد

(1) المعدي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 1240، ص113.

(2) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص1000.

(3) وثيقة: وصية بخط الفقيه محمد بن عبد السلام. ضمن مخطوط بيان الشرع. الكندي،

محمد بن إبراهيم. ج46، الناسخ: سعيد بن خلفان بن سعيد عطاس، تاريخ النسخ:

25 رمضان 1085 هـ رقم المخطوط: 577، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص330-

السلام، ومن الملاحظ عليها ما يلي:

1. كان أغلب الوصايا يتولى كتابتها أحد العلماء المشهورين.
2. يتضح للباحث مقدار المبلغ الضخم الذي تركه الشخص بعد وفاته، وهذا أوضحه حجم التقسيمات والوصايا المختلفة التي يجب أن تنفذ بعد وفاته.
3. المستوى المعيشي الجيد لبعض فئات المجتمع.
4. هذه الوصية عرضت على العالم أحمد بن مدّاد (ت: 988هـ/ 1580م)، فاثبت صحة بعض بنودها، ولم يثبت أي كلمة يسقط منها حرف؛ لأنه كان حريصاً على التحري حول الصيغة الكتابية للوصية، فلم يثبت الوصايا المبهمة التي ليس فيها ذكر للأشخاص المستحقين.

ع. تحريم القهوة والدخن

عكست الكتب الفقهية طبيعة الحياة الاجتماعية، ونمط معيشة الناس ومعتقداتهم، وبينت الدور الذي اضطلع به العلماء في تبيان أمور الدين للناس، فقد سئل الفقيه علي بن أبي القاسم الأزكوي عن شرب القهوة المنتشرة بين العمال، الذين يشتغلون في الموانئ والمكونة من قشار البزاو واعتبروه محرماً فكان يرى حرمتها، اعتماداً على فتوى الإمام عبدالله بن محمد القرن (حي: 984هـ/ 1576م) على اعتبار أنها مسكرة⁽¹⁾.

في المقابل كان للشيخ محمد بن عمر السيجاني⁽²⁾ فتوى بجواز إخراج كفارة

(1) مجهول. مصدر سابق. رقم المخطوط: 167 - م، ص 27-28.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (34).

الصلوات من الدخن، حين ضاق حال الناس في إخراج كفارات الصلوات من الحبوب، فقد صعب الأمر عليهم ورغبوا إخراجها من الدخن لكون زراعته تتم في مناطق مختلفة من عُمان، واعتماد كثير من الناس على زراعته، فعمل إجابه أن الدخن لم يكن منتشرًا من قبل، وإنما هو من المزروعات المستحدثة، خاصة في منطقة الباطنة⁽¹⁾.

(1) المنحي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 2101، ص502، ينظر خريطة عُمان.

ثالثاً: الإسهامات الاقتصادية

من أبرز القضايا الاقتصادية التي أثرت في المجتمع، وكان للعلماء دورٌ في التصدي لها:

1. بيع الخيار⁽¹⁾

تنبه العالم أحمد بن مفرج إلى استفحال ظاهرة بيع الخيار في المجتمع؛ نتيجة قيام كثير من الناس ببيع البدل، فقد وقع بحضوره عملية بيع استعملت فيها الحيلة لإتمامها، حين قام شخص بتسليم آخر مبلغ تسعمائة وستين ديناراً هرمزياً، وابتاع قطعة لا تساوي سعرها الحقيقي بيعاً بالخيار، ليرجع إليه المبلغ الأصلي، فضلاً عن مبلغ الزيادة، فاستدعى الفقيه أحمد بن مفرج تلميذه رمضان بن راشد (ت: 865هـ / 1460م)⁽²⁾ ليتباحث معه هذه المسألة، وبعد مناظرته أرسله إلى القاضي محمد بن سليمان بن أبي سعيد الأزكوي (حي: 865هـ / 1460م) ليخبره بحرمتها بعد أن استشكل عليه مجموعة من البيوعات التي ظهرت في منح والشبهة فيها⁽³⁾.

وقد برر أحمد بن مفرج، قيام الناس بالعمل ببيع الخيار بقوله: «أريت في آثار أصحابنا وأئمة مذهبنا أن لما أنهم احتاجوا في زمان من قدر الله من ذلك

(1) انظر المقصود ببيع الخيار ص 27 من هذه الدراسة.

(2) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (9هـ) رقم (9).

(3) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 42، رقم المخطوط: 615، ص 260-261.

الأوان إلى بيع الخيار [...] وهو لم يكن قبل ذلك، فلما كان مال.. نزل الله في كتابه على لسان نبيه في الرهن المقبوض يلي علة⁽¹⁾ يستعملها المرتهن وإنما كان ذلك قبض رهن ذمة، فعند ذلك⁽²⁾ في إجازة هذا البيع تناظروا، وأثبتوه، وعملوا به، بإثباته، مع معرفتهم بالشرط الذي فيه؛ مما ينقض البيوعات، وصار بذلك أثرا متبعا وشرعا بالحقيقة مستمعا مع حاجتهم إلى ذلك، وكان بذلك سعة لهم وتفريجا لهمهم وقضاء لحوائجهم، وهم أيمتنا [أئمتنا] في [و] قدوة مذهبنا⁽³⁾.

وكان هناك بعض العلماء ممن كان يعمل ببيع الخيار، ويصادق على المكاتبات بين الناس قبل تحريمه، كالفقيه صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد السلام النزوي (حي: 880هـ/1470م)، وذكر عمر بن أحمد بن مفرّج أن والده كان يعمل بالمناقلة في الأموال التي فيها بيع الخيار، وعد تلك الأموال أصيلة بحجة أنهم يحملون الأموال الأصلية مع الأموال المبيعة، وأن هذه الأموال لا يمكن فسخها لغياب أحد طرفيها⁽⁴⁾.

ويقدم لنا صالح بن وضاح رأيه حول بيع الخيار، حين يقول: «إن هذا النمط من البيع أحدثه الناس وأصبحت معظم معاملاتهم ربوية» فهو يرى «أن كل متبايعين ذكرا في أصل بيعهما دراهم وزيادة، كذا ربحا فهو حرام لا شك

(1) بمعنى لعله.

(2) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 42، رقم المخطوط: ص 615.

(3) مفرّج، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1660، ص 212.

(4) السبجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 31.

فيها»⁽¹⁾، وأن التعامل بين الناس أصبح بالزيادة والاشتراط في ذلك، وبناء على تلك الأسباب كثرت المسائل والفتاوى الخاصة ببيع الخيار، فلم تخلُ كتب الفتاوى منها، وأصبحت مسائله تشغل بال الناس؛ رغبة في إيجاد حلول للخلاص منها، وكانت أغلب الاستفسارات حول البيع الذي انقضت مدته قبل التحريم⁽²⁾، ومما يدل على استفحال هذه الظاهرة في المجتمع، ما ذكر الشاعر اللواح في ديوانه إذ يقول⁽³⁾:

كل العجائب فيه من فيه إعجاب بنفسه وهو خداع وكذاب
ويرى الفقيه عبدالله بن محمد القرن (حي: 984هـ/1576م)، أن مسائل الخيار في ذلك الزمن أغلبها مستحدثة، وهي عبارة عن آراء وقياسات، وبين أنها بحثت في الآثار عن الزكاة الواجبة، وحدد أن الزكاة إذا عرضت القيمة للتجارة، وإذا انقضت به المدة فيصبح حاله حال البيع بالقطع، وتجب عليه الزكاة⁽⁴⁾، فاستفسر الشيخ عمر بن أحمد بن معد (ت: 985هـ/1577م)⁽⁵⁾ من الإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرّج حول هذا البيع، فرد عليه الشيخ «إن شاء الله لا نعلمها ولا نفعلها ولا نأمر بها ولا نرضأها من فاعلها ونهى عنها ونكر عليه فعلها ولا نشاء إلا أن يشاء الله»⁽⁶⁾.

(1) المعدي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 26.

(2) المعدي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 164.

(3) اللواح. مصدر سابق. رقم المخطوط: 3469، ص 88.

(4) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239، ص 394.

(5) انظر ترجمة هذا العالم في الملاحق، جدول علماء القرن (10هـ) رقم (25).

(6) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 42، رقم المخطوط: 615، ص 261.

وقد كان العلماء يتلقون الاستفسارات من شيوخ القبائل حول صحة هذا البيع، فقد أرسل بنو مالك في آدم إلى الفقيه وضاح بن أحمد المنحفي⁽¹⁾ يستفسرون منه حول المال المبيوع ببيعه ثانية، وأخبرهم أنه كان حاضراً مع شيخه صالح بن وضاح في نزوى، حينما قدم إليه شخص يدعى (منذر بن الناعبي) يشكو إليه بعض مشايخ بني زياد، الذين اعترضوا على ماله المبيع ببيع الخيار، فطلب منه أن يتمسك بماله حتى ترجع دراهمه، كون البيعة ثابتة⁽²⁾.
ومن أبرز القضايا التي صاحبت هذا البيع:

أ. المشاكل المصاحبة لبيع الخيار

لقد كثرت المشاكل المصاحبة لبيع الخيار وتداعياتها والتي قد تستمر بعد وفاة البائع على أولاده اليتامى⁽³⁾، وما يصاحب ذلك، إذ كان يبيع بهذا البيع من لا يحق له البيع، فضلاً أن هناك أشخاص المتوفين الذين ماتوا، وتبقى في ذمهم أموال، ويشترط في هذا البيع التكتاب فيه بوجود القاضي، حتى يثبت صحة البيع، وأجاز الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي البيع المسترسل، بمعنى أن يبيع التاجر سلعته لأكثر من شخص بالزيادة، وقد أجازة عمر، وورد عند أبنا أحمد بن مفرج، وكذلك محمد بن عبد الله بن أحمد، ومداد بن محمد

(1) لم نعثر له على ترجمه بعد البحث والاستقصاء.

(2) المنحفي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 2101، ص189؛ الكندي، محمد بن إبراهيم. مخطوط بيان الشرع. ج42، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، رقم: 7/42، ص192-193.

(3) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص165، 167، 170، 184.

وابنه عبدالله، وصالح بن محمد، وغيرهم من علماء القرن التاسع الهجري، أما في القرن العاشر الهجري فقد تبدلت الأمور، ولم يجزه المشايخ؛ لكثرة تباع الناس بينهم بالربا⁽¹⁾.

ويمكننا القول إن أغلب المشاكل المصاحبة لهذا البيع كانت تظهر بعد وفاة من عليه البيع، وتحديدًا قبل انقضاء المدة المقررة بخمسين سنة، فتقع المشاكل بين ورثة الدائن وأصحاب الحق، رغم امتلاكهم أوراقًا مخطوطة تحتوي على المدة المتبقية من جهة، وأصحاب الورثة الذين يريدون أن تتم القسمة من جهة أخرى فيحدث النزاع بينهم، مما يستدعي تدخل العلماء الذين يطلبون البيئة العادلة في ذلك من الشهود العدول، والأوراق المخطوطة، فقد ذهب أكثر العلماء إلى أن الشخص الذي عليه البيع بالخيار، إذا توفي فلا يعمل بالأوراق ما لم تقدم البيئة العادلة لهذا البيع⁽²⁾.

وكان بعض الناس لا يعتدّون بصحة المكاتبات التي بها بيع الخيار بعد وفاة أصحابها، فلا صحة عندهم للأوراق التي يأتي بها أشخاص للمطالبة بحقوقهم إلاّ بعد وجود شهود عدول، فيسقط البيع إذا لم يوجد فيه مطالبات بعد وفاة صاحبه، إلا بوجود الشهود، أما القضاة فكانوا يصدرن أحكامهم في بيع الخيار في حال نقض المشتري للبيع؛ لجهالته للسلعة، فيحكمون برد أمواله، إذ يحجز القاضي الأموال ويرجع له أمواله، بناءً على النقض⁽³⁾.

وأغلب المشاكل التي تقع كانت نتيجة لرجوع عقد اتفاق البيع، من

(1) المعدّي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 1240، ص 19-20.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج2، رقم المخطوط: 1240، ص 209.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 78.

المشتري أو البائع، وتنوعت أشكال بيع الخيار، فأكثرها كانت في المزروعات والبيوت. وكان يشترط المكاتبة في هذا البيع، وهذا ما دعا إليه الفقيه محمد بن سعيد النخلي عندما أرسل إلى الإمام عبدالله بن محمد القرن، يستفسر منه حول الرجل الذي لديه أموال، هل يجوز أن يبيع جزءاً من ماله ببيع خيار لمدة سنة؟ فكان جوابه: «فا أعلم [فاعلم] رحمك الله وبه كانوا يعملون، أن البيع الخيار جاز: [جائز] عندهم، ولا يصح فيه بيع باب قطعاً أو خيار من بايعه الأول إلا أن يخرج من تلك البيعة توجبه بطلها [إبطالها]، وإنها للمشتري الأول التمسك بهذا البيع في هذا المال، والله أعلم»⁽¹⁾.

ب. دور العلماء في التصدي للمشكلة

وهنا نجد دوراً للعلماء في التصدي لهذه الظاهرة في المجتمع، فعملوا على وقف المبيعات التي تشترط هكذا نوع من المبيعات، وقرروا عدم التصديق على المبيعات بين الناس والمكاتبات بينهم، أو الإشهاد على هذا البيع حتى أصبح بما يشبه الظاهرة في المجتمع، مما أدى لامتهان بعض الناس للحيل في إنجاز معاملاتهم واصطنعوا الأعذار؛ حتى يحلوا لأنفسهم هكذا يباعا ظاهرياً، ولكنهم كانوا يشترطون بينهم الزيادة في المبيعة، وقد تنبه العلماء لهذه المسألة الخطيرة، فقرر جملة منهم الاجتماع في مجلس الإمام محمد بن إسماعيل في نزوى يترأسه الفقيه مداد بن عبدالله بن مداد النزوي، ويضم كلاً من العلماء: محمد بن سليمان بن محمد بن عمر (حي: 909هـ/1504م)، والقاضي أبو غسان بن ورد بن غسان (حي: 928هـ/1521م)، وعمر بن زياد البهلوي

(1) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 159.

(ت: 950هـ/ 1543م)، ومحمد بن أبي الحسن بن صالح بن وضاح، عبدالله بن محمد القرن، وعمر بن سعيد المعدّي، وبعضاً من العلماء للبحث في إيجاد حلول لهذه المسألة، وكان همّهم في البداية المطالعة والمذاكرة لاستخراج الروايات والأحاديث النبوية حول هذا النوع من البيع⁽¹⁾.

وبعد اجتماعهم عند الإمام محمد بن إسماعيل أصدروا بياناً استنكروا فيه انتشار هذه الظاهرة في المجتمع، فجاء إصدار الإعلان نتيجة لما تمخض عنه الاجتماع المنعقد بتاريخ الأربعاء 24 جمادى الآخرة سنة 928هـ/ 22 مايو 1522م، ليحرموا هذا النوع من البيع ويوقع عليه العلماء المجتمعون، واعتبروه من الربا المحرم، وأن ما يقوم به بعض الناس، أشبه بالحيل المقصود منها تحليل البيع، كما اعتبروا هذا البيع فاسداً مدعمين رأيهم بأحاديث وأسانيد عن النبي صل الله عليه وآله وسلم بحرمتها⁽²⁾، وقرروا أن هذا النوع من البيع إذا انقضت مدته قبل التحريم فهو ثابت وتنتقل ملكيته إلى المشتري، أما إذا أتى بعد التحريم الذي أصدره العلماء فهو محرم؛ لأن كثيراً من الناس كانوا يتعاملون بهذا النوع من البيع قبل هذه الحادثة، وكثر تساؤلهم ماذا يفعلون؟⁽³⁾

(1) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 42، رقم المخطوط: 615، ص 263.

(2) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 42، رقم المخطوط: 615، ص ص 263-

266؛ الخراسيني، عبدالله بن غسان. مخطوط خزانة الأخيار في بيعات الخيار. رقم

المخطوط: 1654، وزارة التراث والثقافة، ص 12-13.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 154.

ج. المجالات المباح فيها بيع الخيار

من الأمور التي كانت مباحة في بيع الخيار، ما ذكره العالم سعيد بن زياد بن أحمد (ت: 929هـ/ 1522م)، نقلاً عن الفقيه أبو غسان بن ورد بن أبي غسان البهلوي (حي: 928هـ/ 1521م) أن بيع الخيار يصح في العروض، كالسلاح والتمر ولا يجوز في الثمرة، حينما قال: «وقد وجدت في جواب جدي أحمد بن مفرّج أن المسألة التي شرحتها، فاعلم أن في جوابه مثل ما ذكرت ولكن لكل زمان حكم، وكان في زمانه -رحمه الله- يجوز عنده أن يبيع أحد سدس حب بألف دينار ويعطيه ألف دينار، ويبيع له ماله بألفي دينار، بيعاً حياً، وهذا في زماننا لا نجيزه وهو عندنا حرام والله أعلم»⁽¹⁾، ويمكننا أن نلخص المجالات التي يجوز فيها البيع بالخيار، والتي لا يجوز فيهما وهي:

1. لا يجوز أن يبيع الشخص ماله الذي باعه بالخيار قبل المدة.
2. يجوز أن يعرض أو يسترهن الشخص جزءاً من ماله لشخص آخر بمدة أو بمبلغ.
3. يجوز للشخص الذي عنده مال يبيع الخيار على أن يفتدي بماله شخصاً آخر، أو بجزء من المال شخصاً آخر، كذلك جواز بيع الوالد لولده.
4. لا يصح بيع الخيار، بناء على مشورة فلان، ويصح برضاء فلان⁽²⁾.
5. لا يشترط المشتري على البائع أن يفتدي ماله، سواء أكان بمدة معينة، أو

(1) الكندي، محمد. مصدر سابق. ج 42، رقم: 7/42، ص 300.

(2) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 154-155.

بعد انقضاء المدة، لأن هذا الشرط لا يثبت إذا حرم حلالاً⁽¹⁾.
6. لا يجوز للبائع التصرف في العين المبيعة، إذا استغلها طوال فترة البيع، وكان لا يجوز للمشتري أن يقيد الأرض التي أخذها بيع الخيار، أن يقعدا لشخص ثان⁽²⁾.

2. مشاكل تغيير العملات والأوزان

وُجِدَتْ في عُمان خلال مدة الدراسة حركة تجارية نشطة بين المناطق الساحلية والداخلية، إذ كان تجار هرمز يقدون إلى قلهات⁽³⁾، وإلى بعض مناطق داخلية عُمان لعرض منتجاتهم، وخاصة في فصل الصيف، وكان سوق نزوى نشطاً يباع فيه مختلف المعروضات والثياب والماشية، التي تعرض عن طريق المناداة⁽⁴⁾، ويقد إليه أيضا التجار للتبضع، وكان هناك من يدفع أموالاً لبعض التجار والرحالة الذاهبين إلى الهند ليحلب لهم السلع، للمتاجرة بها⁽⁵⁾. وكان تجار هرمز أيضا يقدون إلى عُمان، لعرض منتجاتهم، وشراء ما يوجد في الأسواق العُمانية، فقد ذكر الفقيه شايق بن عمر بن أبي علي الأزكوي (حي: 887هـ/1482م) أنه كان في إزكي أحد التجار الهرموزيين يشتغل بالتجارة، وبعد

(1) نفسه. ص 159.

(2) مداد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 160.

(3) منطقة ساحلية تابعة لولاية صور بمحافظة جنوب الشرقية، تقع جنوب شرق مسقط وتبعد عنها حوالي 150 كم.

(4) المنحى، صالح. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 2101، ص 183.

(5) السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 186.

فترة من الزمن توفي وترك أموالا عند الشيخ شايق وعلم به دائنوه في هرمز، فوكلوا شخصا عند قضاة هرمز، وبدورهم تواصلوا مع قاضي مسقط، الذي بدوره خاطب قضاة إزكي وعلماءها، فاستشار ابن شايق علماء عصره، الذين أكدوا صحة الوكالة⁽¹⁾.

ونتيجة حركة التجارة تلك توفر في عُمان عدد من العملات، وهذا ناجم عن نشاط وتبادل تجاري بين السكان ساهم في الحراك الاقتصادي، وإن كان بسيطاً، ورغم أن غالبية تلك العملات من المحتمل دخولها للبلد مع حركة التجار القادمين إليها سواء من تجار تلك البلدان، أو مع التجار العُمانيين العائدين، وتداولها العُمانيون فيما بينهم، إذ تم ذكرها في فتاوى العلماء، وسنستعرضها رغم تعدد أسمائها، وقيمتها، ومن تلك العملات: الدراهم التي كانت على شكل أقراص بيضاء فضية اللون أو صفراء، بدليل ما ذكره الفقيه أحمد بن مفرّج في رؤيته لصناعتها⁽²⁾، وكان التجار يستخدمونها عند سفرهم لخارج عُمان للمتاجرة بالبضائع كالورس⁽³⁾، عبر ميناء مسقط في طريقهم إلى

(1) السيجاني. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 3023، ص 136.

(2) مفرّج، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1660، ص 101.

(3) الورس: نبتة من الفصيلة القرنية تنبت في بلاد العرب والحبشة والهند وثمرتها قرنٌ مغطى عند نضجه بغُدِّ حمراء، كما يوجد عليها رَغَبٌ قليل؛ يُستعمل لتلوين الملابس الحريرية، لاحتوائه على مادة حمراء، ينظر: المعجم الإلكتروني المعاني: <https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar> تمت زيارة الموقع بتاريخ

2018/10/4م.

الهند⁽¹⁾، وكان الدرهم يعادل ثلاثة دنانير، وكل دينار وزنه يساوي دانقين⁽²⁾، ولم تكن عُمانية خالصة، إنما أتت من بلاد سماها أحمد بن مفرج «النصرانية»، كما كانت توجد الأقسّات⁽³⁾ التي كانت تعادل عشرة دراهم⁽⁴⁾، كما وجدت النقود المحمدية⁽⁵⁾، والصدية، واللازية⁽⁶⁾ التي يبدو أنها أدخلت لعمّان من قبل

(1) المعديّ. مصدر سابق. ج3، رقم المخطوط: 1241، ص306-307.

(2) الدائق مفرد دوانيق، وهو مقدار ما يعادل وزن ثمان حبات من أوسط حب الشعير، وهو يساوي ربع درهم طبري، وسدس درهم شرعي، ينظر المعجم الإلكتروني المعاني: <https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar> تمت زيارة الموقع بتاريخ 4/10/2018م.

(3) الاقجة: إحدى النقود الفضة التي المستخدمة في الدولة العثمانية منذ القرن (8هـ/14م)، وسماها المصريون (أقسا)، ضربت أول مرة في عهد السلطان أورخان (726-761هـ/1325-1369م)، للمزيد، ينظر: الحريري، محمد علي. النقود المتداولة في الدولة الإسلامية. مجلة الدارة، مج21، ع2، السعودية: 1995م، ص112.

(4) كانت الأقسّة تساوي ربع دينار، ينظر: مفرّج، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1660، ص10.

(5) العملة المحمدية ترجع إلى الأصل الفارسي نسبة إلى الحاكم محمد خودابنده، دخلت إلى الخليج العربي نتيجة الاحتكاك المباشر بين هذه البلدان، للمزيد انظر: ولستد، جيمس ريموند. تاريخ عمّان. تحقيق: عبد العزيز عبد الغني إبراهيم، دار الساقى، بيروت: 2002م، ص95.

(6) عملة فضية مصدرها سلطنة (لار) في بلاد فارس على هيئة سلك فضي طوله 10 سم، ينظر: دارلي، روبرت. اي. دوران. تاريخ النقود في سلطنة عمّان. وزارة الإعلام، مسقط: 1990م، ص55.

بعض سلاطين النباهنة، كما هناك العملة الأشرفية⁽¹⁾ الذهبية، التي قال عنها أحمد ابن مدّاد إنها قليلة القيمة والصرف⁽²⁾، وهنالك الدينار القلهاقي الذي كان يعادل ثلاثين ديناراً هرمزياً⁽³⁾، كما وجدت فلوس النحاس⁽⁴⁾، والدينار البصري⁽⁵⁾، والدينار المصري الذي كان يساوي ثمانين دينار هرموزياً، وهناك أيضاً مثاقيل الذهب المصرية⁽⁶⁾، فضلاً عن بعض العملات التي ضربت في هرمز، كدوانيق الذهب والفضة، وفلوس النحاس، وكان يتعامل بهذه العملات في بيع الحيوانات، والتبادل التجاري بين السكان، صحيح أنها لم تكن بالشكل الكبير على مستوى مجتمع زراعي بالدرجة الأولى، خاصة في السهول

(1) تنسب إلى السلطان الملك الأشرف سيف الدين أبو النصر برسباي الدقماقي الظاهري، عاشر سلاطين الدولة المملوكية البرجية الشركسية، ويعتبر من أكبر سلاطينها. تولى الحكم خلال الفترة من (825-841هـ/ 1422-1438م)، للمزيد عن العملة الأشرفية ينظر: المناوي، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين. النقود والمكاييل والموازين. تحقيق: رجاء محمود السامرائي، منشورات وزارة الثقافة والإعلام ودار الرشيد، العراق: 1981م، ص 116-120.

(2) رغم أن عملية الأشرفية عملة عالية الصرف في ساحل عمان في القرن السادس عشر الميلادي، إلا أن بعض العلماء ذكر أنها قليلة الصرف في عُمان الداخل، ينظر: المعدّي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 591.

(3) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1/30، ص نهاية المخطوط دون ترقيم.

(4) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 193.

(5) الكندي، محمد بن إبراهيم. مصدر سابق. ج 59، رقم المخطوط: 2147، ص 271.

(6) المعدّي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 86-87.

الداخلية، كما كانت توجد الشراكات التجارية بين الأفراد، وكان السكان يعتمدون لشراء الأغنام من البادية، عن طريق المقايضة، كأن يشتري الرجل الشاة مقابل دفعة مكوك شعير⁽¹⁾.

أما عن التعامل النقدي بين السكان، فقد كانت قيمة الصرف تختلف من منطقة إلى أخرى، فهناك الصرف النزوي، وصرف بُهلاء وإزكي⁽²⁾، ويوضح ابن المعدّي سبب ذلك أن الناس قد جبلوا على ذلك، رغم وجود فرق في أسعار صرف العملات، فمثلاً المائة درهم في بُهلاء تعادل مائتان وأربعة عشر ديناراً هرموزياً، كما يتعامل أهل الرستاق⁽³⁾ بسعر صرف دينار بُهلاء، أما سكان وادي بني عوف (الرستاق) فيتعاملون بسعر صرف الدينار في نزوى، وتبع نخل المعاملات المتبعة في إزكي⁽⁴⁾.

وفي عصر صالح بن وضاح (ت: 875هـ/ 1470م) قلب الصرف من الدنانير إلى اللارية⁽⁵⁾، ويذكر عمر بن سعيد (ت: 1009هـ/ 1600م) أن أهل عُمان كانوا

(1) نفسه. ص 184، 283، 292.

(2) مدن تقع في محافظة الداخلية من عُمان.

(3) مدينة تقع في محافظة جنوب الباطنة تبعد عن مسقط حوالي 160 كم، أوضح لنا العلماء اختلاف قيمة صرف العملات المستخدمة في صداق الزواج في بعض المدن كنزوى ومنح وبُهلاء والرستاق وتعدد ما بين الدينار الهرمزي والذهب المصري للمزيد ينظر: مفرّج، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 1660، ص 188، 223، 226؛ السيجاني. مصدر سابق. ج 2، رقم المخطوط: 1639، ص 182.

(4) المعدّي. مصدر سابق. ج 4، رقم المخطوط: 1242، ص 262.

(5) المعدّي. مصدر سابق. ج 4، رقم المخطوط: 1242، ص 51، 53.

يتعاملون بدراهم هر موزية عدها ثقيلة، لكنها لم تصمد، واستبدلت من قبل سلطان هر مز - لم يسمه - بدراهم أقل وزناً، وصار أهل عَمَّان يتعاملون بالعملتين في بيعهم وشرائهم رغم وجود فارق في الوزن بينهما⁽¹⁾.

ولم يسك العُمانيون العُمالات في تلك الفترة عدا ما قام به سيف بن أجود بن زامل الجبري الذي احتل نزوى سنة 893هـ/ 1488م حينما أمر أن تضرب العملة فيها، وأصبح لها أماكن خاصة لضربها، وتعامل بها الناس؛ مما حدا بالعلماء إلى تحذير الناس من التعامل بالعملة الجديدة؛ بحجة أنها أقل عن قيمتها عند مقابلتها مع العملات الأخرى، وتضرر الناس في أسواق نزوى، مما أدى إلى حدوث حالات غش في بيع السلع، والصناعات والأوزان⁽²⁾.

وأصبح دور العلماء تقديم النصح للناس بعدم التعامل في هكذا نوع من البيوع، إلا من ارتضى لنفسه، ودار حول هذا الأمر الاستفسارات بين العلماء، فقد سأل الفقيه صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام النزوي (حي: 1016هـ/ 1607م) الفقيه جمعة بن أحمد الأزكوي (ت: 981هـ/ 1573م)، حول من عليه مال للمسجد، مقداره لأرية، هل في إمكانه أن يبدل الأرية بالعملة المعدنية التي ضربها ابن زامل، فأجاز ذلك إذا كانت مساوية لها في الوزن، ومقدار الفضة التي بها⁽³⁾.

حقيقة أن مسألة تغير صرف العملات أوقع الناس في حيرة من أمرهم،

(1) نفسه. ص 115.

(2) المعدّي. مصدر سابق. ج 3، رقم المخطوط: 1241، ص 594.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص 39.

وتأثر به المستأجرون لتأدية فريضة الحج عن الغير، كما رفض بعض الناس تنفيذ الوصايا التي أوصى أصحابها بسبب قلة قيمتها رغم احتوائها على مبالغ قدرت بالآف الدنانير⁽¹⁾، فضلاً عن أن عملية تغيير العملات كانت من الإشكالات التي وقع فيها كثير من الناس في وصايا أهلهم مما حدا بالفقهاء للمطالبة بالتعامل بالدينار الشرعي الذي كان يساوي سدس الدرهم، وكان العلماء يحذرون من البدل في التعاملات بين تلك العملات⁽²⁾، بسبب تغييرها المستمر، فقد ذكر أحمد بن مدّاد في معرض حديثه عن قسمة التركات: «قيمة ربع درهم اليوم عندنا في نزوى مائة [مائة] دينار وعشرة دنانير»⁽³⁾، كما كان هناك استخدام للأوزان والمكاييل ذكرها الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي، سنة 999هـ/ 1590م، سنكتفي بإحالة القارئ للرجوع إليها⁽⁴⁾.

(1) المعديّ. مصدر سابق. ج3، رقم المخطوط: 1241، ص594.

(2) نفسه. ص55، 107.

(3) مدّاد، أحمد. مصدر سابق. رقم المخطوط: 2080، ص250.

(4) الأزكوي، محمد بن جعفر. مخطوط جامع الأحكام. د. ن، سنة النسخ: 1094هـ رقم المخطوط: 235، وزارة التراث والثقافة، مسقط، ص741؛ الكندي، أحمد بن عبدالله. مخطوط المصنف. ج24، رقم المخطوط: 1/24، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، ص59، ونهاية المخطوط، د. ت؛ ولمزيد من المعلومات عن تلك المكاييل والأوزان في العصر الإسلامي، ينظر: هنتس، فالتر. المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المترى. ترجمة: كامل العسلي، المجلد الملحق: 1، الكراس 1، دليل الاستشراق، الجامعة الأردنية، الأردن: 1970م، ص19، 45.

الخاتمة

ركزت هذه الدراسة على الحياة العلمية في عُمان خلال القرنين 9-10هـ/ 15-16م، وأبرزت انعكاساتها السياسية والاجتماعية على المجتمع، إذ تناولت العوامل المؤثرة في الحياة العلمية وأبرز مظاهرها، كما تناولت المؤسسات التعليمية، بالإضافة إلى إسهامات العلماء في المجتمع من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وأبرز إنتاجهم العلمي، وخرجت الدراسة بعدد من النتائج على النحو الآتي:

1. أكدت الدراسة دور الأسر العلمية في ازدهار الحياة العلمية، إذ نبغ منهم العلماء، والفقهاء، والقضاة، والأطباء، ومنهم من اشتغل بالسياسة، وكان لهم دور مؤثر في الأحداث داخل عُمان في تلك الفترة، وأبرزت ما حظي به العلم من اهتمام من قبل بعض سلاطين النباهنة والأمراء، إذ كان بعضهم يهتم بطلبة العلم خلال مجالسهم التي يتم فيها الاهتمام بالشعراء والأدباء، واستقبال أهل العلم، كما يُتناول فيها الحوارات الدينية والمذهبية بين مختلف الطوائف في عُمان.

2. أوضحت الدراسة دور المراكز العلمية في المدن كحاضنة ساهمت باستقطاب العلماء، فمنهم من استقرَّ بها ومنهم من ذهب للتعلم فيها ثم عاد لموطنه، فخرَّجت العلماء والفقهاء الذين تنوعت مصنفاتهم أضف إلى ذلك توفر المكتبات فيها التي ارتبطت بعضها بمكتبات الأسر، كما كان للوقف التعليمي دورٌ في الإنفاق على التعليم، وكان النصيب الأكبر منه وقف العلماء، كوقف الكتب على المساجد والمدارس، ليتعلم منها طلبة

العلم، كما كان هناك التبرع النقدي والوصايا للمتعلمين للإنفاق على شؤون المدارس، ولإصلاح الكتب أو استئجار المعلمين، أو شراء الأراضي، من أجل وقفها لبناء المدارس.

3. بيّنت الدراسة أهمية التواصل العلمي بين علماء عُمان، إذ رحل كثير منهم لتلقي العلوم في المراكز العلمية المختلفة آنذاك كالرستاق، ونزوى، وبُهالاء، ومنح، ناهيك عن تبادل العلماء للرسائل والمراجعات العلمية فيما بينهم وبين علماء اليمن والحجاز وفارس وشمال إفريقيا، وكانت عُمان أيضاً بالمقابل مكاناً لاستقطاب العلماء كالعلماء القادمين من شمال إفريقيا الذين وفدوا إلى عُمان والتقوا ببعض علمائها.

4. أبرزت الدراسة تنوع المؤسسات التعليمية، بداية من الكتاتيب التي كان هدفها محو وإزالة الأمية، وكانت تقام تحت الأشجار أو أطراف الحارة، هذا إلى جانب المساجد في تعلم الدين واللغة، فضلاً عن المدارس لتعليم الناشئة القراءة والكتابة والأدب والقرآن الكريم والخط، وكان لها نظام في تعيين واختيار المعلم وأجرته وتعيينه، فضلاً عن ما يتعلق بتعلم العلماء، وهو تعليم متقدم وغالبا ما يتم في بيوت العلماء (مجالسهم)، أو في بعض المساجد بين العلماء أنفسهم أو مع تلامذتهم.

5. أكدت الدراسة على وجود حراك علمي بين العلماء تمثل في عقد المجالس العلمية لمناقشة مختلف القضايا العلمية، والدينية، والدينية من جهة، أو تلك التي تكون في مجالس بعض سلاطين النباهنة ممن كان يقدر العلماء ويجالسهم، ويوجه لهم الكثير من الاستفسارات؛ الأمر الذي أدى إلى توافق بينهم وبين العلماء.

6. كشفت الدراسة عن طبيعة الكتاب التاريخي (المراقي) لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الباقي (حي: 906هـ/1500م) إذ تكمن أهميته في أنه احتوى على مواضيع تشبه مواضيع كتاب «كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة» لسرحان بن سعيد الأزكوي (ق: 11هـ/17م) الأمر الذي يؤكد أن المعلومات التي أتى بها ابن عبد الباقي تعتبر المصدر الأقدم الذي ذكر أخبار عُمان التي تناولتها المصادر العُمانية فيما بعد.

7. توصلت الدراسة إلى أن نظام الإمامة كان له هيكل تنظيمي يترأسه الإمام، ومستشاروه من الفقهاء والعلماء الذين يتولون شؤون القضاء، فضلاً عن الولاية وكتاب العدل، كما كان لهذا النظام بيت مال يتم من خلاله الإنفاق على الفقراء، وعلى تنظيم أمور الإمامة وتدير شؤونها.

8. كشفت الدراسة عن وجود نظم سياسية سائدة في تلك الفترة تمثلت في، أولاً: سلاطين النباهنة الذين يتزعمهم السلطان، وولاتهم على بعض المناطق الخاضعة لهم، وكان بعضهم ممن يمارس الجبروت والظلم بحق الرعية، وثانياً: العلماء الذين كانوا حريصين على إحياء نظام الإمامة عبر فترات متقطعة تخللها فترات من التنصيب والبقاء في الحكم لمدة طويلة أو العزل أو الاعتزال، وثالثاً: الإمارات والدويلات المتشعبة في بعض المناطق التي يتزعمها أمراء القبائل.

9. أكدت الدراسة أنه لم يكن غالبية سلاطين النباهنة على علاقة سيئة مع العلماء، فكان هناك جملة من السلاطين يقدر العلماء ويبحث إليهم ليستفسر منهم عن مواضيع مختلفة، وكان العلماء ينعنون بعض السلاطين بلقب السيد المعظم أو السلطان، وكان البعض يدعوهم بصاحب الدولة أو


صاحب السيف، ويطلق البعض عليهم لقب «دولة الجبار»، في المقابل ذكرت الكتب الفقهية أن العلماء كانوا يتمتعون بكيان سياسي يطلق عليه لفظ «دولة الإمام»، وكانوا يوجهونهم لصرف النفقات والمستحقات لإعزاز الدولة، وكانوا يقومون بدور إصلاحي في المجتمع.

10. توصلت الدراسة إلى حصر عدد من العملات التي كانت تستعمل في عُمان خلال فترة الدراسة، منها ما أتى من بلاد فارس أو من مملكة هرمز أو من مصر أو الدولة العثمانية، وناقشت دور العلماء في التصدي لمشكلة تغير أسعار العملات وقيمتها في المجتمع، كما حصرت أكبر عدد من علماء القرنين التاسع والعاشر الهجريين، إذ بلغ عددهم في القرن التاسع حوالي 43 عالماً، أما في القرن العاشر فقد وصل عددهم إلى حوالي 72 عالماً، وبينت أبرز إنتاجهم العلمي اعتماداً على ما عُثر عليه في متون المخطوطات، ومن خلال بعض الإضافات التي قام بها النساخ في الكتب المختلفة.

وأخيراً يوصي الباحث بإجراء مزيد من الدراسات المتعمقة والمستفيضة حول دراسة الحياة الاجتماعية والاقتصادية خلال فترة الدراسة، اعتماداً على ما يوجد من خزائن في تراث عُمان المخطوط في جانيه الفقهي والأدبي، للكشف عن المجهول في ذلك التاريخ للتقصي عن دور فئات المجتمع الأخرى كالحرفيين وزعماء القبائل وإسهامات المرأة في المجتمع.

الملاحق

1. خريطة عُمان (1)



(1) المركز الوطني للإحصاء. الأطلس الديموغرافي الاقتصادي. سلطنة عُمان، مسقط: 2018م، ص 11، الخريطة القصد منها معرفة مواقع المُدن التي لا تكاد تختلف عما سبق، ونحن لا نقصد التوسع العمراني الذي طرأ على المدن فالغاية معرفة موقعها من عُمان.

2. المؤلفات العلمية⁽¹⁾

أولاً: مؤلفات القرن 9هـ / 15م

م	المؤلف	المصنف	الصفة
1	أبو بكر أحمد بن مفرج بن أحمد بن مفرج (حي: 846هـ/1422م)	✓ كتاب «جواهر المآثر» لا يزال مفقوداً ✓ كتاب «جوابات أحمد بن مفرج».	مخطوط مخطوط
2	أحمد بن قاسم الفضيلي (حي: 852هـ/1448م)	✓ مشورة فقهية (ورد بعض محتوياتها بكتب الفقه)	مخطوط
3	أحمد بن مانع بن سليمان بن مداد بن عدي بن محمد العوفي العفري النزوي (حي: 877هـ/1472م)	✓ منظومة الفريدة المرجانية في عوامل النحو وبيان العربية من 390 بيتاً. ✓ قصيدة في ذكر منازل القمر	مخطوط مخطوط

(1) نلفت الانتباه أن كثير من الإنتاج العلمي للعلماء في القرنين التاسع والعاشر الهجريين، لم يرد في كتب مستقلة بذاتها، ويبدو أن ذلك يعود إلى عدم رغبة بعض أصحابها في جمعها في كتاب معين، والبعض منها وردت ككتيبات في الكتب المختلفة التي تداولها النساخ وبعضها مجهولة المصدر كـ بعض السير، وضياح البعض منها بحكم الزمن وعدم العناية بها، وبفعل عوامل الطبيعة أيضاً، وقد أشرنا إليها في الفصل الثالث من البحث.

وردت كتيبيد	✓ مشورة	ثاني بن خلف بن ثاني بن محمد بن جحدر اليعمدي (ت: 891هـ/ 1486م)	4
وردت كتيبيد	✓ مشورة	زياد بن أحمد بن راشد بن عمر بن بن راشد بن عمر بن أبي بكر الشقصي البهلوي (حي: 890هـ/ 1485م)	5
مطبوع	✓ ديوان حافل بالفخر والحماسة والغزل والحكمة	سليمان بن سليمان بن مظفر النهاني (ت: 906هـ)	6
مخطوط	✓ كتاب «التبصرة في الأديان والأحكام» في قطعتين.	صالح بن وضاح بن محمد بن ربيعة بن محمد بن أبي	7
مخطوط	✓ كتاب «جوابات صالح بن وضاح»	الحسن بن أحمد بن محمد بن أبي الحسن بن محمد بن الوضاح المنحي (ت: 875هـ/ 1470م)	
مخطوط	✓ كتاب «شرح القصيدة اللامية» (أبنية الأفعال في علم التصريف لابن مالك)	عبدالله بن مداد بن محمد بن مداد الناعبي (حي: 887هـ	8
مخطوط	✓ كتاب «في الصرف» (مفقود)	/ 1482م)	
مخطوط	✓ كتاب منهاج (4 أجزاء)	عمر بن سعيد المعدي (ت: 1009هـ/ 1600م)	9
مطبوع	✓ كتاب «الإعجاز والإشهاد في أشعار ابن مداد» شجع فيه على طلب العلم ودعا الناس إلى الجدي في طلب العلم.	محمد بن مداد بن محمد بن مداد أبو عبدالله الناعبي (حي: 872هـ/ 1467م)	10

مطبوع	✓ كتاب «جلاء البصائر في الزهد والموعظة والروايات» وهو ديوان شعري أكثره في الزهد والمواعظ يتكون من 29 بابًا	موسى بن محمد بن عبدالله بن أحمد الكندي (حي): 872هـ/1467م)	11
-------	--	--	----

ثانيا: مؤلفات القرن 10هـ / 16م

م	المؤلف	المصنف	الصفة
1	أبو بكر أحمد بن خليل بن محمد بن خليل السيجاني (حي 914هـ/1508م)	✓ كتاب «الإيجاز»	مخطوط
2	أحمد بن ماجد بن محمد (أسد البحار) (ت: 906هـ/1500م)	✓ «الفوائد في أصول علم البحر والقواعد» ✓ رسالة «قلادة الشمس» ✓ «المهدية في ضبط العلوم البحرية» ✓ «المنهاج الفاخر في علم البحر الزاخر» ✓ القصيدة الهمزية ✓ الأرجوزة السبعية	أغلبها مطبوع وبعضها مخطوط متوزع في بعض المكتبات العالمية

	<ul style="list-style-type: none"> ✓ كتاب «الفصول» ✓ كتاب «الملل» ✓ «شرح الذهبية» ✓ «حاوية الاختصار في أصول علوم البحار» ✓ «التونية الكبرى» 		
مخطوط وردت كتنقييد	<ul style="list-style-type: none"> ✓ «كتر الأجواد» ويسمى أيضا «خزانة العباد» ✓ «سيرة في الإنكار على الإمام محمد بن إسماعيل وابنه» 	أحمد بن مداد بن عبد الله بن مداد؛ أبو بكر الناعمي (ت: 988هـ/ 1580م)	3
مطبوع	✓ ديوان شعري وبعض القصائد في الفقه والتاريخيات والألغاز	حسين بن شوال بن ثاني بن خاطر المحليوي (حي): 976هـ/ 1568م)	4
مخطوط مخطوط	<ul style="list-style-type: none"> ✓ «زاد الفقير وجبر الكسير» ✓ قصيدة مختصر الرحمة في الطب (لامية ابن هاشم) 	راشد بن خلف بن محمد عبدالله بن هاشم بن عبدالله بن هاشم بن عبدالله بن هاشم بن خنيس القرني (حي): 934هـ / 1527م)	5

<p>مطبوع مخطوط مخطوط مطبوع مخطوط مخطوط</p>	<p>✓ «فاكهة ابن السبيل» جزآن ✓ «مختصر فاكهة ابن السبيل» ✓ «مقاصد الدليل وبرهان السبيل» ✓ «منهاج المتعلمين» ✓ رسالة في الكي ✓ مجموعة من المناظيم في الطب: (قصيدة في الأعضاء الرئيسية لجسم الإنسان، أرجوزة محلات المتطبين ومهيع السالكين، وكتاب مختصر في الطب، وزيادات على قصيدة اللامية في الطب لراشد بن خلف، قصيدة ميمية في خلق العين وتشريحها والأمراض التي تصيبها.</p>	<p>راشد بن عميرة بن راشد بن ثاني بن خلف بن محمد بن عبدالله بن هاشم بن خنيس بن زيد بن عميرة بن قيس بن مالك بن عمر بن وديعة بن لكيز بن أقصى بن عبد القيس بن أقصى بن دعمي بن جديلة بن ربيعة بن معد بن عدنان (حي: 1019هـ/1610م)</p>	<p>6</p>
<p>مخطوط مخطوط</p>	<p>✓ «جامع حقائق الإيمان في الأديان والأحكام» (يوجد فقط الجزء 10، 12) ✓ كتاب «الأنوار»</p>	<p>صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن الغلافقي النزوي (حي: 1016هـ/1607م)</p>	<p>7</p>

مخطوط	مخطوط مفقود	مطبوع	<ul style="list-style-type: none"> ✓ قصائد كثيرة لوجمعت لشكلت ديوانا ✓ كتاب في اللغة يحتوي تفسيراً لبعض الكلمات ✓ أبدل الجزء 24 من كتاب بيان الشرع 	<p>عبدالله بن عمر بن زياد بن أحمد بن راشد بن عمر بن أبي بكر الشقسي البهلوي، أبو محمد (حي: 999هـ / 1590م)</p>	8
مخطوط مفقود	مخطوط مفقود		<ul style="list-style-type: none"> ✓ كتاب جامع يحتوي على فتاويه 	<p>عبدالله بن محمد بن عبدالله القرن المنحي (حي: 984هـ / 1576م)</p>	9
مخطوط			<ul style="list-style-type: none"> ✓ كتاب «غرائب الآثار» 	<p>فارس بن إسماعيل بن رحمة بن أحمد بن حفطان الخصبي الحسيفاني (حي: 994هـ / 1585م)</p>	10
وردت كتييد			<ul style="list-style-type: none"> ✓ سيره في حرمة بيع الخيار كتبت بتاريخ 4 شعبان سنة 909هـ 	<p>محمد بن إسماعيل بن عبدالله بن محمد بن إسماعيل الحاضري</p>	11
مخطوط	مخطوط		<ul style="list-style-type: none"> ✓ كتاب «سر الأحكام» (نزهة الحكام) ✓ كتاب «منهاج الأبرار في بيع الخيار» 	<p>محمد بن سعيد بن محمد عبد السلام النخلي (ت: 981هـ / 1573م)</p>	12
مطبوع			<ul style="list-style-type: none"> ✓ كتاب في التاريخ (سيرة ابن مداد) 	<p>محمد بن عبدالله بن مداد بن محمد بن مداد أبو عبدالله الناعبي (ت: جمادى الآخرة 917هـ / أغسطس)</p>	13

		1511م)	
مخطوط مفقود	✓ كتاب تاريخي (المراقي)	محمد بن علي بن محمد بن عبد الباقي النزوي (أبو	14
مخطوط مفقود	✓ كتاب في الأصول مكون من قطعتين	عبدالله وابن عبد الباقي ويكنى عبد الباقي، (حي: 906هـ/1500م)	
مطبوع	✓ أبدل الجزء المفقود من كتاب بيان الشرع بالجزء 17	مداد بن عبدالله بن مداد بن محمد الناعمي النزوي (حي: 928هـ/1522م)	15
مطبوع	✓ ديوان مطبوع يُعرف بديوان الكيذاوي مدح فيه بعض حكام النباهنة وأبنائهم	موسى بن حسين بن شوال الكيذاوي	16

3. علماء وفقهاء القرنين التاسع والعاشر الهجريين

أولاً: علماء وفقهاء القرن 9هـ / 15م

م	اسم العالم	الصفة	أهم مصنفاته وأعماله
1	أبو بكر أحمد بن مفرج بن أحمد بن مفرج (حي): (846هـ/1442م)	فقيه	من أكابر علماء أسرة آل مفرج العلمية في منح، يصفه محمد بن علي بن عبد الباقي بأنه كان أتقى أهل زمانه وأعلمهم، له كتاب «جواهر المآثر» ما زال مفقوداً، وردت بعض مسائله في كتاب «الإيجاز» للسيجاني، وله كتاب جمعت فيه فتاويه أطلق عليه جوابات أحمد بن مفرج، وتكاد تخلو كتب الأثر من أجوبته الفقهية وبعض الأحكام التي فصل فيها، وكان من ضمن المعارضين لاستفحال ظاهرة بيع الخيار في المجتمع. وهو أحد الذين عارضوا إقامة صلاة الجمعة في نزوى زمن حكم السلطان سليمان بن المظفر بن سليمان (ت: 872هـ/1467م)
2	أبو القاسم بن عمر بن محمد بن إبراهيم العفيف (حي) (826هـ/1422م)	فقيه	من الشهود الذين حضروا الحكم في فليح ضوت والخوي بنزوى وشهدوا على حكم أحمد بن مفرج في ذلك سنة 826هـ/1422م، تولى شؤون القضاء في عصر الإمام مالك بن الحواري.

<p>من الشهود الذي حضروا الحكم في فلج ضوت والخويي بنزوي وشهدوا على حكم أحمد بن مفرج سنة 826هـ.</p>	<p>فقيه</p>	<p>أحمد بن عبد الرحمن بن عبد السلام الغلافقي النزوي (حي عام 826هـ)</p>	<p>3</p>
<p>له مشورة فقهية مما جاء فيها: «وجدت عن أبي القاسم ابن عمر في صرف الدينار الحلقي أن الدينار عن أربعة دراهم وزن خلاص ودرهمنا اليوم له ثلاثة دنانير هر موزي لكل دينار حلقي اثنا عشر دينار هر موزي، ووجدت في الدينار البصري عن الشيخ سليمان بن أبي سعيد انه عن ثلثي مثقال ذهب مصري ويكون على حساب صرفه والدينار القلهاتي عن ثلاثين دينار هر موزي والله أعلم».</p>	<p>عالم</p>	<p>أحمد بن قاسم الفضيلى (حي: 852هـ/1448م)</p>	<p>4</p>
<p>عالم في مجال اللغة العربية له منظومة «الفريدة المرجانية في عوامل النحو وبيان العربية» مكونة من 390 بيتاً، وله كذلك قصيدة في ذكر منازل القمر.</p>	<p>لغوي وشاعر</p>	<p>أحمد بن مانع بن سليمان بن مداد بن عدي بن محمد بن راشد بن صلت بن ربيعة بن أبي غسان العوفي العقري النزوي (حي 877هـ/1472م)</p>	<p>5</p>
<p>عاش في الرستاق، وكان معاصراً للفقهاء لصالح بن وضاح وتبادل معه الرسائل والجوابات العلمية، ومع الفقيه صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن حول أحقية بيع الوالد وولده لأموال كليهما، وله مشورة تنسب إليه. من تلامذته الفقيه عمر بن سعيد البهلوي</p>	<p>فقيه</p>	<p>ثاني بن خلف بن ثاني بن محمد بن جحدر اليمودي (ت: 891هـ/1486م)</p>	<p>6</p>

7	خميس بن سعيد	عالم	كان معاصرا لأحمد بن مفرج وله مسائل لم تصل إلينا، وجه إليه أحمد بن مفرج سؤالاً عندما قال إنه حرم لحم الحمير فقال حاشا لله
8	ربيعه بن وضاح بن محمد المنحجي	فقيه	أخذ العلم عن والده وضاح بن محمد
9	رمضان بن راشد النبهاي (ت: 865هـ/ 1460م)	فقيه	أرسل إليه شيخه أحمد بن مفرج حول بيوعات الخيار فطلب منه المعجىء إلى منح حيث يقيم وناظره حول بيوعات بالخيار محرمة. قبض عليه سلطان هرمز توران شاه وزج به السجن في حصن هرمز إلى أن مات
10	زياد بن أحمد بن راشد بن عمر بن بن راشد بن عمر بن أبي بكر الشقصي البهلوي (حي: 890هـ/ 1485م)	فقيه	هو جد الفقيه عبدالله بن عمر البهلوي، كان له مشورة فقهية، وهو الذي أجاز للإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج أن يبيع طعام الناس لإعزاز الدولة، كان يقطن منطقة سوني بالريستاق
11	سالم بن راشد بن حاتم الخروصي الهجاري (حي: 860هـ/ 1456م)	فقيه	له أجوبة فقهية أورد شيئا منها الشيخ صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام النزوي في كتاب الأنوار وكان معاصرا للفقيه أبي القاسم محمد بن سليمان، ومن الذين صادقوا على كلام الفقيه أحمد بن صالح عندما استفسر منه محمد بن إسماعيل في أموال النباهنة، وشهد على ذلك، وله مراسلات مع القاضي عبد السلام بن أبي الحسن حول جواز دفع الجباية

		للعُدو إذا نوى احتلال البلدة تفاديا لخطره.
12	سعيد بن أبي علي البوشري الطائي (حي: 826هـ/ 1422م)	فقّيه الطائي نسبة والبوشري مسكننا، من الذين جوزوا استخدام الدخن الأحمر وأجاز إطعام المساكين من الدخن ككفارة مقدارها خمسون مكوكاً واعتبره من الكفارات على الصلوات، قال عنه صالح بن وضاح: (فقّيه دهره وعالم وقته ولم ينكر عليه كفارة الصلوات بحجة أن معيشة الناس قائمة عليه في ذلك الوقت
13	سعيد بن عمر بن ماجد	فقّيه عاش في أواخر القرن التاسع وبدايات القرن العاشر عالم وفقّيه جرت بينه وبين الفقّيه عمر بن سعيد المعدي مشافهة حول من عليه أموال المسجد إذ قال عنه عمر بن سعيد: «أماننا وعالمنا وبه تقتدي»
14	سليمان ابن أبي سعيد بن أحمد بن أبي سعيد بن أحمد (ت: 869هـ/ 1457م)	له أجوبة في الأثر مثل في كتاب «الإيجاز» وأجوبة يذكرها الشيخ صالح بن وضاح. وكان من المؤيدين للإمام أبي الحسن محمد بن خميس بن عامر بن عمر بن دهمان بن غسان بن أبي جابر اليعمدي الذي انتخب إماماً سنة 839هـ/ 1435م أن يبيع طعام الناس لإعزاز الدولة، وأخذ من الناس زكاة أموالهم من الحب والتمر والدراهم.

<p>له أجوبة في الأثر وله أجوبة فقيه للعالم صالح بن وضاح</p>	<p>عالم فقيه</p>	<p>15 سليمان بن أحمد بن مفرج اليعمدي البهلولي (ت: آخر ذي القعدة عام 869هـ/ يونيو 1465م)</p>
<p>له ديوان حافل بالفخر والحماسة والغزل والحكمة وله في الفقه، وكان مجلسه يعجب بالعلماء وتقام فيه المناظرات، وهو من يناظر الآخرين.</p>	<p>سلطان وشاعر</p>	<p>16 سليمان بن سليمان بن مظفر بن سليمان بن مظفر النبهاني (ت: 906هـ/ 1500م)</p>
<p>من أشياخه صالح بن وضاح له فتاوى في كتاب الإيجاز ومنها حول الرجل الذي باع مالا خاصا به ولكن يبحث عن علة لينقض بيعه، ومسائل عن بيع الخيار في كتاب الأنوار، وله مراسلات مع الشيخ ورد بن أحمد بن مفرج، وكان للشيخ سليمان وجهة نظر في تولي العفيف شؤون القضاء فرد عليه صالح بن وضاح أن الإمام قد أحسن الاختيار لتولية العفيف قائلا: «يا ولدي أمان الحاجة إليه لما يرى من ظهور المناكير وقلة القايمين لله...».</p>	<p>فقيه</p>	<p>17 سليمان بن ضاوي بن سعيد النخلي (حي: 870هـ/ 1465م)</p>
<p>عالم من قرية البيمن في إزكي تولى القضاء، له أجوبة في الأثر منها أجوبة للإمام محمد بن سليمان بن مفرج حين سأله عن حكم أخذ الزكاة من السكر المزروع من المزارعين قبل موسم حصاده لتقوية نظام الإمامة فرد عليه شايق أن السكر لا تجب فيه الزكاة ما لم تصبح مخصصة لغرض التجارة، وكان معاصرا للفقيه صالح بن وضاح وله مسائل معه، وكان أيضا معاصرا للفقيه</p>	<p>عالم فقيه</p>	<p>18 شايق بن عمر بن أبي علي الأزكوي (حي: 3شعبان 909هـ/ 22يناير 1504م)</p>

<p>محمد بن عبدالله بن مداد بن محمد بن مداد تعلم على يده ابنه عمر الذي أصبح من الفقهاء، وهو أحد العلماء الذين وقعوا في صحة تغريق أموال بني رواحة نتيجة الحكم الذي أصدره الإمام محمد بن إسماعيل سنة 909هـ/1504م).</p>			
<p>كان طلاب العلم يتدارسون في منزله، وقد أصيب بالجدام في أواخر حياته واعتزل في منزله.</p>	<p>قاضي فقيه</p>	<p>صالح بن عمر بن أحمد بن مفرج اليمودي البهلوي (ت: 875هـ/1470م)</p>	<p>19</p>
<p>تولى القضاء وله أقوال في الفقه كان معاصرا للشيخ شايق بن عمر، والفقيه عبدالله بن مداد، والشيخ ورد بن أحمد، ومحمد بن عبد الباقي، وصالح بن وضاح الذي صحح حكمه في البيمة التي نشزت عن زوجها، وله مراسلات مع الشيخ ثاني بن خلف ومع صالح بن وضاح حول أموال وادي الأبيض. كان يتولى الكتابة لدى الأهالي في حال تنازعهم فيما يحصل من أمر الحصون وانهدام بعض المنازل عليهم، وهذا ما دعا الفقيه محمد بن عبد الباقي يسأله حول ذلك فأجاب أن البناء على كل من سكن. وكان له مراسلات مع الإمام عبدالله بن محمد القرن وبعض الأجوبة في كتاب الأنوار.</p>	<p>فقيه</p>	<p>صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد السلام القرني التزوي (العفيف) (حي: 880هـ/1470م)</p>	<p>20</p>

صالح بن وضاح بن محمد بن ربيعة بن محمد بن أبي الحسن بن أحمد بن محمد بن أبي الوضاح المنحفي (ت: الثلاثاء 4 جمادى الآخرة 875هـ الموافق 29 نوفمبر 1470م)

عالم
فقيه

أخذ العلم عن والده وكذلك من الفقيه أحمد بن مفرج الذي كان يدرس على يده في مسجد حارة الحداد ببهاء، ومن بعض المشايخ كسليمان بن أبي سعيد، سافر إلى مكة وتعلم القراءة على يد أحمد بن علي بن عمر بن أحمد بن أبي بكر بن سالم الكلاعي الحميري، الشهير بالشوائبي قراءته على متن الشاطبية، وحصل من خلالها على إجازة علمية سنة 850هـ تولى منصب قاضي القضاة، وصفه زياد بن أحمد بن راشد بن عبدالله بن عمر بأنه «شيخ الملة وسراج الظلمة، عالم عُمان وعلامة الزمان الذي انتشر علمه في كل مكان العالم الفتاح وقُدوة هذه الأمة»، وقال عنه تلميذه محمد بن عبد الباقي «شيخ العلامة وحيد عصره وقريع دهره القاضي ذو الصلاح صالح بن وضاح، وهو ناظم للشعر، وكان قاضيا للقضاة، ومن مؤلفاته كتاب التبصرة في الأديان والأحكام في قطعتين، وله أجوبة كثيرة متفرقة في الكتب التي ألقت في عصره وقام تلاميذه بجمعها وسميت جوابات صالح بن وضاح، وتنسب إليه أبيات أوردها في رسائله وأجوبته، وكان بعض سلاطين النباهنة يوجهون له الأسئلة كالسلطان المظفر بن سليمان بن المظفر حول مال اشتراه والده من شخص يدعى محمد بن علي فخاف السلطان مظفر أن يكون والده أجبر محمد بن علي على البيع بالإكراه، وهو أحد الذين عارضوا

<p>إقامة صلاة الجمعة في نزوى زمن حكم السلطان سليمان بن المظفر بن سليمان (ت: 872هـ/ 1467م)</p>			
<p>كان قاضيا ودائماً ما كان يستشير العالم أحمد بن مفرج في بعض القضايا التي تستشكل عليه، كان يقطن منطقة وبل بالرساق، وقد صحح الحكم الواقع بين الشيخ زياد بن أحمد وزوجته بمجلس الإمام محمد بن سليمان، وجه سؤالاً للفقهاء عبد الباقي بن محمد حول الغزوات التي يقوم بها آل جيهان في مناطق مختلفة من سهل الباطنة بغرض السرقة والاستيلاء على مكاسب الناس كقطع طرق مستفيدين من قوتهم وخوف الناس منهم</p>	<p>قاض و فقيه</p>	<p>عبد السلام بن أبي الحسن بن محمد بن خميس بن عامر بن عمر بن دهمان بن غسان بن أبي جابر اليمحمدي (حي: 895هـ/ 1482م)</p>	<p>22</p>
<p>من الشهود الذي حضروا الحكم في فليج ضوت والخوي بنزوى وشهدوا على حكم أحمد بن مفرج سنة 826هـ/ 1423م</p>	<p>فقيه</p>	<p>عبد السلام بن عمر بن عبد الرحمن النزوي الغلافقي (حي: 826هـ/ 1423م)</p>	<p>23</p>
<p>أخذ عنه ابنه الفقيه محمد بن عبد السلام (كان معاصراً لالشايخ بن عمر)</p>	<p>فقيه</p>	<p>عبد السلام بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن النزوي</p>	<p>24</p>
<p>كان قاضيا وله في علم الطب، من شيوخه أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن مداد بن محمد بن مداد الناعبي فقد كان يكتب فتاويه التي يصدرها في رفاع ووصفه بالمعلم وللدين هامة ومن أكبر الفقهاء؛ من مؤلفاته: كتاب شرح القصيدة اللامية المسماة أبنية الأفعال في علم التصريف لابن مالك، وله</p>	<p>فقيه</p>	<p>عبدالله بن مداد بن محمد بن مداد الناعبي (حي: 887هـ / 1482م)</p>	<p>25</p>

<p>كتاب آخر في الصرف، وله أجوبة متفرقة، وأبيات شعرية في علم الكيمياء، وكان على دراية بعلم الأوقاف، عاصر الإمام عمر بن الخطاب الخروصي وصحح حكمه في تغريق أموال الباهنة، ويبدو أنه عاش لأواخر القرن التاسع ليعاصره عمر بن سعيد البهلوي</p>			
<p>جد عمر بن سعيد، عاش في بُهلاء كان تقياً كما وصفه صالح بن وضاح، عاش فترة طويلة وتوفي سنة (ت: 985هـ/ 1577م)</p>	<p>فقيه</p>	<p>عمر بن أحمد بن معد (عاصر صالح بن وضاح) (ت: 985هـ/ 1577م)</p>	<p>26</p>
<p>نشأ في بيت علم وصلاح على يد والده أحمد بن مفرج وأخوه ورد (كان معاصراً لأخيه ورد بن أحمد بن مفرج)</p>	<p>فقيه</p>	<p>عمر بن أحمد بن مفرج بن أحمد بن محمد بن عمر</p>	<p>27</p>
<p>كان حياً عام (880هـ/ 1475م) فقد ذكر أنه كان يتلقى ويتدارس كتاب الدعائم على يد العالم ثاني بن خلف بن جحدر اليمحمدي الذي كان يسكن الرستاق، ومن أشياخه كذلك صالح بن وضاح، وورد بن أحمد بن مفرج، ومحمد بن عبدالله بن مداد، والفقيه خلف بن هاشم، كان يسكن نزوى، مؤلف كتاب «منهاج العدل» باجزائه الأربعة الذي يعتبر أشهر كتبه إذ بدأ بتأليفه سنة 957هـ/ 1550م، وله بعض القصائد كنظم مختصر الخصال لإبراهيم بن قيس، ونظم أيضا الجزء الخاص بالصلاة من كتاب مختصر البسيوي، وله نظم رسالة في أصول الدين للشيخ أبي محمد عثمان الأصم،</p>	<p>فقيه وناطم للشعر</p>	<p>عمر بن سعيد بن عبدالله بن سعيد بن عمر بن أحمد بن لي بن علي بن معد بن عمر بن أحمد بن زياد بن موسى البهلوي المعروف بالمعدّي (ت: 23 جمادى الأولى سنة 1009هـ/ 29 نوفمبر 1600م)</p>	<p>28</p>

<p>وقصائد عديدة في الصلاة، وأرجوزة في وصية الأقرين، وأرجوزة في أصل المذهب الإباضي (التوحيد) وبيان نسبه وقصيدة في مواقيت الحج، ومن الكتب التي كان يأخذ منها علمه كتابا «جامع أبي جعفر الأزكوي»، و«الكشف والبيان» لمحمد بن سعيد القلهاقي، اشتغل كثير بنسخ الكتب خلال فترة حياته وكان ينسخ بعضاً منها في المسجد الجامع ومسجد بني المعد في بهلاء، واشترى منها الكثير سواء من داخل عُمان أو خارجها حتى صارت لديه مكتبة ضخمة أوقف بعضها منها في أثناء حياته وتولى أولاده وأحفادها تنفيذ وصيته في وقف الكتب إلى عصر دولة اليعاربة.</p>			
<p>جده أحمد بن مانع صاحب المنظومة النحوية، كان معاصراً للشيخ محمد بن سليمان، والشيخ عبدالله بن مداد وابنه محمد</p>	<p>فقيه</p>	<p>مانع بن سليمان بن أحمد بن مانع بن سليمان بن مداد بن عدي بن محمد بن راشد بن صلت بن ربيعة بن أبي غسان العوفي العقري النزوي (حي 880هـ/ 1470م)</p>	<p>29</p>
<p>من العلماء الذين كانوا يتطرقون إلى بعض الخلافات الحاصلة بين الناس في نزوى، فقد حضر برفقة الفقيه عبدالله بن مداد النزاع بين جار مسجد الشواذنة في نزوى والقائمين على المسجد بسبب زيادة قام بها جار المسجد في بيته باتجاه المسجد</p>	<p>عالم</p>	<p>محمد بن أحمد بن أبي الحسن الشجبي</p>	<p>30</p>

<p>بويع له بالإمامة بعد وفاة الإمام مالك بن الحواري سنة 839هـ / 1435م، ثم اعتزل لخروج بني صلت عليه فقام بقطع نخيل بني ربيع مواليهم لتحالفهم معهم ضده مستندا إلى الغطاء الديني الذي قدمه له الشيخ العالم ورد بن أحمد بن مفرج. وأخذ من الناس زكاة أموالهم من الحب والتمر والدرهم على مرء من العلماء كسليمان بن أبي سعيد، وصالح بن وضاح، ومداد وولده عبدالله، وعمر بن أحمد، وورد بن أحمد بن مفرج.</p>	<p>إمام</p>	<p>محمد بن خميس بن عامر بن عمر بن دهمان بن غسان بن أبي جابر اليعمدي (أبو الحسن) (حي: 839هـ / 846هـ)</p>	<p>31</p>
<p>أخذ العلم عن والده، وقد أطلق عليه صالح بن وضاح قاضي عَمَانَ علامة الزمان وقدوة أهل عَمَانَ، أحد القضاة الذين عزلوا، وكان له خطوط ومكاتبات قبل أن يُعزل، وظن كثير من الناس أن حقوقهم عطلت بمجرد عزله إلا أن الفقيهين صالح بن وضاح وورد بن أحمد بن مفرج تناظرا في أمر المكاتبات التي صدرت عنه وأقراها وأثبتها، كان لديه مشورة تحتوي على مسائل وفتاوى في أبواب شتى من فقهاء زمانه، له فتاوى في الأثر</p>	<p>فقيه</p>	<p>محمد بن سليمان بن أبي سعيد الأزكوي الشيخ أبو القاسم (حي: 865هـ / 1460م)</p>	<p>32</p>
<p>أغلب جواباته في كتاب الإيجاز، أطلق عليه لقب قاضي أهل عَمَانَ، وصفه عمر بن سعيد المعدّي بالقطب الذي يرجع إليه الأهالي عندما يستشكل على العلماء مسألة أو يرغبون في التأكد من حكمها، له خطبه وعظيه في جامع بُهلاء، وقد عاصر شايق بن عمر، وأبا القاسم محمد بن سليمان، وله</p>	<p>قاضي وفقيه وإمام</p>	<p>محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج اليعمدي أبو عبدالله (حي: 894هـ / 1489م)</p>	<p>33</p>

<p>مراسلات شعرية مع الفقيه محمد بن علي بن عبد الباقي، نصب للقضاء في يوم الخميس 5 محرم سنة 875هـ/ 5 يوليو 1470م، وكان من مشهوري قضاة زمانه ومن المجتهدين في عودة الإمامة، وكان من أبرز العلماء الذين بايعوا الإمام عمر بن الخطاب الخروصي وساعده الأيمن، ولما أراد الإمام المذكور تغريق أموال ملوك بني نيهان كان من المؤيدين له، تم اختياره إماما بعد وفاة عمر بن الخطاب الخروصي سنة 894هـ/ 1489م</p>			
<p>من المتخصصين في علم اللغة العربية، له مسائل في الأثر ورد شيء منها في كتاب الأنوار، وكتاب الإيجاز وكان يحضر مجلس العالم محمد بن عبد الله بن مداد بن محمد بن مداد الناعبي ويوقع على محاضر فتاويه كان يطلق عليه لقب قاضي القضاة، ومن العلماء الذين عاصروا صالح بن وضاح بن محمد المنحجي، ورمضان بن سعيد اللذين أرسل إليهما في بيوعات ظهرت عندهم فكانت أحاديث فأرسل لهم سيرة في تحريمها فلم تجد ولم تنفع، له مشورة بها مسائل فقهية وفتوى جوز فيها للإمام في حالة ضعف الدولة واحتاج إلى الأموال أن يشتري الطعام من الناس ويقرضهم الدنانير والدرهم من نصف أموالهم.</p>	<p>قاضي</p>	<p>محمد بن سليمان: أبو القاسم (ت: 981هـ/ 1573م)</p>	<p>34</p>

35	محمد بن عبدالله بن أحمد بن أبي علي	فقيه	عاصر أحمد بن مفرج، ومداد بن محمد، وسليمان بن أبي سعيد، وله مكاتبات وفتاوى شراكة بينه وبين الفقيه محمد بن عبدالله بن مداد (ت: 917هـ)، وتنسب إليه مشورة
36	(أبو عبدالله) محمد بن عمر بن محمد أبي عمر السيجاني	فقيه	ولد في أواخر القرن الثامن الهجري بسيجاء بسماثل، كان معاصرا لأحمد بن مفرج الذي نقل عنه بعضا من فتاويه في جواباته، وعاصر كذلك وضاح بن محمد بن أبي الحسن المنحي وبينهما مراسلات له جوابات في كتاب جوابات أحمد بن مفرج، وقد أجاز للناس إخراج كفاة الصلوات من حب الدخن، من تلامذته وضاح بن محمد المنحي
37	محمد بن مداد بن محمد بن مداد أبو عبدالله الناعي (حي): 872هـ/1467م)	فقيه شاعر ولغوي مقتدر	له ديوان شعر في المواعظ والنصائح والفخر والرثاء ووصف الطبيعة، وكذلك مسائل علمية وأسئلة نظمية ومشورة بخط يده، وبعض الزيادات على كتاب بيان الشرع، ومن مؤلفاته كتاب الإعجاز والإشهاد في أشعار ابن مداد، شجع فيه على طلب العلم ودعا الناس إلى الجد والاجتهاد في طلب العلم.
38	الشيخ محمد بن مسعود	عالم	كان معاصرا لأحمد بن مفرج وبينهما مراسلات، فقد أرسل للشيخ أحمد يسأله عن إجازة كفارات الصلوات من التمر حين بلغه اختلاف البعض حول ذلك فأجابه ابن مفرج إننا نتعلم ولا نجادل وأعلمه أنها تخرج من التمر

39	الشيخ محمد بن مسعود بن راشد بن غسان بن أحمد النخلي (حي: 912هـ/1506م)	فقيه	كان معاصراً للصالح بن وضاح وله مسألة فقهية حول إرث أخت من أخيها قطعة أرض موجودة في جوابات صالح بن وضاح مؤرخة سنة 912هـ
40	مداد بن محمد بن مداد بن فضالة بن محمد الناعبي (حي: 839هـ/1435م)	فقيه شاعر	له مراسلات علمية مع أحمد بن مفرج وبعض المسائل في كتب الأثر وله قصيدة في ذكر حملة المذهب الإباضي من البحر الطويل مكونه من مائة بيت
41	موسى بن محمد بن عبدالله بن أحمد الكندي (حي: 872هـ/1467م)	فقيه شاعر	فقيه وشاعر ويظهر على شعره التصوف، من مؤلفاته كتاب «جلاء البصائر» في الزهد والموعظة والروايات وهو ديوان شعري يتكون من 29 باباً
42	ورد بن أحمد بن مفرج اليعمدي البهلوي (ت: الأربعاء 27 ذي الحجة 874هـ الموافق / 28 يونيو 1470م)	عالم	أخذ العلم عن والده أحمد بن مفرج، وله كثير من المسائل وردت في كتب الفقه، عاصر الإمام عبد السلام بن أبي الحسن بن خميس، وهو أحد الذين عارضوا إقامة صلاة الجمعة في نزوى زمن حكم السلطان سليمان بن المظفر بن سليمان (ت: 872هـ/1467م)، وهو الذي أمر الإمام أبا الحسن بن خميس بن عامر بخشي (قطع) أموال المحاربين (المعارضين له)
43	يعرب بن محمد بن يعرب	فقيه	ورد ذكره في كتاب الإيجاز، له فتوى في فلج القسوات من حلة السدي يازكي

ثانيا: علماء وفقهاء القرن 10هـ / 16م

م	اسم العالم	الصفة	أهم مصنفاته وأعماله
1	أبو الحسن بن عبد السلام بن أبي الحسن النزوي (حي: 906هـ/1500م)	إمام وفقهه	شاعر وناظم، من قصائده قصيدة في عدة الميثة
2	أبو بكر أحمد بن خليل بن محمد بن خليل السيجاني (حي: 914هـ/1508م)	فقيهه	مؤلف كتاب الإيجاز وهو مجلد ضخم في الفقه يوجد منه قطعتان بدأ تأليفه سنة 914هـ من شيوخه عبدالله بن مداد بن محمد بن مداد الناعبي الذي يقول عنه: «ومما شافهت فيه الشيخ أبا عبدالله» وكان يجالسه ويكتب فتاويه مع سعيد بن زياد، ومن شيوخه محمد بن علي بن عبد الباقي، وعاصر الشيخ صالح بن محمد بن أبي الحسن بن صالح بن وضاح، وكان يشافه الفقيه أبا عبدالله محمد بن عبدالله بن مداد، ومن شيوخه كذلك صالح بن وضاح، له سيرة مختصرة حول حادثة مقتل بني رواحة عندما طلب منه الوالي سعيد بن كهلان
3	أبو غسان ابن ورد بن أبي غسان البهلوي (حي: 928هـ/1521م)	قاض فقيهه	كان من ضمن المجتمعين من العلماء عند الإمام محمد بن إسماعيل للنظر في بيع الخيار سنة 928هـ/1522م، وكان من ضمن الموقعين على وثيقة

<p>تغريق أموال بني رواحة سنة 909هـ/1503م، وكان له مراسلات مع أحمد بن مداد، وعينه الإمام محمد بن إسماعيل واليا على إحدى الولايات لكنه استنكر عليه تعاونه مع الجبارة (على حد وصفه).</p>			
<p>نعته الشيخ سعيد بن أحمد الخراسيني بالشيخ الزاهد فقيه السلف (رثاه اللوح ت: 981هـ/1573م)</p>	<p>فقيه</p>	<p>أحمد بن خلف بن أحمد الأغبري</p>	<p>4</p>
<p>وجه إليه أحمد بن مداد سؤالاً حول البئر المشتركة التي تهدمت واستضر منها أحد الشريكين</p>	<p>فقيه</p>	<p>أحمد بن راشد بن عمر بن أحمد بن مفرج (حي): 988هـ/1580م)</p>	<p>5</p>
<p>تتلمذ على يد والده صالح بن عمر، وكان من الموقعين على حكم تغريق أموال آل نبهان زمن عمر بن الخطاب الخروصي، وعاصر الإمام محمد بن إسماعيل وسأله عن سبب حوز الإمام عمر بن الخطاب لأموال بني نبهان، كما عاصر الفقيه محمد بن عبدالله بن مداد وبينهما مراسلات علمية. وذكر الفقيه سعيد بن زياد أن القاضي أحمد بن صالح قد أصدر حكماً أثناء فترة حكم الإمام محمد بن سليمان وأثبت أحقية المال المسمى بستان الكبير لصاحبه زامل بن دهمش بن زاهر في قرية العقر بنزوى.</p>	<p>فقيه وقاض</p>	<p>أحمد بن صالح بن عمر بن أحمد بن مفرج اليعمدي البهلوي (ت: 5 محرم 926هـ/28 ديسمبر 1519م)</p>	<p>6</p>

7	أحمد بن عبدالله بن سنان بن محمد الخليلي البهلوي	فقيه	توجد بعض أجزاء بيان الشرع منسوخة بخط يده سنة 1009هـ/1600م
8	أحمد بن قاسم بن كهلان	فقيه	توجد قصيدة للوواح يعزيه بزوجته ووصفه بالزهد
9	أحمد بن ماجد بن محمد (أسد البحار) (ت: 906هـ/1500م)	ملاح وجغرافي برع في الفلك	عالم وملاح وجغرافي برع في مجال الفلك والملاحة، له « الفوائد في أصول علم البحر والقواعد»، من مؤلفاته: ✓ رسالة قلادة الشمس ✓ المهدية في ضبط العلوم البحرية ✓ المنهاج الفاخر في علم البحر الزاخر ✓ القصيدة الهمزية ✓ الأرجوزة السبعية ✓ كتاب الفصول ✓ كتاب الملل ✓ شرح الذهبية ✓ حاوية الاختصار في أصول علوم البحار

<p>كان من علماء زمانه (كان والده حيًّا: 906هـ) وله مراسلات مع العالم محمد بن سعيد بن زياد، عاصر الفقيه أحمد بن خليل السيجاني الذي قال عنه «كان إمام زمانه ووحيد عصره وزمانه»</p>	<p>عالم</p>	<p>أحمد بن محمد بن علي عبد الباقي</p>	<p>10</p>
<p>هو والد القاضي محمد الشميسي، عاصر الشيخ أبا القاسم بن محمد بن سليمان وله مسائل في الأثر وخاصة في كتاب «منهاج العدل» ومنها حول المرأة التي تزوجت بأعجمي هل ترثه؟</p>	<p>فقيه</p>	<p>أحمد بن محمد بن عمر الشميسي</p>	<p>11</p>
<p>تعلم على يد والده والفقيه محمد بن عبد الله بن مداد الذي كان دائم المشافهة له، تولى القضاء في العقر بنزوى سنة 944هـ/ 1537م، ومن مؤلفاته «كتر الأجواد» ويسمى أيضا «خزانة العباد»، وله سيرة في الإنكار على الإمام محمد بن إسماعيل وابنه بركات وكذلك بعض الأشعار، ووصية معروضة عليه بخط الفقيه محمد بن عبد السلام، وبعض المسائل عبارة عن زيادات في كتابات بيان الشرع، كان ضليعا في علم اللغة وتفسير الآيات القرآنية، وله بعض المؤلفات المختصرة التي تشبه المعاجم، كما كان يقدم بعض الوصفات العلاجية للمرضى.</p>	<p>فقيه</p>	<p>أحمد بن مداد بن عبد الله بن مداد؛ أبو بكر الناعبي (ت: 988هـ/ 1580م)</p>	<p>12</p>

<p>له مجموعة مناظيم في الزهد والوعظ والإرشاد</p>	<p>عالم شاعر</p>	<p>أسد بن عبدالله بن أسد الأغبري</p>	<p>13</p>
<p>أكثر فتاويه في كتاب منهاج العدل وكتاب خزائن العباد كان من علماء زمانه وكان حريصاً على إقامة الدروس لتبصير الناس في دينهم، وله مراسلات مع محمد بن عبدالله القرن، وكان معاصراً للعالم صالح بن محمد بن صالح بن عبد السلام النزوي وبينهما مراسلات، كما كان بينه وبين العالم محمد بن سعيد النخلي مناظرات علمية</p>	<p>فقيه</p>	<p>جمعة بن أحمد أبو زاهر. الرقيشي الأزكوي (ت: 981هـ / 1573م)</p>	<p>14</p>
<p>نسخ له كتاب المصنف ج 21 سنة 939هـ أثناء سفره إلى الهند بغرض بالتجارة</p>	<p>عالم</p>	<p>جمعه بن محمد بن إبراهيم الخالدي</p>	<p>15</p>
<p>طبيب، كان ضليعا في علم النحو وتفسير الآيات القرآنية، من أهم مؤلفاته كتاب زاد الفقير وجبر الكسير، وله بعض المراسلات في الطب مع بعض أطباء فارس ومع بعض علماء عَمَّان كسعيد بن زياد بن أحمد وبعض الآيات في أخيه ثاني بن خلف، وله قصيدة مختصر الرحمة في الطب (لامية ابن هاشم)</p>	<p>عالم وطبيب ونماظم للشعر</p>	<p>راشد بن خلف بن محمد عبدالله بن هاشم بن عبدالله بن هاشم بن عبدالله بن هاشم بن خنيس بن زيد بن عميرة بن سعيد الفليحي القرني (حي: 934هـ / 1527م)</p>	<p>16</p>

<p>طبيب وشاعر، من أشياخه الفقيهان محمد بن عبدالله بن مداد وسعيد بن زياد، وله مسائل ومراسلات فقهية مع الفقيه صالح بن أبي الحسن بن عبد السلام، وكان يحضر مجلس الفقيه عميرة بن يزيد، سافر إلى العراق حيث المستشفى المنصوري ليشاهد حصاة أخرجت من بطن شخص كان يعاني من ألم في بطنه، وكذلك سافر إلى بلاد فارس ليزيد من علمه، وزار منطقة القطيف وهرمز والأهواز التي تعرف فيها على الأشجار التي تثبت على ضفاف أنهارها، وكان ابن عميرة يمتحن صناعة الأدوية ومن مؤلفاته:</p> <p>*فاكهة ابن السبيل جزئين* مختصر فاكهة ابن السبيل</p> <p>* مقاصد الدليل وبرهان السبيل * منهاج المتعلمين * رسالة في الكي *</p> <p>مجموعة من المناظير في الطب: (قصيدة في الأعضاء الرئيسية لجسم الإنسان، أرجوزة محلات المتطبين ومهيع السالكين، وكتاب مختصر في الطب، وزيادات على قصيدة اللامية في الطب لراشد بن خلف، قصيدة ميمية في خلق العين وتشريحها والأمراض التي تصيبها)</p>	<p>طبيب وفقيه ونماظم للشعر</p>	<p>راشد بن عميرة بن راشد بن ثاني بن خلف بن محمد بن عبدالله بن هاشم بن خنيس بن زيد بن عميرة بن قيس بن مالك بن عمر بن وداعة بن لكيز بن أقصى بن عبد القيس بن أقصى بن دعمي بن جديلة بن ربيعة بن معد بن عدنان (حي: 1019هـ/ 1610م)</p>	<p>17</p>
<p>له مسائل في الأثر، وقد ذكره الشيخ مداد بن عبدالله حين قدم مبلغ لعمارة مسجد وسقيه زرعه وبناء جداره</p>	<p>فقيه</p>	<p>راشد بن محمد بن عبدالله (معاصر لمداد بن عبدالله حي: 928هـ/ 1521م)</p>	<p>18</p>

19	زامل بن دهمش (عاصر عمر بن سعيد)	فقيه	فقيه عاصر عمر بن سعيد ووجه إليه سؤالاً حول الرجل الذي باع مال بيع قطع ولكن فيه ورث، ووجه سؤال للفقيه مداد بن عبدالله بن مداد حول الرجل الذي باع ماله بيع القطع وفيه ورث
20	زكريا بن عبدالله (ت: 1033هـ/ 1623م)	فقيه وناظم للشعر	له أرجوزة في علم الميراث في نهاية الجزء 20 من منهج الطالبين، وكذلك قصيدة في تقرير كتاب منهج الطالبين.
21	سالم بن غسان بن راشد الخروصي المشهور باللواح (ت: 981هـ/ 1573م)	أديب وشاعر	ولد في أواخر القرن التاسع وعاش للقرن العاشر الهجري كما صور ذلك في ديوانه الشعري المطبوع، وله نظم ومساائل في العقيدة والفقه وبعض الفتاوى ومراسلات نثرية بينه وبين أدباء المغرب.
22	سالم بن مبارك	فقيه	أخذ بعض علمه عن الشيخ عمر بن سعيد وله جواب في النذر على القبر.
23	سرحان بن عمر بن سرحان بن محمد العامري (حي: 990هـ/ 1582م)	عالم وفقه	له أجوبة فقهية متناثرة في كتاب جامع التبيان ولباب الآثار، وبعض الصكوك في بيوعات الخيار بخط يده أشار إليها الشيخ العبادي في كتابه «الصراط المستقيم»
24	سعيد بن أحمد بن محمد بن صالح بن عبد الرحمن (أبو القاسم)	فقيه	ورد على لسانه جواز مسألة القياض للمسجد إذا فيه صلاح للمسجد ولو وقع على المسجد تلف، كما كان له مشورة فقهية، ورد بعض فتاواه في

			مخطوط التبصرة
25	سعيد بن زياد بن أحمد بن راشد بن عمر بن راشد بن أبي بكر البهلوي (ت: 929هـ/ 1522م)	عالم	عاصر الإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج ونصب على شؤون القضاء بتاريخ الأحد 20 رمضان 887هـ الموافق 3 نوفمبر 1482م، وكان يحضر مجلس العلم عند الفقيه محمد بن عبدالله مداد بن محمد بن مداد الناعبي ومن ضمن الذين يوقعون على محاضر فتاويه، وكان لسعيد بن زياد مجلس يحضره تلامذته وتعرض عليه بعض مشكلات الناس فيحكم فيها، تولى القضاء، وعينه الإمام محمد بن إسماعيل واليا على إحدى الولايات لكنه استنكر عليه تعاونه مع الجبابة -على حد وصفه-، وله مسائل في كتب الأثر ومراسلة علمية مع الفقيه راشد بن خلف بن محمد بن عبدالله بن هاشم حول وقف مال لشخص يدعى سعيد بن خليل، كان من ضمن الموقعين على تغريق أموال بني رواحة سنة 909هـ/ 1503م.
26	سعيد بن صالح بن عمر بن أحمد بن مفرج	عالم	غرق في سفينة قبالة قريات كانت متجه إلى الحج
27	سعيد بن عمر بن سعيد بن عبدالله المعدي (حي: 939هـ/ 1532م)	شاعر عالم	تتلمذ على يد والده، وله قصائد في الرثاء والتاريخ وبعض المسائل في كتب الفقه، وكان ينسخ الكتب كوالده ومن الكتب التي نسخها 11 من كتاب

		المصنف سنة 939هـ/ 1532م، وله قصائد في الرثاء والتاريخ.
28	سليمان بن محمد بن سليمان بن أبي سعيد الأزكوي (ت: 981هـ/ 1573م)	فقيهه كان من فقهاء زمانه، وله فتاوى في الأثر كان له أخ يضارعه في العلم وهو أبو القاسم بن محمد والد الفقيه القاضي علي
29	سليمان بن محمد بن سليمان العقري النزوي	فقيهه له فتاوى في الأثر ومسائل في رفع الخيار وردت في كتاب منهاج العدل لعمر بن سعيد المعدّي
30	صالح بن أبي الحسن بن عبد السلام الرستاقى (ت: 981هـ/ 1573م)	فقيهه كان أهم قضاة زمانه وفقهائه، رثاه اللواح بقصيدة عينيه يصفه بكثرة العبادة والبذل والقضاء
31	صالح بن محمد بن أبي الحسن بن صالح بن وضاح	فقيهه كان معاصراً للفقهاء عمر بن سعيد المعدّي، ومحمد بن سعيد بن محمد بن عبد السلام، وله فتاوى في كتاب منهاج العدل عن الوصايا
32	صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن الغلافقي النزوي (حي): 1016هـ/ 1607م)	فقيهه عاش بنزوى، ومن شيوخه الفقيه عمر بن سعيد المعدّي وكان بينهم مراسلات ضمنها في كتابه «الأنوار»، ومن ابرز مؤلفاته أيضاً كتاب جامع حقائق الإيمان في الأديان والأحكام الذي يوجد منه فقط الجزء العاشر والثاني عشر، وله كذلك كتاب الأنوار (أكثره من جوابات علماء عصره) وبعض الكتب المنسوخ له كالجزء 3 من بيان الشرع، وله فتاوى في كتاب

<p>خزانة العباد، وله مراسلات علمية مع الفقيه عبدالله بن محمد القرن، والفقيه عمر بن سعيد المعدي في الوصايا، اشتغل بنسخ الكتب ومنها ما كان ينسخه في مسجد الغلافقة بنزوى.</p>			
<p>رثاه الفقيه خنجر بن راشد السعالي بقصيدة حائية مكونة من 21 بيت</p>	<p>فقيه</p>	<p>طالب بن عبدالله بن صالح المتيجري</p>	<p>33</p>
<p>فقيه وناظم للشعر ومنه قصيدة في معرفة عيوب الدواب والعييد وما يرد به السبع، وله قصيدة بائية من بحر الوافر مكونة من 24 بيتاً، وأبيات أخرى في أملاك العييد على قافية الفاء من بحر الوافر 9 أبيات وبعض من القصائد الفقهية، تملك عدد من الكتب ومنها كتاب «كشف الغمة وبيان فرق الأمة» و«ذكر ما يتسع جهله وما لا يتسع جهله» الذي نسخ سنة 979هـ</p>	<p>فقيه شاعر</p>	<p>عبد السلام بن أبي الحسن بن عبد السلام اليحمدي (معاصر لعبدالله بن عمر بن زياد 983هـ/1575م)</p>	<p>34</p>
<p>فقيه له كثير من القصائد لو جمعت لشكلت ديوانا، ومنها قصيدة في النفقة، وشرح قصيدة أبي نصر النفوسي في الصلاة بناء على طلب الإمام بركات بن محمد بن إسماعيل، وله كتاب في اللغة (لا يزال مفقوداً) يحتوي على تفسير لبعض الكلمات، من شيوخه أحمد بن مداد، ومن تلامذته عمر بن سعيد المعدي، كان لديه مكتبة ضخمة من الكتب يرفدها إما بالشراء وإما من</p>	<p>فقيه وقاض وشاعر</p>	<p>عبدالله بن عمر بن زياد بن أحمد بن راشد بن عمر بن راشد بن عمر بن أبي بكر الشقصي البهلوي، أبو محمد (حي: 999هـ/1590م)</p>	<p>35</p>

<p>خلال نسخة لكثير من الكتب بنفسه.</p> <p>وقد أرسل إليه الإمام بركات بن محمد بن إسماعيل سنة 945هـ/ يستفسر منه حول أموال بني نبهان فشهد أن الإمام عمر بن الخطاب الخروصي جعلها في إعزاز الدولة.</p> <p>وقد أبدل عبدالله بن عمر البهلوي الجزء 24 من بيان الشرع، وله كذلك أجوبة كثيرة في أثر الأصحاب زيادات على كتاب بيان الشرع وبعض الأراجيز في الأديان والأحكام، وله قصيدة في عيوب الدواب، وأبيات في عدد أجزاء كتاب بيان الشرع، وله فتاوى وردت في كتاب خزنة العباد، كان يشتغل بنسخ الكتب بنفسه ويشتري الأخرى فتكون لديه مكتبة ضخمة، قدر عددها بحوالي مائتين وستين كتابا نسخ منها حوالي أربعة وستين كتابا، وكان يتولى عملية مراجعة النسخ المنسوخة، وكان له مراسلات علمية مع علماء عصره كالطبيب راشد بن عميرة والشاعر الكيذاوي وكان يتولى عملية كتابة الفتاوى والصكوك التي يصلها شيخه وأستاذه أحمد بن مداد.</p>			
<p>من علماء إزكي (ت: 981هـ/ 1573م)</p>	<p>فقيه</p>	<p>عبدالله بن محمد بن أبي دهان الإزكوي</p>	<p>36</p>

37	عبدالله بن محمد بن سليمان	فقيه	من علماء النصف الثاني (ت: 981هـ/ 1573م)
38	عبدالله بن محمد بن سليمان بن محمد بن عمر (حي): 928هـ/ 1521م)	فقيه	أحد المشايخ المجتمعيين في عهد محمد بن إسماعيل للنظر في بيع الخيار
39	عبدالله بن محمد بن عبدالله القرن المنحوي (حي): 984هـ/ 1576م)	إمام فقيه	تولى القضاء في منح وكان ينظر في شكاوي الناس ومن بينها مسائل الزواج والطلاق وأشهرها حادثة الطلاق بين الفقيه أحمد بن راشد بن عمر وزوجته مهنود بنت محمد، أطلق عليه عمر بن سعيد شيخ المذهب، وله وصفة طبية في صفة الأدوية التي يستعان بها على الحفظ وتجنب النسيان، وله خطبة قالها بين الناس في منح بعد أن حل بهم الجذب سنة (984هـ/ 1576م)، وكان لديه جامع يحتوي على معظم فتاويه لكنه ما زال مفقوداً.
40	علي بن أبي القاسم بن محمد بن سليمان الإزكوي	فقيه	أحد شيوخ الفقيه أحمد بن مداد الذي كان يتدارس معه حول بيع الخيار، كما له فتوى حول تحريم شرب القهوة بين عمال الموانئ
41	عمر بن خلف (حي عام 969هـ/ 1561م)	فقيه	عاش في إزكي وكان يتولى مراجعة الكتب المنسوخة كمراجعته وتصحيح الجزء الثالث من كتاب المصنف سنة 969هـ/ 1561م
42	عمر بن ربيعة بن أحمد بن سليمان بن عبدالله الكندي	فقيه	من الذي صادفوا على حكم الفقيه أحمد بن راشد بن عمر بن أحمد بن

مفرج في الآبار المستحدثة حول فلج ضوت سنة 988هـ/1580م			
أخذ عنه العلم ابنه الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد، وكان من ضمن المجتمعين عند الإمام محمد بن إسماعيل للنظر في حكم بيع الخيار، عاصر أبا عبدالله محمد بن عبدالله بن مداد (ت: 917هـ) توفي ببيته المسمى بستان الرزيق بحارة المغرب ببُهلاء ودفن بالمرجيه في الجانب الشرقي النعشي قرب الجبل	فقيه	عمر بن زياد بن أحمد بن راشد البهلوي (ت: 21/ شعبان 950هـ/ 18 نوفمبر 1543م)	43
من الموقعين على وثيقة تغريق أموال النباهنة التي أصدرها الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد نتيجة طلب الإمام بركات بن محمد بن إسماعيل	فقيه	عمر بن زيمان بن محمد (حي: 948هـ/ 1541م)	44
معدود من أطباء زمانه له أسئلة مع علماء عصره كعبدالله بن عمر بن زياد، أخذ العلم على يد عمه الفقيه الطيب راشد بن خلف، وأخذ عنه ابنه الطيب راشد، وله أسئلة وأجوبة مع علماء عصره كالشيخ عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي.	عالم فقيه طبيب	عميرة بن ثاني بن خلف القرني (ت: 939هـ/ 1533م)	45
من أشياخه محمد بن عبدالله بن مداد، وسعيد بن زياد، ومن الذين كانوا يحضرون مجلسه الطيب راشد بن عميرة ويكتب فتاويه، وله بعض	فقيه	عميرة بن يزيد (كان معاصرا العميرة بن ثاني بن خلف)	46

		الفتاوى في كتب الأثر	
47	غسان بن أحمد بن عمر الربيعي	فقيه	له مراسلات علمية مع العالم أحمد بن مداد
48	فارس بن إسماعيل بن رحمة بن أحمد بن حفطان الخصيبي الحسيفاني (حي: 994هـ/1585م)	عالم وفقيه	من شيوخه الفقيه أحمد بن مداد فقد ذهب إلى نزوى ليتدارس على يديه، وله كتاب «غرائب الآثار» أعانه على تأليفه مجموعه من العلماء
49	مبارك بن صالح الرستاقى	فقيه	له مراسلات مع العالم عبدالله بن عمر البهلوي في الإقرار على بعض الأملك، ومسألة حول الذي عقد على رجلين في كفارة صلاة فأجابه انه لا يجوز، وأورد له في بعض المسائل في كتاب الأنوار
50	محمد بن إسماعيل بن عبدالله بن محمد بن إسماعيل الحاضري	إمام عادل	إمام بويق سنة 906هـ/1501م، وله سيره في حرمة بيع الخيار كتبت بتاريخ 4 شعبان سنة 909هـ/1504م
51	محمد بن أحمد سليمان بن عبدالله الكندي (حي: 976هـ/1569م)	عالم	فقيه وعالم، نسخ بعض أجزاء كتاب بيان الشرع
52	محمد بن أحمد بن محمد بن عمر الشميسي الخروصي	فقيه	وصف بقاضي عَمَان وقاضي الفرقة الإباضية، وله أثر في بيان رم من رموم أهل إزكي وبيان حدوده.

<p>له فتاوى في كتاب الإيجاز، وكان من ضمن العلماء الذين اجتمعوا في عهد الإمام محمد بن إسماعيل للنظر في بيع الخيار يوم الأربعاء الموافق 24/ جمادى الآخرة سنة 928هـ الموافق 21/ مايو 1522م</p>	<p>فقيه</p>	<p>محمد بن أبي الحسن بن صالح بن وضاح المنحي (حي): 928هـ/ 1522م</p>	<p>53</p>
<p>من فقهاء نزوى، كان له مراسلات فقهية مع الفقيه جمعه بن أحمد الزكوي حول أموال بني نيهان التي اعتبرها حشرية، وكذلك كان له مراسلات مع الفقيه عبدالله بن محمد القرن، وأحمد بن مداد لذات السؤال</p>	<p>فقيه</p>	<p>محمد بن ماجد الزوي الكندي</p>	<p>54</p>
<p>كان معاصراً للشيخ أبي القاسم محمد بن سليمان، وعبدالله بن عمر بن زياد البلهوي وبينهما مراسلات، وكان يقوم بنسخ الكتب، من أشياخة محمد بن عبدالله بن مداد، وأحمد بن مداد الذي كان له معه مراسلات معه حول بيع الخيار، ومن مؤلفاته كتاب «سر الأحكام» (نزهة الحكام)، وكذلك كتاب «منهاج الأبرار في بيع الخيار»، وله مسائل في كتب الفقه ككتاب «منهاج العدل»</p>	<p>فقيه وقاض</p>	<p>محمد بن سعيد بن محمد عبد السلام النخلي (ت: 981هـ/ 1573م)</p>	<p>55</p>
<p>أحد العلماء الذين وقعوا في صحة تغريق أموال بني راحة نتيجة الحكم الذي أصدره الإمام محمد بن إسماعيل سنة (909هـ/ 1504م)</p>	<p>عالم</p>	<p>محمد بن سليمان بن محمد عمر بن أحمد (حي): 909هـ/ 1504م</p>	<p>56</p>

<p>كان قاضياً، من شيوخه شايق بن عمر، له أجوبة فقهية حول بيع الخيار في كتابه الأنوار، وبعض الزيادات في كتاب بيان الشرع، وبعض الزيادات على قصيدة في عدة الميثة ونفقة المطلقة والزوجة وزاد عليها الشيخ أبو الحسن بن عبد السلام 10 أبيات</p>	<p>فقيه عالم ونساظم للشعر</p>	<p>محمد بن عبد السلام بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن التزوي (أخذ عن والده عبد السلام بن محمد)</p>	<p>57</p>
<p>أخو الشاعر أسد بن عبدالله تبادل رسالة مع الفقيه صالح بن محمد بن صالح بن محمد الغلافقي يعلمه بالفتوى التي أصدرها للمدعو أحمد بن سالم الذي وجه فتوى للفقيه محمد بن عمر السيجاني بخلاف فتواه حول أحد المسائل، وله قصيدة مكونة من 84 بيتاً أرسلها تحية لأهل المغرب.</p>	<p>شاعر وعالم</p>	<p>محمد بن عبدالله بن أسد الأغبري</p>	<p>58</p>
<p>عاصر وضاح بن أحمد، وله مسائل في كتب الفقه</p>	<p>عالم</p>	<p>محمد بن عبدالله أبو عبدالله العزيزي الغشمي الرستاقى</p>	<p>59</p>
<p>تولى القضاء في منح وكان ينظر في شكاوى الناس في أمور الطلاق والزواج ومنها مسألة الطلاق بين الفقيه أحمد بن راشد بن عمر وزوجته مهنود بنت محمد، حيث جعل لها الخلع إذا لم يسدد لها المبلغ المستحق لها المقدر بمائة ألف دينار هر موزي لمدة ستة أشهر وتنقضي ولها العصمة بذلك،</p>	<p>إمام فقيه</p>	<p>محمد بن عبدالله القرن المنحى (حي: 951هـ/1544م)</p>	<p>60</p>

<p>بعدها اختير ليكون إماماً، كان له اهتمام بنسخ الكتب في مسجد الشراة بمنح، أخذ عنه العلم ابنه الإمام عبدالله بن محمد القرن، وقد أوقف مجموعة من الكتب للتعليم.</p>			
<p>كان يقطن بفرق في مدينة نزوى وتلمذ على يد والده العالم عبدالله بن مداد، ومن شيوخه والده عبدالله بن مداد، والفقهاء أحمد بن مفرج، وصالح بن وضاح، وخلف بن هاشم، ومن تلامذته صالح بن محمد، وعمر بن سعيد البهلوي، وعبدالله بن مداد بن محمد بن مداد الذي كان يكتب فتاويه، وله بعض القصائد كاعتقاد دينونة، وله كتاب في التاريخ حمل اسم سيرة ابن مداد، وله أجوبة كثيرة في كتب الأثر وبعض الوصفات الطبية لعلاج مرض العيون والطحال وللمرضعة، وله كذلك أثر في ترتيب عدد أجزاء بيان الشرع، وكان يفسر بعض آيات القرآن الكريم، وهو من ضمن الموقعين على وثيقة تغريق أموال بني رواحة سنة 909هـ/ 1503م، توفي سنة 917هـ/ 1511م ودفن بمسجد العباد في نزوى غرب حارة الغتق</p>	<p>فقيه</p>	<p>محمد بن عبدالله بن مداد بن محمد بن مداد أبو عبدالله الناعبي (ت: جمادى الآخرة 917هـ / أغسطس 1511م)</p>	<p>61</p>
<p>ابن عم الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي، ومن الذين كانوا يحضرون مجلس العلامة محمد بن عبدالله بن مداد، ويكتب الإقرارات التي يصدره</p>	<p>فقيه</p>	<p>محمد بن عبدالله بن زياد البهلوي</p>	<p>62</p>

الفقيه محمد			
<p>من القضاة المشهورين في زمانه، أطلق عليه قطب عمّان المشهور، من شيوخه: أحمد بن مفرج الذي كان يتدارس معه بجانب ورد بن أحمد بن مفرج، وصالح بن وضاح، وعبدالله بن مداد الذي كان يلازمه في دروس العلم، وأيضا صالح بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن وكذلك صالح بن وضاح، وعاصر كذلك محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج، له كتاب تاريخي اسمه (المراقي) ما زال مفقوداً إلا من بعض الوريقات التي نسخها النساخ في كتب أخرى، وله كتاب آخر في الأصول مكون من قطعتين، وبعض القصائد والأبيات الفقهية كقصيدته في مدح الصحابي سعد بن أبي وقاص، وله أجوبة كثيرة في كتب الفقه، وله أيضا أرجوزة مكونة من 75 بابا في الفقه تحتوي على 5600 بيت (أقرضها الشيخ عبدالله بن عمر بن زياد)، له مراسلات علمية مع شيخ الحرم المخزومي قاضي مكة ومع الإمام محمد بن سليمان بن أحمد بن مفرج، وكان ابن الباقي يكتب في السير الإسلامية ومنها سيرة أبي المنذر بن بشير، وكان من ضمن الموقعين على</p>	<p>عالم وفقه ونظام للشعر</p>	<p>محمد بن علي بن محمد بن عبد الباقي النزوي (أبي عبدالله وأبن عبد الباقي ويكنى ب عبد الباقي، (حي: 906هـ/1500م)</p>	<p>63</p>


			تغريق أموال بني راحة سنة 909هـ / 1503م، وأجاز ابن عبد الباقي للسلطان أبي المنصور المظفر بن سليمان بن المظفر بن سليمان بن المظفر بن نبهان أن يضع حلقتا ذهب في أذنه، وفي يده نطلة ذهب
64	محمد بن علي بن مسعود المنحفي	عالم	له مراسلات حول زكاة الثمرة مع عمر بن سعيد المعدّي
65	محمد بن عمر بن أحمد بن مداد الناعبي	قاضي وفتية وعالم زاهد	عاش في أواخر القرن 10هـ، وتوفي في عهد الإمام ناصر بن مرشد، له أجوبة في الأثر مثل كتاب «التبيان» و«فواكه العلوم» وكتاب «حل المشكلات» وكتاب «الإيجاز»، تولى القضاء لناصر بن مرشد ومن أشياخه: عمر بن سعيد المعدّي البهلوي
66	محمد بن وضاح (معاصر لأحمد بن مداد)	فتية	وجه إليه أحمد بن مداد سؤالاً حول البشر المشتركة التي تهدمت واستنصر منها أحد الشريكين
67	مداد بن عبدالله بن مداد بن محمد الناعبي النزوي (حي: 950هـ / 1543م)	عالم وفتية	كان له مجلس يحضره بعض العلماء كسعيد بن زياد بن أحمد، وأبي القاسم محمد بن سليمان، وله أجوبة كثيرة في الأديان والأحكام (وردت في كتاب منهاج العدل وكتاب الإيجاز، وقد أبدل ابن مداد الجزء المفقود من كتاب بيان الشرع بالجزء 17، فاستبدله بجزء يقال إنه وضعه في تسوية هذا الجزء

<p>وتناسخه الناس بعد ذلك، وكان من ضمن الموقعين على وثيقة تغريق أموال بني راحة سنة 909هـ/ 1503م، وكان من ضمن الموقعين أيضاً على وثيقة تحريم بيع الخيار 928هـ/ 1522م سنة، وكانت له اهتمامات طبية بعلاجه للآخرين.</p>			
<p>شاعر وله أجوبة ومسائل، نظماً ونثراً، وبعض القصائد في الفقه والتاريخيات والألغاز، له ديوان مطبوع يُعرف بديوان الكيذاوي مدح فيه بعض حكام النباهنة وأنباءهم</p>	شاعر	<p>موسى بن حسين بن شوال بن ثاني خاطر بن أبي الحسن المحليوي الكيذاوي (حي: 983هـ/ 1575م)</p>	68
<p>له قصيدة يمدح فيها كتاب «بيان الشرع»</p>	فقيه	<p>نجدة بن أبي الحسن بن عبد السلام (ت: 981هـ/ 1573م)</p>	69
<p>له فتوى في أنه لا زكاة على المشتري في ثمن المبيع بالخيار وقد رد عليه أحمد بن مداد</p>	فقيه	<p>هاشم بن غيلان بن غسان البهلوي</p>	70
<p>أحد فقهاء بهلاء ذكر قسمة أموال سور بهلاء لبركات بن محمد بن إسماعيل، وذكر لنا بعض الشواهد التاريخية من مبانٍ ومساجد وأسماء حارات في بهلاء</p>	فقيه	<p>ورد بن يمان</p>	71

<p>كان معاصراً لأحمد بن ممداد، له مسائل في كتب الفقه، من شيوخه محمد بن عمر السيجاني، وكان له مراسلات مع علماء المغرب كالشيخ أبي مهدي عيسى بن إسماعيل.</p>	<p>فقيه</p>	<p>وضاح بن محمد بن أبي الحسن بن صالح بن وضاح بن محمد بن أبي الحسن بن أحمد بن محمد بن أبي الحسن بن محمد بن الوضاح المنحفي</p>	<p>72</p>
---	-------------	--	-----------

4. الأسر العلمية (1)


– أسرة آل مفرج



(1) اقتصر هذا المخطط لتلك الأسر فقط خلال القرنين التاسع والعاشر الهجري، وقد امتد

نسبها لقرون لاحقة.

– أسرة آل مداد



– أسرة آل عبد السلام

أبي الحسن محمد بن خميس بن
عامر بن عمر بن دهمان بن
غسان بن أبي جابر (إمام 839-
846 هـ) اعتزل لخروج بني
صلى عليه

عبد السلام)
حي: 895هـ/1482م)
قاضي أجاز للإمام أن يبيع طعام
الناس لإعزاز دوله


أبو الحسن (إمام)
حي: 906هـ) خرج عليه سليمان
بن سليمان النبهاني

عبد السلام (ت: 983هـ)
(له قصيدة في عيوب الدواب كان
قاضيًا في وبل بالرسائق


صالح (ت: 981هـ)
قاضي

نجدة
(ت: 981هـ) له قصيدة يصف فيه
أبواب كتاب بيان الشرح


- أسرة آل وضاح




– أسرة آل هاشم




– أسرة آل زياد البهلوي



– أسرة عبد الرحمن النزوي



5. وثيقة: إجازة علمية تثبت قراءة الشيخ صالح بن
 وضاح لمتن الشاطبية⁽¹⁾



(1) وثيقة: إجازة علمية، مصدر سابق، رقم المخطوط: 23/م/77، ص نهاية المخطوط.

6. وثيقة: قائمة مكتبة الفقيه عبدالله بن عمر بن


سعید البهلوی⁽¹⁾



(1) وثيقة: قائمة كتب مكتبة، رقم المخطوط: 3275، ص بداية المخطوط.

7. الصفحة الأولى من مخطوط منهاج العدل لعمر بن


سعید المعدي⁽¹⁾



(1) المعدي. مصدر سابق. ج 1، رقم المخطوط: 1239.

8. نسخة من كتاب التبصرة لخرانة الإمام بركات بن


محمد بن إسماعيل (1)



(1) المنحي. مصدر سابق. رقم المخطوط: 804، ص مقدمة المخطوط.

9. كتاب نشوان الحميري الذي نُسخ للفقيه عمر بن

سعيد المعدّي⁽¹⁾



(1) الحميري، مصدر سابق، ج 1، رقم المخطوط: 1584، ص بداية المخطوط ونهايته.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: الوثائق:

1. وثيقة: إجازة علمية تثبت قراءة الشيخ صالح بن وضاح لمتن الشاطبية. ضمن مخطوط مجموع. مؤلف مجهول. رقم المخطوط: 23/م/77، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
2. وثيقة: قائمة كتب مكتبة الشيخ عبدالله بن عمر بن زياد. ضمن إخوان الصفا. مخطوط رسائل أهل الصفا وخلان الوفا. رقم المخطوط: 3275، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
3. وثيقة: قرار العلماء بتحريم بيع الخيار. ضمن مخطوط المحاربة. الرحيل، بشير بن محمد بن محبوب (ت: 273هـ). مخطوط المحاربة. رقم المخطوط: 1263، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
4. وثيقة: قرار العلماء بتحريم بيع الخيار. ضمن مخطوط بيان الشرع. الكندي، محمد بن إبراهيم. ج42، نسخته: عبدالله بن محمد القرن، تاريخ النسخ: 6 جمادى الآخرة: 951هـ، رقم المخطوط: 615، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
5. وثيقة: قرار تغريق أموال بني راحة. ضمن مخطوط المحاربة. الرحيل، بشير بن محمد. مخطوط المحاربة. رقم المخطوط: 1263، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
6. وثيقة: شراء جامع بن بركة بأربعة آلاف دينار. نسخة مصورة، مكتبة وقف

بني سيف نزوى، بدون ترقيم.

7. وثيقة نظام توزيع حصص الأفلاج ضمن مخطوط بيان الشرع. الكندي، محمد بن إبراهيم. ج2، نسخه: سعيد بن رمضان الرستاقى، سنة النسخ: 950هـ، رقم المخطوط: 462، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
8. وثيقة: وصف محمد بن عبدالله بن مداد علاج لرجل انتفخ بطنه. نسخة مصورة، مكتبة وقف بني سيف، نزوى، بدون ترقيم.
9. وثيقة: وصية بخط الفقيه محمد بن عبد السلام. ضمن مخطوط بيان الشرع. الكندي، محمد بن إبراهيم. ج46، نسخه: سعيد بن خلفان بن سعيد عطاس، تاريخ النسخ: 25 رمضان: 1085 هـ، رقم المخطوط: 577، وزارة التراث والثقافة، مسقط.

ثالثا: المخطوطات:

1. الأزكوي، محمد بن جعفر. جامع ابن جعفر. نسخه: عمر بن سعيد بن المعدّي، سنة النسخ: 944هـ، رقم المخطوط: 3348، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
2. _____ . جامع الأحكام. د. ن، سنة النسخ: 1094هـ، رقم المخطوط: 235، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
3. _____ . جامع الدما. نسخه: مصبح بن راشد بن جراد الجرادي، سنة النسخ: 1083هـ، رقم المخطوط: 819، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب.
4. الأصم، عثمان بن عبدالله. التاج. وزارة التراث والثقافة، مسقط. ✓ ج26، رقم المخطوط: 3064

- ✓ ج 26، رقم المخطوط: 3253، نسخه: عمر بن سعيد البهلوي، تاريخ
النسخ: 6 رمضان 983هـ
5. _____ . بصيرة الأديان. رقم المخطوط: 1234، وزارة التراث والثقافة،
مسقط.
6. _____ . بصيرة الأديان. رقم المخطوط: 1146، مكتبة السيد محمد بن
أحمد البوسعيدي، السيب.
7. البسيوي، علي بن محمد. مختصر أبي الحسن البسبوي. رقم المخطوط:
1138، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
8. _____ . مشورة أبي الحسن. د. ن، سنة النسخ: 1120هـ، رقم
المخطوط: 19، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
9. البهلوي، عبدالله بن عمر بن زياد. شرح قصيدة أبي نصر فتح بن نوح
النفوسي في الصلاة. وزارة التراث والثقافة، مسقط، أرقام:
✓ رقم المخطوط: 2715، د. ن، سنة النسخ: 943هـ.
- ✓ رقم المخطوط: 3420، نسخه: محمد بن مطر بن محمد، سنة النسخ:
1240هـ.
10. _____ . شرح قصيدة أبي نصر النفوسي. رقم المخطوط: 2026،
مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
11. _____ . قصيدة في إثبات مذهب أهل الاستقامة وتوبيخ من خالفهم.
د. ن، سنة النسخ: 1244هـ، رقم المخطوط: 2205، وزارة التراث
والثقافة، مسقط.
12. الجرجاني، عبد القادر. كتاب في النحو. د. ن، سنة النسخ: 739هـ، رقم
المخطوط: 2913، وزارة التراث والثقافة، مسقط.

13. الحريري، أبو محمد القاسم. ملحة الإعراب. رقم المخطوط: 578، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
14. _____ . شرح ملحة الإعراب ونسخة الآداب. نسخه: راشد بن سيف الحامدي، تاريخ النسخ: 13 ربيع الأول 1277هـ رقم المخطوط: 1962، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
15. الحسيني، سالم بن خميس. التقييد والاختصار. رقم المخطوط: 599، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
16. الحميري، نشوان بن سعيد. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. وزارة التراث والثقافة، مسقط، أرقام:
 ✓ ج1، رقم: 1584
 ✓ ج2، رقم: 1555
17. الخراسيني، خميس بن غسان بن محمد. إيضاح البيان وسلو الأحران. ج2، نسخه: علي بن صالح البطراني، سنة النسخ: 1183هـ رقم المخطوط: 2136، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
18. الخراسيني، عبدالله بن غسان. مخطوط خزانة الأختيار في بيوعات الخيار. رقم المخطوط: 1654، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
19. الخروصي، جاعد بن خميس (ت: 1237هـ). المساجد وأحكامها. نسخه: سالم بن علي السعدي، سنة النسخ: 1369هـ رقم المخطوط: 503، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
20. _____ . أجوبة الشيخ جاعد. رقم المخطوط: 814، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
21. الخصيبي، فارس بن إسماعيل. غرائب الآثار. رقم المخطوط: 2639،

وزارة التراث والثقافة، مسقط.

22. الخليلي، سعيد بن خلفان. تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد الأحكام والأديان في الأديان. قط: 2، نسخه: عامر بن صالح العبادي، تاريخ النسخ: 9 شعبان 1303 هـ، رقم المخطوط: 823، مكتبة السيد محمد بن محمد البوسعيدي، السيب.

23. الرحيل، بشير بن محمد بن محبوب (ت: 273 هـ). المحاربة. رقم المخطوط: 1263، وزارة التراث والثقافة، مسقط..

24. _____. المحاربة. رقم المخطوط: 77، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.

25. الرمحي، علي بن سعيد بن علي (ق 12 هـ). لقط الآثار في الأحكام. ج 2، رقم المخطوط: 1709، وزارة التراث والثقافة، مسقط.

26. الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق. كتاب الجمل في العربية. نسخه: كهلان بن محمد بن سالم النزواني السعالي، سنة النسخ: 967 هـ، رقم المخطوط: 198، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب.

27. _____. مخطوط المنتخب في النحو. نسخه: سعيد بن محمد العبري، تاريخ النسخ: 22 ذي الحجة 1155 هـ، رقم المخطوط: 2099، وزارة التراث والثقافة، مسقط.

28. السخاوي، علم الدين أبو الحسن. متشابهة القرآن. رقم المخطوط: 165، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.

29. السعدي، جميل بن خميس. قاموس الشريعة. وزارة التراث والثقافة، مسقط، أرقام:

✓ ج 16، مخطوط رقم: 876، نسخه: سعيد بن خلفان العامري، تاريخ

النسخ: 23 ذي القعدة 1283هـ

✓ ج 61، مخطوط رقم: 2809، نسخه: خلفان بن سليمان السعدي، تاريخ

النسخ: 2 شوال 1277هـ

30. _____ . قاموس الشريعة. مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي،

السيب، أرقام:

✓ ج 74 مخطوط رقم: 1/74

✓ ج 75 مخطوط رقم: 1/75

✓ ج 24 مخطوط رقم: 2/24

31. السيجاني، أحمد بن خليل. الإيجاز. وزارة التراث والثقافة، مسقط،

أرقام:

✓ ج 1، مخطوط رقم: 3023، نسخه: مصبح بن جراد راشد الجراذي،

تاريخ النسخ: الجمعة 27 رجب 1075هـ.

✓ ج 2، مخطوط رقم: 1639، نسخه مسعود بن أحمد بن علي الرمضاني،

تاريخ النسخ: آخر رجب 1197هـ.

✓ مخطوط رقم: 2430

32. السيفي، محمد بن خميس. ذكر دولة بني خروص وأئمتهم. رقم

المخطوط: 1950، وزارة التراث والثقافة، مسقط.

33. الشقصي، خميس بن سعيد. منهج الطالبين. مكتبة السيد محمد بن أحمد

البوسعيدي، السيب، أرقام:

✓ ج 5 مخطوط رقم: 1/5

✓ ج 20 مخطوط رقم: 3/20

✓ ج 20 مخطوط رقم: 11/20

34. _____ . منهج الطالبين. ج11، نسخه: هلال بن هويشل بن سليم السعدي، سنة النسخ: 1377هـ، رقم المخطوط: 1028، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
35. _____ . منهج المريدين وبلاغ المقتصدین. مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، أرقام:
 ✓ ج5 مخطوط رقم: 997، نسخه: سعيد بن علي بن جحدر، سنة النسخ: 1067هـ
- ✓ ج8 مخطوط رقم: 322، نسخه: محمد بن سليمة السليمي، سنة 1158هـ
36. الفراسي، منصور بن ناصر. رسالة إقامة الدليل والبرهان بوجوب الجمعة في نزوى لوجود السلطان. رقم المخطوط: 2966، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
37. الفراهيدي، الربيع بن حبيب (175هـ). مسند الربيع بن حبيب. ج4، نسخه: عمر بن سعيد بن المعدّي، سنة النسخ: 964هـ، رقم المخطوط: 3993، وزارة التراث والثقافة.
38. العبري، خميس بن راشد. شفاء القلوب من داء الكروب. نسخة مصورة، رقم المخطوط: 320، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
39. العمرى، ناصر بن محمد بن بشير (ق12هـ). مشورة الأشياخ. رقم المخطوط: 1637، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
40. العُميري، سلطان بن ربيعة. رسالة خاصة في فلج فل والحبي. رقم المخطوط: 421، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
41. العوتبي، سلمة بن مسلم. الإبانة في اللغة العربية. وزارة التراث والثقافة،

مستقط، أرقام:

- ✓ مخطوط رقم: 1980
- ✓ ج2، مخطوط رقم: 3568، نسخته: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ
النسخ: 28 رمضان 948هـ
42. _____ . الإبانة في اللغة العربية. ج2، نسخته: عمر بن سعيد المعدّي،
تاريخ النسخ: 10 صفر 984هـ، رقم المخطوط: 69، مكتبة السيد محمد
البوسعيدي.
43. _____ . الضياء. مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب،
أرقام:
- ✓ ج 4 مخطوط رقم: 1848، نسخته: عمر بن سعيد المعدّي، سنة النسخ:
970هـ.
- ✓ ج6 مخطوط رقم: 184، نسخته: سعيد بن صالح البهلوي، سنة النسخ:
1188هـ
- ✓ ج8 مخطوط رقم: 1895، نسخته: محمد بن غسان بن محمد عبدالله
الحداد، سنة النسخ: 946هـ
- ✓ ج15 مخطوط رقم: 1815، نسخته: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ
النسخ: الأربعاء ربيع الآخر 942هـ
44. _____ . الضياء. وزارة التراث والثقافة، مستقط، أرقام:
- ✓ ج2 مخطوط رقم: 1896، نسخته: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ:
الثلاثاء 8 ذي القعدة 957هـ.
- ✓ ج9 مخطوط رقم: 1011، نسخته: عمر بن سعيد المعدّي، سنة النسخ:
960هـ

- ✓ ج 10 مخطوط رقم: 1004، نسخه: محمد بن غسان بن محمد بن عبدالله الحداد، سنة النسخ: 945هـ
- ✓ ج 14 مخطوط رقم: 1006، نسخه: محمد بن سعيد بن محمد بن موسى، تاريخ النسخ: 998هـ
- ✓ ج 21 مخطوط رقم: 1008، نسخه: عبدالله بن عمر، سنة النسخ: 953هـ
45. الغلافقي، صالح بن محمد (حي: 1016هـ). الأنوار. رقم المخطوط: 2781، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
46. _____ . حقائق الإيمان. نسخة مصورة، ج10، نسخه: عبد المجيد سعيد بن خلفان بن سعيد، د. س، رقم المخطوط: 176، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب
47. _____ . حقائق الإيمان. ج12، الناسخ: علي بن سالم بن خلف المنحي، سنة النسخ: 1089هـ، رقم المخطوط: 2684، وزارة التراث والثقافة، مسقط
48. الصايغي، سالم بن سعيد. كنز الأديب وسلافة اللبيب. رقم المخطوط: 2600، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
49. ابن أبي غسان، أحمد بن مانع بن سليمان. الفريدة المرجانية في عوامل النحو وبيان العربية. رقم المخطوط: 3072، 3371، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
50. ابن بركة، عبدالله بن محمد. التقييد. نسخة مصورة، نسخه: عمر بن سعيد المعد، تاريخ النسخ: 30 محرم 963هـ، رقم المخطوط: 160، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب.
51. _____ . جامع ابن بركة. د. ن، سنة النسخ: 951هـ، رقم المخطوط:

- 2700، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
52. ابن بشاذ، طاهر أحمد (ت:469هـ). كتاب شرح المقدمة المحسنة في علم النحو. رقم المخطوط: 2050، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
53. ابن دريد، محمد بن الحسن. المقصود والممدود. رقم المخطوط: 2988، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
54. أبي زكريا، يحيى بن سعيد (ت:472هـ). الإيضاح في الأحكام. وزارة التراث والثقافة، مسقط، أرقام:
- ✓ رقم المخطوط: 4031، نسخه: جمعة بن خلف، سنة النسخ: 951هـ.
- ✓ رقم المخطوط: 2551، نسخه: راشد بن عمر بن راشد المعولي، تاريخ النسخ: 22 ذو القعدة 1097هـ.
55. ابن عبد الباقي، محمد بن علي. أرجوزة بن عبد الباقي. رقم المخطوط: 594 و229، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
56. ابن عبيدان، محمد بن عبدالله (ت:1104هـ). جوابات ابن عبيدان. سنة النسخ: 1211هـ، رقم المخطوط: 34، مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب.
57. جواهر الآثار. مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، أرقام:
- ✓ رقم المخطوط: 391، د. ن، تاريخ النسخ: 21 ذي القعدة 1096هـ
- ✓ رقم المخطوط: 1188، نسخه: سعيد بن عبدالله بن مبارك الراشدي، تاريخ النسخ: 11 رجب 1118هـ.
58. ابن عميرة، راشد. المختصر من فاكهة ابن السبيل. رقم المخطوط: 1782، وزارة التراث والثقافة، مسقط.

59. _____ . أرجوزة في الطب. رقم المخطوط: 1797، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
60. _____ . مجموع قصيدة في ذكر الأعضاء الرئيسية في بدن الإنسان. رقم المخطوط: 3050، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
61. _____ . مخطوط في الفصو والحجامة وشرحها. رقم المخطوط: 3722، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
62. _____ . مختصر فاكهة ابن السبيل. رقم المخطوط: 436، ورقم 129، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
63. _____ . مقاصد الدليل. رقم المخطوط: 1000، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
64. _____ . مقاصد الدليل وبرهان الدليل في معالجات العليل. نسخه مصورة، رقم المخطوط: 167، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب
65. _____ . منهاج المتعلمين. رقم المخطوط: 1764، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
66. ابن ماجد، أحمد. النونية الكبرى. د. ن، سنة النسخ: 1157هـ، رقم المخطوط: 3561، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
67. الكدومي، محمد بن سعيد. الاستقامة. ج3، رقم المخطوط: 255، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
68. الكندي، أحمد بن عبدالله. التخصيص. الناسخ: محمد بن علي بن مسعود بن لاهي، سنة النسخ: 1062، رقم المخطوط: 2561، وزارة التراث والثقافة.

69. الكندي، أحمد بن عبدالله. المصنف. وزارة التراث والثقافة، مسقط، أرقام:

✓ ج3، مخطوط رقم: 812، نسخه: عبدالله بن محمد الخفير، سنة النسخ: 940هـ

✓ ج3/5، مخطوط رقم: 788، نسخه: عمر بن سعيد بن عبدالله المعدي، سنة النسخ: 955هـ

✓ ج7، مخطوط رقم: 3935، نسخه: سعيد بن عمر بن سعيد المعدي، سنة النسخ: 972هـ

✓ ج9، مخطوط رقم: 843، نسخه: صالح بن محمد بن صالح، سنة النسخ: 971هـ

✓ ج10، مخطوط رقم: 828، نسخه: عمر بن سعيد بن المعدي، سنة النسخ: 962هـ

✓ ج10، مخطوط رقم: 3666

✓ ج13، مخطوط رقم: 832، نسخه: محمد بن عبدالله القرن، سنة النسخ: 931هـ

✓ ج16، مخطوط رقم: 2090، نسخه: عمر بن سعيد المعدي، تاريخ النسخ: غرة شعبان 978هـ

✓ ج18، مخطوط رقم: 763، نسخه: عمر بن مسعود بن محمد بن عبدالله بن قمشوع، سنة النسخ: 966هـ

✓ ج21، مخطوط رقم: 837، نسخه: إبراهيم بن راشد بن إبراهيم النزوي، تاريخ النسخ: 939هـ

✓ ج28، مخطوط رقم: 853، نسخه: مسعود بن ربيعة بن محمد، سنة

- النسخ: 948هـ.
- ✓ ج 32، مخطوط رقم: 776، نسخه: سعيد بن عمر بن سعيد بن عبد الله بن المعدي، سنة النسخ: 946هـ.
- ✓ ج 33، مخطوط رقم: 805، نسخه: مسعود بن ربيعة بن محمد، تاريخ النسخ: 947هـ.
- ✓ ج 38، مخطوط رقم: 861، نسخه: محمد بن عبد الله القرن، سنة النسخ: 932هـ.
70. _____ . المصنف. مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، أرقام:
- ✓ ج 3، مخطوط رقم: 4/3، نسخه: أبي غسان بن أبي غسان، سنة النسخ: 914هـ
- ✓ ج 11، مخطوط رقم: 7/11
- ✓ ج 23 مخطوط رقم: 23، نسخه: أحمد بن صالح بن عمر بن أحمد بن مفرّج بن أحمد بن مفرّج، سنة النسخ: 917هـ
- ✓ ج 24 مخطوط رقم: 1/24
- ✓ ج 35 مخطوط رقم: 7/35
- ✓ ج 37 مخطوط رقم: 3/37، نسخه: محمد بن مبارك بن عبد الله بن هاشم بن خنيس بن زيد بن عميرة، سنة النسخ: 926هـ
- ✓ ج 41 مخطوط رقم: 2/41، نسخه: أحمد بن محمد بن مسعود، سنة النسخ: 942هـ
- ✓ ج 74 مخطوط رقم: 2/74

71. الكندي، محمد بن إبراهيم. التقريب. نسخه: أحمد بن مانع بن سليمان، سنة النسخ: 867هـ، رقم المخطوط: 3245، وزارة التراث والثقافة، مسقط.

72. _____ . التقريب. رقم المخطوط: 601، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.

73. _____ . بيان الشرع. مكتبة السيد محمد البوسعيدي، السيب، أرقام:

✓ ج1، مخطوط رقم: 3 / 1

✓ ج1، مخطوط رقم: 7 / 1، نسخه: عبدالله بن عمر بن راشد القطاف البهلوي، حي: 1159هـ

✓ ج6، مخطوط رقم: 7 / 6

✓ ج9، مخطوط رقم: 6 / 9

✓ ج15، مخطوط رقم: 2 / 15

✓ ج17، مخطوط رقم: 4 / 17

✓ ج18، مخطوط رقم: 3 / 18، نسخه: ورد بن أبي غسان بن ورد بن أبي غسان، سنة النسخ: 933هـ

✓ ج23، مخطوط رقم: 1 / 23

✓ ج30، مخطوط رقم: 1 / 30، نسخه: محمد بن عبدالله بن مدّاد، سنة النسخ: 882هـ.

✓ ج30، مخطوط رقم: 3 / 30

✓ ج32، مخطوط رقم: 2 / 32، نسخه: راشد بن عبدالله بن حامد بن سيف اليحيائي، سنة النسخ: 1166هـ

✓ ج33، مخطوط رقم: 3 / 33

- ✓ ج 37، مخطوط رقم: 3 / 37
- ✓ ج 38، مخطوط رقم: 5 / 38، نسخه: عمر بن سعيد بن المعدّي البهلوي، د. س
- ✓ ج 42، مخطوط رقم: 7 / 42
- ✓ ج 42، مخطوط رقم: 9 / 42
- ✓ ج 43، مخطوط رقم: 5 / 43
- ✓ ج 53، مخطوط رقم: 6 / 53
- ✓ ج 53، مخطوط رقم: 6 / 53، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ: 28 رمضان 983هـ
- ✓ ج 54، مخطوط رقم: 6 / 54
- ✓ ج 59، مخطوط رقم: 1 / 59، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ النسخ 11 شعبان 979هـ
- ✓ ج 64، مخطوط رقم: 5 / 64، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، سنة النسخ: 975هـ
- ✓ ج 71، مخطوط رقم: 6 / 71
74. الكندي، محمد بن إبراهيم. بيان الشرع. وزارة التراث والثقافة، مسقط، أرقام:
- ✓ مخطوط رقم: 3010، د. ج، نسخه: سعيد بن علي بن حديد السيابي، تاريخ النسخ: في عهد الإمام سيف بن سلطان (ق 12هـ)
- ✓ ج 1، مخطوط رقم: 2390، نسخه: سالم بن سلطان الوهبي، سنة النسخ 1184هـ

- ✓ ج2، مخطوط رقم: 336، نسخه: عبدالله بن عمر بن راشد بن سعيد القطاف، سنة النسخ: 1126هـ
- ✓ ج3، مخطوط رقم: 528، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، سنة النسخ: 949هـ
- ✓ ج5، مخطوط رقم: 1560، نسخه: محمد بن ناصر بن علي الإسماعيلي، تاريخ النسخ: 14 شوال 1277هـ
- ✓ ج6، مخطوط رقم: 2728، نسخه: سعيد بن محمد بن عدي العبري، سنة النسخ: 1140هـ
- ✓ ج8، مخطوط رقم: 533، نسخه: علي بن سالم بن المعدّي البهلوي، سنة النسخ: 1164هـ
- ✓ ج10، مخطوط رقم: 535، نسخه: مسعود بن راشد البهلوي، تاريخ النسخ: 8 شوال 1164هـ
- ✓ ج12، مخطوط رقم: 593، نسخه: عبدالله بن مبارك الربخي، سنة النسخ: 1028هـ
- ✓ ج17، مخطوط رقم: 597، نسخه: خويد سالم بن محمد، سنة النسخ: 1094هـ
- ✓ ج17، مخطوط رقم: 687، نسخه: سعد بن عبدالله بن فارس، تاريخ النسخ: 5 ذي الحجة سنة 1169هـ
- ✓ ج18، مخطوط رقم: 336، نسخه: عبدالله بن عمر بن راشد القطاف، سنة النسخ: 1166هـ
- ✓ ج21، مخطوط رقم: 691، نسخه: ناصر بن علي الشقصي، سنة النسخ: 1113هـ

- ✓ ج 27، مخطوط رقم: 701، د. ن، تاريخ النسخ: 27 شعبان 1171هـ
- ✓ ج 28، مخطوط رقم: 551، نسخه: مبارك بن فارس الربخي، تاريخ النسخ: 22 محرم سنة 981هـ
- ✓ ج 29، مخطوط رقم: 419، نسخه: عمر بن سعيد المعدي، سنة النسخ: 944هـ
- ✓ ج 31، مخطوط رقم: 491، نسخه: عمر بن سعيد بن المعدي، تاريخ النسخ: الأحد 3 شعبان 978هـ
- ✓ ج 33، مخطوط رقم: 1271، نسخه: راشد بن عبدالله بن محمد العبري البهلوي، تاريخ النسخ: 1173هـ
- ✓ ج 36، مخطوط رقم: 611، نسخه: عمر بن سعيد المعدي، تاريخ النسخ: الجمعة 26 ربيع الأول سنة 983هـ
- ✓ ج 42، مخطوط رقم: 615، نسخه: عبدالله بن محمد القرن، تاريخ النسخ: 6 جمادى الآخرة 951هـ
- ✓ ج 43، مخطوط رقم: 562، نسخه: محمد بن عبدالله بن مداد، سنة النسخ: 881هـ
- ✓ ج 45، 44، 43، مخطوط رقم: 616
- ✓ ج 44، مخطوط رقم: 500، نسخه: سعيد بن محمد بن سعيد الرستاقي، سنة النسخ: 1079هـ
- ✓ ج 44، مخطوط رقم: 563، نسخه: محمد بن عبدالله بن مداد، سنة النسخ: 881هـ
- ✓ ج 46، مخطوط رقم: 619، نسخه: عمر بن سعيد المعدي، تاريخ النسخ 4 رجب 981هـ

- ✓ ج 51، مخطوط رقم: 3423، نسخه: سعيد بن خلفان بن سعيد، سنة
النسخ: 1113هـ
- ✓ ج 52، مخطوط رقم: 623، د. ن، سنة النسخ: 1307هـ
- ✓ ج 53، مخطوط رقم: 4115، نسخه: مصبح بن جراد العامري، سنة
النسخ: 1085هـ
- ✓ ج 54، مخطوط رقم: 572، نسخه: حمزة بن سالم بن غسان اللواح
الخروصي، سنة النسخ: 977هـ
- ✓ ج 54، مخطوط رقم: 1557، نسخه: عبدالله بن ناصر البوسعيدي،
تاريخ النسخ: 28 جمادى الآخرة: 1332هـ
- ✓ ج 55، مخطوط رقم: 1563، نسخه: خلفان بن محمد بن صالح
النخلي، سنة النسخ: 1254هـ
- ✓ ج 59، مخطوط رقم: 1/59، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ
النسخ 11 شعبان 979هـ
- ✓ 59، مخطوط رقم: 2147، نسخه: عبدالله بن سعيد بن عبدالله
المسكري، سنة النسخ: 1183هـ
- ✓ ج 64، مخطوط رقم: 738، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ
النسخ: 27 شوال 982هـ
- ✓ ج 72، مخطوط رقم: 634، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، تاريخ
النسخ: 28 رمضان 983هـ
75. الكيذاوي، موسى بن حسين بن شوال. ديوان الكيذاوي. رقم المخطوط:
1297، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
76. اللواح، سالم بن غسان. ديوان اللواح. رقم المخطوط: 3469، وزارة

التراث والثقافة، مسقط.

77. المحروقي، درويش بن جمعة. التبيان. مكتبة السيد محمد البوسعيدي،

السيب أرقام:

✓ قطعة 1، رقم المخطوط: 1260، د. ن، سنة النسخ: الثلاثاء 20 جمادى

الآخرة 1186هـ

✓ قطعة 1، رقم المخطوط: 2028، نسخته: علي بن مسلم الخلاسي، سنة

النسخ: 1307هـ

✓ قطعة 2، رقم المخطوط: 157

78. المحمود، عبدالله بن موسى بن عبدالله. أرجوزة الكافية. رقم المخطوط:

92، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.

79. المعدي، عمر بن سعيد. أراجيز عمر بن سعيد. نسخة مصورة، رقم

المخطوط: 170، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.

80. _____ . منهاج العدل. 4 أجزاء، وزارة التراث والثقافة، مسقط، أرقام:

✓ ج 1، رقم المخطوط: 1239، نسخته: سعيد بن محمد بن عدي العبري،

سنة النسخ: 1183هـ

✓ ج 2، رقم المخطوط: 1240، نسخته: سالم بن خميس الهنوي، سنة

النسخ: 1077هـ

✓ ج 3، رقم المخطوط: 1241، نسخته: علي بن سالم المنحي، سنة

النسخ: 1090هـ.

✓ ج 3، رقم المخطوط: 1242، نسخته: علي بن صالح بن ربيعة، سنة

النسخ: 1336هـ

81. المعولي، محمد بن عامر بن راشد. مخطوط المهذب وعين الأدب، رقم

- المخطوط: 2528، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
82. المقرري الحافظ، أبي عمر عثمان بن سعيد (ت: 444هـ). التفسير في القرات السبع عن أئمة. رقم المخطوط: 148، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
83. المنحي، صالح بن وضاح. التبصرة في الأحكام. وزارة التراث والثقافة، مسقط: أرقام:
- ✓ ج1، رقم المخطوط: 2532، نسخه: ناصر بن خميس بن علي الحمراشدي، سنة النسخ: 26 ذي القعدة 1016هـ.
- ✓ ج2، رقم المخطوط: 2101، نسخه: عامر بن محمد بن عامر القصابي، تاريخ النسخ: 11 جمادى الآخرة 1130هـ.
- ✓ رقم المخطوط: 804، نسخة مصورة.
84. _____ . جوابات صالح بن وضاح. الناسخ: محمد بن عبدالله بن قاسم، سنة النسخ: 912هـ، رقم المخطوط: 1256، وزارة التراث والثقافة، مسقط
85. _____ . رقم المخطوط: 277، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
86. المنحي، نجاد بن موسى. البصائر والإرشاد. ج2، رقم المخطوط: 2129، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
87. المنذري، صالح بن علي بن صالح. تحفة المتعلم وبشارة المتكلم. رقم المخطوط: 3455، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
88. النبهاني، سليمان بن سليمان بن مظفر. تأمينية سليمان ابن سليمان. نسخه: عامر بن نصر الله الريامي، سنة النسخ: 1317هـ، رقم المخطوط:

- 21، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
89. النخلي، محمد بن سعيد. منهج الأبرار في بيع الخيار. رقم المخطوط: 1708، وزارة التراث والثقافة، مسقط
90. مداد، أحمد بن مداد بن عبدالله. خزانة العباد من جوابات أحمد بن مداد. نسخه: عبدالله بن محمد بن بشير المدادي، سنة النسخ: 1138هـ، رقم المخطوط: 2080، وزارة التراث والثقافة. مسقط.
91. ____ . كنز الأجواد من جوابات أحمد بن مداد. الناسخ: محمد بن درع بن سالم بن محمد المحروقي، تاريخ النسخ: 11 ذي القعدة 1141هـ، رقم المخطوط: رقم المخطوط: 1264، وزارة التراث والثقافة، مسقط
92. ابن مداد، عبدالله بن محمد. كتاب شرح القصيدة اللامية في أبنية الأفعال. نسخه: أحمد بن سالم بن أحمد المزروعى، سنة النسخ: 1174هـ، رقم المخطوط: 736، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
93. مفرج، أحمد. جوابات أحمد بن مفرج. رقم المخطوط: 1660، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
94. مؤلف مجهول. مجموع. مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب، أرقام:
- ✓ رقم المخطوط: 23/ م / 77
- ✓ رقم المخطوط: 47- م
- ✓ رقم المخطوط: 85- م
- ✓ رقم المخطوط: 108 - ن
- ✓ رقم المخطوط: 110- م
- ✓ رقم المخطوط: 130- م

- ✓ رقم المخطوط: 147- م
- ✓ رقم المخطوط: 167- م
- ✓ رقم المخطوط: 181- م
- ✓ رقم المخطوط: 184- م
- ✓ رقم المخطوط: 216- م
- ✓ رقم المخطوط: 219- م
- ✓ رقم المخطوط: 237- م
- ✓ رقم المخطوط: 241- م
- ✓ رقم المخطوط: 266- م
- ✓ رقم المخطوط: 434
- ✓ رقم المخطوط: 1126
- ✓ رقم المخطوط: 1451- م
- ✓ رقم المخطوط: 1500
- ✓ رقم المخطوط: 1554- م
- ✓ رقم المخطوط: 1725
- ✓ رقم المخطوط: 1732
- ✓ مخطوط أسئلة وأجوبة. رقم المخطوط: 213
- ✓ مخطوط الأخبار وعيون الأشعار رقم: 143، نسخه: محمد بن خلف بن محمد بن عمر بن راشد، تاريخ النسخ: 22 ذي القعدة 921هـ
- ✓ مخطوط في الطب لابن هاشم. رقم المخطوط: 394
- ✓ مخطوط سير وقصائد، رقم: 856، نسخه: مبارك بن سالم بن راشد بن حاتم، سنة النسخ: 942هـ

- ✓ مخطوط كتاب فقهي، رقم: 1229
- ✓ مخطوط مجموع، رقم: 912، نسخه: عمر بن سعيد المعدّي، د. س
- ✓ مخطوط مجموع في التاريخ. رقم: 286، جمعه: الشيخ الإسماعيلي،
سنة النسخ: 1329هـ
- ✓ مخطوط مجموع قصائد. رقم: 154
- ✓ _____ . رقم: 306
- ✓ _____ . رقم: 487
- ✓ _____ . رقم: 509
- ✓ _____ . رقم: 600
- ✓ _____ . رقم: 1523
- ✓ _____ . رقم: 1555
- ✓ مخطوط كتاب في اللغة رقم: 1300
- ✓ مؤجز على قصيدة ابن هاشم. رقم: 638
95. مؤلف مجهول. سيرة الإياضية المحبوبة. ج3، نسخه: حميد بن علي بن مسلم الخميسي، سنة النسخ: 1299هـ رقم المخطوط: 3559، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
96. _____ . مجموع. وزارة التراث والثقافة، مسقط، أرقام:
- ✓ مخطوط: رقم: 998 / 01
- ✓ مخطوط: رقم: 998 / 2
- ✓ مخطوط حل المشكلات. رقم: 3021، نسخه: سالم بن خميس بن عمر العبري، سنة النسخ: 1109هـ
- ✓ كشف الغمة وبيان فرق الأمة وذكر ما يتسع جهله وما لا يتسع جهله.

- رقم المخطوط: 105، تاريخ النسخ: 25 جمادى الأولى سنة 979هـ.
- ✓ مخطوط مجموع دواوين لشعراء جاهليين. رقم: 1332، د. ن، سنة النسخ: 972هـ
- ✓ مخطوط مجموع في السير والجوابات. رقم: 1697
- ✓ مخطوط مجموع في الطب. رقم: 1769
- ✓ مخطوط مجموع قصيدة في الطب. رقم: 3945
- ✓ مخطوط في الفقه. رقم: 3071
97. ابن النحوية، بدر الدين بن أبي عبدالله. حرز الفوائد وقيد الأوابد. ج1، رقم المخطوط: 2029، وزارة التراث والثقافة، مسقط
98. ابن النظر، أحمد بن سليمان. الدعائم. رقم المخطوط: 2616، وزارة التراث والثقافة، مسقط.
99. ابن هاشم، راشد بن خلف. زاد الفقير وجبر الكسير. رقم المخطوط: 166، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
100. قصيدة مختصر الرحمة في الطب والحكمة. د. ن، سنة النسخ: 1091هـ، رقم المخطوط: 1653، مكتبة محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
101. قصيدة مختصر الرحمة في الطب والحكمة. نسخة مصورة، د. ن، سنة النسخ: 1091هـ، رقم المخطوط: 1652، مكتبة محمد البوسعيدي، السيب
102. ابن الوحشية، أبو بكر. سفر الأسرار. رقم المخطوط: 2044-س، مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي، السيب.
103. ابن وصاف، محمد. الإصابة. نسخه: سالم بن صالح بن موسى

القصابي، سنة النسخ: 1103هـ، رقم المخطوط: 2310، وزارة التراث والثقافة، مسقط.

رابعاً: المصادر العربية:

1. ابن بطوطة، محمد بن عبدالله. تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار. ج1، حققه: علي المنتصر الكتاني، مؤسسة الرسالة، بيروت: 1985م
2. ابن رزيق، حميد بن محمد. الصحيفة القحطانية. ج5، ط1، تحقيق وتقديم: محمود بن مبارك السليمي وآخرون، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 2015م
3. _____ . الشعاع الشائع باللمعان في ذكر أئمة عُمان. تحقيق: عبد المنعم عامر، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1984م.
4. _____ . الفتح المبين في سيرة السادة البوسعيديين. ط5، تحقيق: عبد المنعم عامر ومحمد مرسي، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 2001م.
5. البروسوي، محمد علي. أوضح المسالك إلى معرفة البلدان والممالك. ط1، تحقيق: المهدي عيد الرواضية، دار العرب الإسلامي، بيروت: بدون تاريخ
6. البشري، موسى بن عيسى. مكنون الخزائن وعيون المعادن. ج1، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1982م.

7. الحواري، محمد. جامع أبي الحواري. ج2، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1985م
8. الإزكوي، سرحان بن سعيد. كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة. تحقيق ودراسة: أحمد عبيدلي، الناشر: دلمون، قبرص: 1985م.
9. تحفة الأعيان بسيرة أهل عُمان. ج1، مكتبة نور الدين السالمي، مسقط: 2000م.
10. السخاوي، شمس الدين محمد. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. ج2، دار الجيل، بيروت: 1992م.
11. السعدي، جميل بن خميس. قاموس الشريعة الحاوي طرقها الوسيعة. ج47، ط1، مكتبة الجيل الواعد، مسقط: 2015م.
12. ابن عبيدان، محمد بن عبدالله. جواهر الآثار، ج4، 9، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1986م
13. القلقشندي، أحمد بن علي. صيح الأعشى في صناعة الإنشا. ج2، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت: 1987م
14. ابن قيصر، عبدالله بن خلفان. سيرة الإمام ناصر بن مرشد. ط2، تحقيق: عبد المجيد حسيب القيسي، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1983م.
15. الكندي، أحمد بن عبدالله. المصنف. ج19، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 1984م.
16. الكندي، محمد بن إبراهيم. بيان الشرع. ج25، 37، 38، 41، 53، 54،

- وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1988م.
17. الكندي، موسى بن محمد. جلاء البصائر في الزهد والمواعظ والروايات. ط1، مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية: 2003م.
18. الكيذاوي، موسى بن حسين بن شوال. ديوان الكيذاوي. وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1985
19. اللواح، سالم بن غسان. ديوان اللواح. ج1، 2، ط1، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 1989م
20. بن ماجد، أحمد. الفوائد في أصول علم البحر والقواعد. ط2، تحقيق: إبراهيم خوري، مركز الدراسات والوثائق، رأس الخيمة: 2001م.
21. المحليوي، سالم بن خميس. فواكه البستان الهادي إلى طريق طاعة الرحمن. ج1، وزارة التراث القومي والثقافة: 1988م.
22. ابن مداد، عبدالله بن محمد. سيرة العلماء. سلسلة تراثنا، ع56، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1984م.
23. الناعبي، محمد بن مداد بن محمد. الإعجاز والإشهاد في أشعار ابن مداد. حققه وعلق عليه: مهنا بن حلفان الخروصي، ط1، مكتب المستشار للشؤون الدينية والتاريخية: 2005م
24. النبھاني، سليمان بن سليمان بن مظفر. ديوان النبھاني. ط2، وزارة التراث القومي والثقافة: 1984م

خامسا: المراجع العربية:

1. البطاشي، سيف بن حمود. إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عُمان. ج2، ط2، مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية: 2004م
2. التيواجيني، مهني. أشعة من الفقه الإسلامي (3). ط1، مطابع النهضة، مسقط 1996م
3. الجعبيري، فرحات. البعث الحضاري للعقيدة الإباضية. د. ط، سنة الطبع: 1987م
4. الحسيني، راشد بن حمد. اللوح الخروصي حياته وشعره. ط1، مطابع النهضة، سلطنة عُمان: 1996م
5. الخصبي، محمد بن راشد. شقائق النعمان على سموط الجمان في بعض أسماء شعراء عُمان. ج2، ط2، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1989م.
6. الدرعي، أحمد بن علي. إزكي الإرث التاريخي. ط1، د. ن: 2008م
7. السالمي، نور الدين عبدالله بن حميد. اللمعة المرضية من أشعة الإباضية. سلسلة تراثنا، ط2، ع18، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 1983م.
8. السعدي، فهد بن علي. معجم الفقهاء والمتكلمين بالإباضية. 4 أجزاء، ط1، مكتبة الجيل، الواعد، مسقط: 2007م
9. السلطان، محمد حميد. الغزو البرتغالي للجنوب العربي والخليج في الفترة ما بين 1507-1525م. مركز زايد للتراث، أبو ظبي: 2004م

10. السيابي، سالم بن حمود. العنوان عن تاريخ عُمان. ط2، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، السيب: 2015م
11. السيابي، سالم بن حمود. عُمان عبر التاريخ. ج3، 4، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 2001م
12. السيفي، محمد بن عبدالله. النمير حكايات وروايات. ج5، ط1، د. ش، 2012م
13. _____ . السلوى في تاريخ نزوى. ط1، مج1، ج1، وزارة التراث والثقافة، مسقط: 2015م
14. الشيباني، سلطان بن مبارك. مفتاح الباحث إلى ذخائر التراث الفكري العُماني. ط1، ذاكرة عُمان، توزيع: مكتبة مسقط: 2015م
15. العبري، خميس بن راشد. شفاء القلوب من داء الكروب. ج2، ط1، مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية، مسقط: 2010م
16. بابا عمي، محمد بن موسى. معجم أعلام الإباضية من القرن 1هـ إلى العاصر الحاضر. قسم المغرب الإسلامي. ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، بيروت: 1999م.
17. ذياب، مفتاح محمد. مقدمة في تاريخ العلوم في الحضارة الإسلامية. ط1، دار قتيبة للطباعة والنشر، دمشق: 2004م.
18. ضيف، شوقي. عصر الدول والإمارات الجزيرة العربية. ط2، دار المعارف، القاهرة: 1983م،

19. عبد الهادي، أحمد. علماء الحضارة العُمانية. مركز الـراية للنشر، القاهرة: 2011م
20. عوض، عبد العزيز. دراسات في تاريخ الخليج العربي الحديث. ج 1، ط 1، دار الجيل، بيروت: 1991م
21. المركز الوطني للإحصاء. الأطلس الديموغرافي الاقتصادي. سلطنة عُمان، مسقط: 2018م
22. أبو نوران، حامد عبد الحميد. قاعدة بغدادية. ط 2، مكتبة الصحابة، الشارقة: 2005م
23. الهاشمي المكي، عمر بن فهد. معجم الشيوخ. تحقيق: محمد الزاهي، دار اليمامة، الرياض: 1981م.
24. ابن يعقوب، سالم. تاريخ جزيرة جربة ومدارسها العلمية. إعداد: فرحات الجعيعيري، ط 2، المطابع الموحدة، تونس: 2006م وزارة التراث والثقافة. الموسوعة العُمانية. ط 1، المجلد 2، 8، مسقط: 2013م
25. وزارة التراث والثقافة، فهرسة مخطوطات المصنف. ط 1، مج 6، مسقط: 2012م
26. _____ . فهرسة مخطوطات بيان الشرع. ط 1، مج 7، مسقط: 2013
27. وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مجموعة من الباحثين، معجم مصطلحات الإياضية. ج 1، ط 1، مسقط: 2008م

سادسا: الدراسات والبحوث:

1. أوالسو، محمد أوباسو. علم الفرائض وأشهر مؤلفاته في المذهب المالكي. ج2، بحوث الدورة العلمية التكوينية للأيام الجامعية الأولى، مركز البحوث والدراسات في الفقه المالكي، الرابطة المحمدية للعلماء، المغرب: 2012م
2. بادي، عبد الحكيم محمد. ابن الانباري سيرته الذاتية. ع5، مجلة كلية الآداب، جامعة مصراتة، ليبيا: 2015م
3. البرواني، يعقوب بن سعيد. إبراء عبر التاريخ. ط1، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي في إبراء بتاريخ 8-9 ديسمبر: 2003م
4. البوسعيدي، سالم بن سعيد. أدم ذاكرة التاريخ. مكتبة السيدة فاطمة الزهراء، آدم: 2012م
5. التازي، عبد الهادي. ابن ماجد والبرتغال. ع36، مجلة البحث العلمي، المغرب: 1986م.
6. الجالودي، عليان. الملاح العربي شهاب الدين أحمد بن ماجد. الملتقى العلمي الأول حول تراث عُمان، سلسلة البحوث جامعة آل البيت، وحدة الدراسات العُمانيّة (2)، الأردن: 2002م
7. الجالودي، عليان عبدالفتاح. شهاب الدين أحمد بن ماجد وإسهاماته في تطور الملاحة البحرية. ضمن مؤتمر: التحولات الفكرية في العالم الإسلامي من القرن العاشر الهجري إلى القرن الثاني عشر الهجري، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الأردن: 2014

8. الجمال، شوقي. هرمز والصراع الإسلامي الصليبي في بدايات القرن العاشر الهجري. مجلة الوثيقة، مج14، ع27، البحرين: 2005م
9. الحارثي، عبدالله بن ناصر. الرستاق ومكانتها السياسية. ضمن أبحاث ندوة الرستاق عبر التاريخ، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي في الفترة 23-24 أكتوبر: 2001م
10. الحلبوني، خالد. الشعر التعليمي بداياته وتطوره. مجلة جامعة دمشق، مج22، ع3-4، سوريا: 2006م.
11. ابوحجام، محمد ناصر. العلاقات الثقافية بين عُمان وزنجبار-تبادل الرسائل أنموذجا. الملتقى العلمي حول تراث سلطنة عُمان، منشورات جامعة آل البيت، الأردن: 2002م
12. حسين، قاسم ناصر. دور المنظومات الشعرية التعليمية في تقريب علم الفقه. مجلة ديالى، ع58، جامعة ديالى، العراق: 2013
13. الحمداني، طارق نافع. الرحالة البرتغاليون في الخليج خلال القرنين 16-17م. مج8، ع15، مجلة الوثيقة، البحرين: 1989م
14. الحميدان، عبد اللطيف ناصر. التاريخ السياسي لإمارة الجبور في نجد وشرق الجزيرة العربية 820هـ/1417م-931هـ/1515م. مجلة كلية الآداب، جامعة البصرة، ع16، العراق: 1980م.
15. الخروصي، مهنا بن خلفان. آل هاشم الرستاقيون ومكانتهم العلمية. أبحاث من أعلام الطب في عُمان في القرنين 9 و10 الهجريين، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي 6-7 فبراير 2006م، ط2، مسقط: 2012م

16. الخليفة. خالد. التأثير البرتغالي على اقتصاد منطقة الخليج العربي في القرن 16م. مجلة الوثيقة، مج 15، ع 19، البحرين: 1991م
17. الخوري، إبراهيم. مؤلفات أحمد بن ماجد: ثبتها - مراحل تأليفها. مجلة التراث العربي. مج 6، ع 21، اتحاد الكتاب العرب، مصر: 1985
18. دحماني، أحمد. لامية الشاطبي حرز الأمانى ووجه التهاني القراءات السبع. ع 37، مجلة جيل الدراسات الأدبية والفكرية، لبنان: 2018م
19. الرابعي، محمد والحرصي، نبهان. أدوات كتابة المخطوط في البيئة العُمانية. ط 1، ندوة المخطوطات العُمانية، حصاد أبحاث الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي / 12 يونيو 2006م، مسقط: 2008م
20. الزيدي، علي بن أحمد. أصداء الغزو البرتغالي في أدب الخليج العربي. مجلة الوثيقة، مجلد 7، العدد: 14، البحرين: 1989م.
21. السندي، عبد العزيز بن راشد. الوراقون وأثرهم في الحياة العلمية في مكة خلال العصر المملوكي. مجلة عالم الكتب، مج 25، ع 1-2، السعودية: سبتمبر 2003م
22. السياي، أحمد بن سعود. مكانة نزوى الاجتماعية. ضمن أبحاث نزوى عبر التاريخ، ط 1، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي في نزوى: 7-8 أكتوبر: 1998م
23. عبدواني، صادق حسن. الدولة العُمانية نشأتها وازدهارها. حصاد ندوة الدراسات العُمانية، مجلد 2، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط: 1980م.

24. العبري، محسن بن زهران. ولاية الحمراء ببلدان وقبائل. ط1، مكتبة الشيخ محسن العبري: 2015م
25. العجمي، خليل بن عبدالله. قراءة في الأبعاد الحضارية لمخطوط الدليل والبرهان في إقامة الجمعة لوجود السلطان. الندوة الدولية: الشيخ العلامة منصور الفارسي، بحوث الندوة المنعقدة بتاريخ 23-24 أبريل 2018م، جامعة نزوى، سلطنة عُمان: 2018م
26. _____ . نظام التعليم في عُمان في ق10/16م، من خلال مخطوط منهاج العدل للفقهاء عمر بن سعيد المعدّي: 1009هـ/1600م، منشور في مجلة الحياة المحكمة، ع22، الجزائر، سبتمبر: 2017م
27. قاسم، جمال زكريا. الصراع العُماني البرتغالي في القرنين 16-17م. مجلة البحوث والدراسات العربية، مصر: 1970م.
28. المطروشي، علي بن محمد. امتداد نفوذ دولة الجبور إلى عُمان في عهد السلطان سليمان بن سليمان النبهاني (874-909هـ). مجلة العرب، مج33، ع7، 8، مايو 1998م، السعودية
29. المناوي، محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين. النقود والمكاييل والموازين. تحقيق: رجاء محمود السامرائي، منشورات وزارة الثقافة والإعلام ودار الرشيد، العراق: 1981م
30. المنذري، محمد بن ناصر. الحياة الفكرية في الرستاق. ضمن أبحاث ندوة الرستاق عبر التاريخ. ط3، حصاد الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي، 23-24 أكتوبر: 2013م

31. الهاشمي، سعيد بن محمد. بعض المخطوطات العُمانية في المكتبات

الأوروبية. ضمن إصدارات المنتدى الأدبي، مسقط: 2006م

32. _____ . دراسات في التاريخ العُماني. ط1، النادي الثقافي ودار الفرقد:

2011م

33. اليعقوبي، خليفة حارب. التعليم في عبري قبل السبعين. ط1، حصاد

الندوة التي أقامها المنتدى الأدبي -عبري عبر التاريخ، 20-21 أكتوبر

1999م: 2002م

سابعا: المراجع الأجنبية:

1- Al-salimi. abdulrahman. portugal in the sea of Oman

religion and plititics. corpus1, parts2, volume: 4. ocuments
from 1584-1614. newyork: 2015

ثامنا: المراجع الأجنبية المعربة:

1. بلديسيرا. إيروس. الكتابات في المساجد العُمانية القديمة. ط2، وزارة

التراث، مسقط: 2007م

2. دوران، روبرت دارلي. تاريخ النقود في سلطنة عُمان. مجلة نزوى، ع16،

مسقط: أكتوبر 1998م

3. _____ . تاريخ النقود في سلطنة عُمان. وزارة الإعلام، مسقط: 1990م

4. كوستا، بولوم. مساجد عُمان وأضرحتها التاريخية. ط2، ترجمة: عبدالله

الحراصي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مسقط: 2013م

5. لوريمر، ج. ج. السجل التاريخي للخليج وعمّان. ج 1، مج 2، ترجمة: جامعة السلطان قابوس، ومركز الشرق، لندن: 1995م.
6. ابن ماجد، أحمد. ثلاث أزهار في معرفة البحار. تحقيق: تيودور شوموفسكي، ترجمة: محمد منير مرسي، الناشر: عالم الكتب، القاهرة: 1969م
7. هنتس، فالتر. المكايل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المترى. ترجمة: كامل العسلي، المجلد الملحق: 1، الكراس 1، دليل الاستشراق، الجامعة الأردنية، الأردن: 1970م
8. ولستد، جيمس ريموند. تاريخ عمّان. تحقيق: عبد العزيز عبد الغني إبراهيم، دار الساقى، بيروت: 2002م
9. ويلسون، سير أرنولد. تاريخ الخليج. ط 1، ترجمة: محمد أمين عبدالله، دار الحكمة، لندن: 2001

تاسعا: الرسائل العلمية:

1. الدنجاوي، شكري بركات. شعر سليمان النبهاني العمّاني. رسالة دكتوراه منشورة، جامعة القاهرة: 1987م.
2. العلوي، سعيد بن صباحي. المنازل والديار في الشعر العمّاني عصر النباهنة نموذجاً. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نزوى: 2010م
3. الفارسي، سعيدة خاطر. الشعر في عمّان في عصر دولة النباهنة. رسالة ماجستير منشورة، جامعة القاهرة: 1995.

عاشرا: الإنترنت:

1 . المعجم الإلكتروني المعاني، تاريخ الزيارة 14 /10 /2018م

<https://www.almaany.com/> / 1

2 . موقع مركز الأبحاث العقائدية، تاريخ الزيارة 14 /10 /2018م

<https://www.aqaed.com/faq/5881/> / 2

فهرس المحتويات

5	الإهداء
7	المقدمة
11	التمهيد
11	الأوضاع السياسية في عُمان في القرنين 9-10هـ / 15-16م
19	الفصل الأول: الحياة العلمية
21	أسرة آل مفرج البهلوي
26	أسرة آل مداد النزوي
29	أسرة آل هاشم الرستاقى
30	أسرة آل وضاح المنحى
32	أسرة آل عبد السلام الرستاقى
33	أسرة آل زياد البهلوي
35	أسرة آل القرن المنحى
37	2. التشجيع على العلم
38	أ. السلاطين والأمراء
42	ب. العلماء
46	أ.نزوى
47	ب.الرستاق

- ج. بهلاء 49
4. إسهامات الوقف التعليمي 50
- أ. وقف الكتب 51
- ب. التبرع النقدي 57
- ت. شراء الأراضي لبناء المدارس 58
- ث. وقف المزروعات 59
- هـ. أوقاف النساء 61
- ز. الوصايا للمدارس 61
3. الوضع الاقتصادي الجيد 62
1. التواصل العلمي 66
- أ. بين علماء عُمان 66
- ب. مع علماء الحجاز واليمن 69
- ج. مع علماء بلاد فارس والعراق 75
- ح. مع علماء شمال إفريقيا 76
2. نسخ الكتب 79
- أ. حركة النسخ 79
- نسخ العلماء 81
- نسخ الأئمة 84
- نسخ العامة 86
- ب. أماكن النسخ 87

1. داخل عُمان 87
- أ. المساجد 87
- ب. المزارع والحصون وبيوت العلماء 90
- خارج عُمان 91
- ج. بيع وشراء الكتب 92
- د. العرض والمقابلة (مراجعة النسخ) 95
- هـ. الإخراج الفني للكتب 99
- و. الوحدات المستخدمة في النسخ (الأدوات) 101
3. خزائن الكتب ودورها في تنشيط الحركة العلمية 103
- أ. خزائن العلماء (المكتبات) 104
- مكتبة الفقيه عمر بن سعيد المعدي 104
- مكتبة الفقيه عبدالله بن عمر بن زياد البهلوي 112
- مكتبة الفقيه عبدالله بن مدّاد بن محمد بن مدّاد الناعبي . 116
- مكتبة الفقيه صالح بن محمد بن صالح بن محمد بن عبد السلام . 116
- مكتبة الفقيه محمد بن عبدالله بن مدّاد بن محمد بن مدّاد 117
- مكتبة الفقيه صالح بن وضاح المنحي 117
- ب. خزائن مكتبات الأئمة 118
- الفصل الثاني: النظام التعليمي** 121
1. الكتابات 123
2. المساجد 123

126	3. المدارس
127	1. المُعلم
128	أ. اختياره
129	ب. أجرته
132	ج. غيابه
134	2. الطلاب
134	أ. الانضباط المدرسي
137	ب. ضرب الأولاد
139	ت. دوام التلاميذ
139	ث. واجبات التلاميذ
140	ج. أدوات الكتابة
143	3. المحتوى التعليمي
145	4. طرق التدريس
147	5. نهاية التعليم
148	أ. مدارس العلماء
155	2- طرق التعلم بين العلماء
155	أ- السماع
156	ب- أخذ العلم عن الآباء
156	ج- أسئلة المشافهة
157	د- الحفظ

159	هـ- الفتاوى المكتوبة
160	و- أسئلة المعارضة
161	ز- المناظرات العلمية
164	ح- المراسلات العلمية
167	ط- تدارس الكتب الفقهية
170	ي- المجالس العلمية
175	الفصل الثالث: التدوين العلمي (الإنتاج)
178	1. الفقه وأصوله (الفتاوى)
180	كتاب «جوابات أحمد بن مفرّج»
180	كتاب «جواهر المآثر»
181	كتاب «التبصرة»
182	كتاب «جوابات صالح بن وضاح»
182	كتاب «غرائب الآثار»
184	كتاب «الأصول»
184	كتاب «جامع عبدالله بن محمد القرن»
184	كتاب «خزانة العباد»
186	كتاب «الإيجاز»
186	كتاب «حقائق الإيمان»
188	كتاب «الأنوار»
189	كتاب «منهاج العدل»

190	المنشورات العلمية الفقهية
191	كتاب «منهج الأبرار في بيع الخيار»
192	تأليف كتاب «بيان الشرع»
193	التفسير والحديث
200	- الشعر
201	أسباب ازدهاره
204	1. صورته وأشكاله
204	أ. الدواوين الشعرية
204	1. ديوان النبهاني
206	2. ديوان اللواح الخروصي
207	3. ديوان الكيذاوي
208	2. الأغراض الشعرية
208	أ. المدح
212	ب. الفخر
213	ج. الوصف
217	د. المرثي والتعازي
218	هـ. الزهد والموعظة
218	1. كتاب جلاء البصائر في الزهد والمواعظ والروايات ..
219	2. تأمينة سليمان بن سليمان بن مظفر النبهاني في الموعظة

- 3 . قصيدة عبدالله بن عمر البهلوي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر 220
- 4 . قصائد وعظية للشاعر اللواح الخروصي 221
- 5 . بعض الشعراء الذين وجدت في بعض قصائدهم الموعظة والحكمة: 221
- ي . الشعر التعليمي 226
- ب . النثر 240
- 1 . الشروحات 240
- 2 . الخطب 242
- 3 . المعاجم 244
- 4 . الكتب العلمية 245
- 5 . التاريخ والجغرافيا 246
- 1 . سيرة ابن مَدَّاد 246
- 2 . ابن عبد الباقي وكتابه التاريخي 249
- 3 . الفقهاء وتدوين الأحداث التاريخية 251
- 1 . الطب والصيدلة 256
- أ . راشد بن عميرة 257
- مختصر فاكهة ابن السبيل 260
- كتاب «مقاصد الدليل في علم الطب» 261
- كتاب «منهاج المتعلمين في الطب» 262

264	قصيدة تشريح العين.....
264	قصيدة في ذكر الأعضاء الرئيسية في جسم الإنسان
265	ب. راشد بن خلف الرستاقى
269	ج. علماء لديهم إسهامات في علم الطب
270	2. علم البحر
277	الفصل الرابع: إسهامات العلماء في المجتمع
279	1. نظام الإمامة والصراع مع النباهنة
279	أ. النباهنة
283	ب. الإمامة
283	1. الهيكل التنظيمي لنظام الإمامة
283	أ. الإمام
291	ب. شؤون القضاء
296	ج. الوالي
297	د. بيت المال
299	هـ. كتاب العدل
299	2. العلاقة بين العلماء والأئمة
301	3. العلاقة بين العلماء والسلطين
307	4. القضايا السياسية التي أثرت في المجتمع
307	أ. قضية الولاية والبراءة لأحمد بن مدّاد
313	ب. موقف العلماء من مصالحة الجبابرة

ج. تغريق أموال النباهنة	315
د. تغريق أموال بني رواحة	319
هـ. إقامة صلاة الجمعة في نزوى	321
ي. التدخل الأجنبي في شؤون عُمان	324
1. العلماء ودورهم الإصلاحى فى المجتمع	327
2. القضايا الخلافية بين أفراد المجتمع والتي تصدى لها العلماء	330
أ. الأفلاج	330
ب. الإفطار فى رمضان	334
ج. النزاع بين القبائل	334
د. الأموال المحرمة	335
هـ. خطوط العلماء المتوفين	336
ل. النزاع على شؤون المساجد	337
ي. الفرائض	338
ع. تحريم القهوة والدخن	340
1. بيع الخيار	342
أ. المشاكل المصاحبة لبيع الخيار	345
ب. دور العلماء فى التصدي للمشكلة	347
ج. المجالات المباح فيها بيع الخيار	349
2. مشاكل تغيير العملات والأوزان	350
الخاتمة	357

361	الملاحق
404	- أسرة آل مفرج
406	- أسرة آل عبد السلام
407	- أسرة آل وضاح
408	- أسرة آل هاشم
409	- أسرة آل زياد البهلوي
417	قائمة المصادر والمراجع

